الجامعــة الإسلامـــية

عمــادة الدراسات العلـيا

كليـــــة التجـــارة

قسم المحاسبة والتمويـل

واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين

(دراسة تطبيقية على قطاع غزة)

إعداد

الطالب/ محمد مصطفى غانم

إشراف

الأستاذ الدكتور/ سالم عبد الله حلس

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل

1431هـ، 2010 م

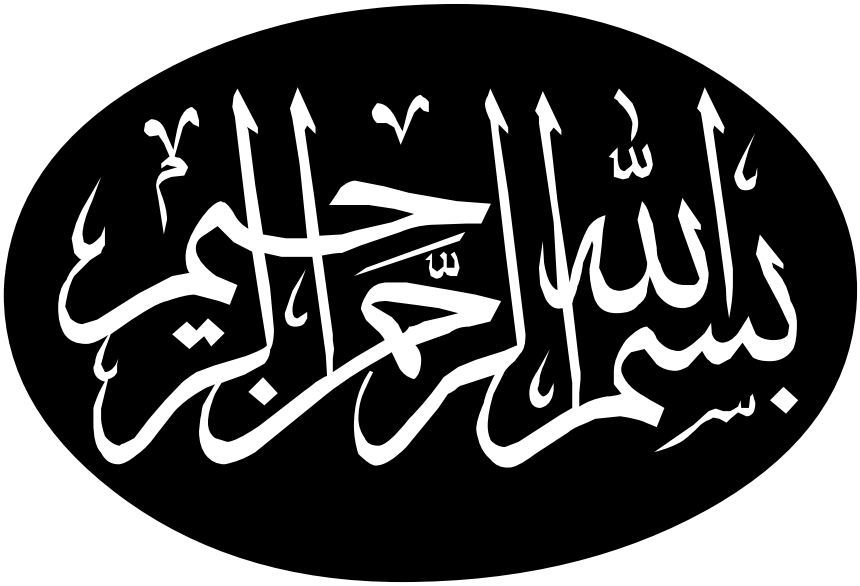
بسم الله الرحمن الرحيم

(يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)

سورة المجادلة من الآية (11)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية – غزة
The Islamic University - Gaza

عمادة الدراسات العليا
هاتف داخلي: 1150

الرقم ج س غ/35/
Ref 2010/10/30م
التاريخ
Date

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة عمادة الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ **محمد مصطفى محمد غانم** لنيل درجة الماجستير في **كلية التجارة/ قسم المحاسبة والتمويل** وموضوعها:

واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين
(دراسة تطبيقية على قطاع غزة)

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم السبت 22 ذو القعدة 1431هـ، الموافق 2010/10/30م الساعة العاشرة صباحاً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

أ.د. سالم عبد الله حلس	مشرفاً ورئيساً	.....
أ.د. يوسف حسين عاشور	مناقشاً داخلياً	.....
د. علي عبد الله شاهين	مناقشاً داخلياً	.....

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في **كلية التجارة/ قسم المحاسبة والتمويل**.

واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق ،،،

عميد الدراسات العليا

د. زياد إبراهيم مقداد

P.O. Box 108, Rimal, Gaza, Palestine Fax: +970 (8) 286 0800 فاكس Tel: +970 (8) 286 0700 ص.ب 108 الرمال غزة فلسطين هاتف
public@iugaza.edu.ps www.iugaza.edu.ps

إهـــداء

إلى حبيبي وقدوتي رسول الله r ، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ومن والاهم بإحسان إلى يوم الدين.

إلى من انتظر ثمرة غرسه وأتعب نفسه ليطعمني ويربيني،أبي الحبيب الغالي المقدام.

إلى التي جعلها الله مأواي ومسكني،أمي الحبيبة الغالية التي أرضعتني لبن الحنان، وعلمتني من طفولتي أركان الإسلام.

إلى زوجتي الحبيبة الغالية التي حملت معي آمال المستقبل، وشاركتني المشقة والعناء، حتى تحققَّ ليَ المراد على خير ما يرام.

إلى بناتي الأحبة الغوالي رغد وراما وأسيل وديمة، الذي أسأل الله عز وجل أن يجعلهنَّ حجاباً لي من النار يوم الزحام.

إلى إخواني الكرام مؤمن، ومازن، وإلى أخواتي الكريمات أم أنس وأم حسام وأم فراس، ولأزواج أخواتي أبو أنس وأبو حسام وأبو فراس الذين أحاطوني جميعاً بالعون والحب والدعاء.

إلى أعمامي وعماتي، إلى أخوالي وخالاتي .

إلى أصدقائي وأحبابي

a إليهم جميعاً أهدي هذا البحث h

شكر وتقدير

الحمد لله الذي رضي لنفسه الحمد وعلّمه،فله الثناء الحسن بل أجله وأعظمه، له الحمد على جميل أوصافه وجليل ما أنعمه، فله الحمد على كمال ذاته وعظيم صفاته وما أحكمه ، وله الحمد لتمام منته وكمال نعمته وما أكرمه .

اللهم لك الحمد كله،و لك الشكر كله، وإليك يرجع الأمر كله، ظاهره وباطنه، علانيته وسره، أنت وليّ كل نعمة، ومزيل كل نقمة، وبتوفيقك تتم الصالحات، فلك الحمد وإليك الثناء الحسن على أن مننت عليّ حتى أتممتُ هذا البحث.

وأصلي وأسلم على رسول الله محمد r وصحبه السائرين على خطاه إلى يوم الدين أما بعد .....

انطلاقاً من قول الله U (رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين [1])

ثم امتثالاً لتوجيه النبي r فيما ثبت عنه في الحديث الصحيح قال r : (من لا يشكر الناس لا يشكر الله). فأرى أنه من الواجب أن أقدم جزيل شكري وتقديري، لكل من أولاني معروفاً بتوجيهٍ أو نصحٍ أو إرشادٍ خلال إنجازي لهذا البحث، وأخص الأستاذ الدكتور **سالم عبد الله حلس** الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث فأرشدني ووجهني حتى تحقق لي المراد على خير ما يرام فبارك الله فيه وجزاه الله كل خير.

كما يسعدني أن أتقدم بالشكر للأستاذ الدكتور الفاضل / يوسف حسين عاشور و الدكتور الفاضل / علي عبد الله شاهين ، على تفضلهما بقبول تحكيم هذه الرسالة و مناقشتها ، وعلى توجيهاتهم السديدة في الارتقاء بمستوى هذه الرسالة.

[1] سورة النمل : من الآية (19)

كما أتوجه بالشكر والعرفان لجميع أساتذتي الكرام في كلية التجارة **وأخص بالشكر منهم :**

الدكتور علاء الدين الرفاتي و الدكتور علي شاهين،والأستاذ الدكتور يوسف عاشور و الدكتور عصام البحيصي، والأستاذ خالد الحسيني لحثهم وتشجيعهم لي لإتمام هذا البحث فبارك الله فيهم وجزاهم الله عني خير الجزاء.

قائمة المختصرات

الاختصار	المدلول	المعنى باللغة بالعربية
ACAD	The Arab Center for Agricultural Development	المركز العربي للتطوير الزراعي
ASALA	The Palestinian Businesswomen Association	الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال (أصالة)
CGAP	Consultative Group to Assist the Poor	المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء
CHF/Ryada	Cooperative Housing Foundation	مؤسسة الإسكان الدولية- برنامج ريادة
DEEP	Deprived families Economic Empowerment Program (DEEP)	برنامج تمكين الأسر المحرومة اقتصادياً
FATAN	Palestine for Credit & Development	الفلسطينية للإقراض والتنمية (فاتن)
GWLF	Gaza Women Loan Fund	برنامج غزة للإقراض النسائي
IFC	International Finance Corporation	مؤسسة التمويل الدولية
IR	Islamic Relief	الإغاثة الإسلامية
MMD/UNRWA	Microfinance & Microenterprise Department/UNRWA	دائرة التمويل الصغير / للأونروا
PARC	Palestinian Agricultural Relief Committees	إتحاد لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية
PDF	Palestine Development Fund	صندوق التنمية الفلسطيني
REEF	Reef Finance	ريف للتمويل
SEEP	The Small Enterprise Education and Promotion	سيب لتعزيز التعليم والمشاريع الصغيرة
UNDP	United Nations Development Programme	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
YMCA	Young Men Christian Association	جمعية الشبان المسيحية

قائـــمة المحتـــويات

العنوان	الصفحة
قرار لجنة التحكيم	
الإهداء	ث
الشكر والتقدير	ج
قائمة المختصرات	خ
قائمة المحتويات	د
قائمة الجداول	س
قائمة الأشكال	ص
قائمة الملاحق	ض
ملخص الدراسة باللغة العربية	ط
ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية	ظ
الفصل الأول : الإطار العام وأدبيات الدراسة	
1.1 مقدمة	1
1.2 مشكلة الدراسة	3
1.3 متغيرات الدراسة	3
1.4 فرضيات الدراسة	4
1.5 أهمية الدراسة	4
1.6 أهداف الدراسة	5
1.7 الدراسات السابقة	5
1.7.3 التعقيب على الدراسات السابقة	16
الفصل الثاني : التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي	
2.1 مقدمة	18
2.2 مفهوم التمويل الأصغر	18
2.3 الفرق بين الإقراض الأصغر و التمويل الأصغر	19
2.4 مؤسسات التمويل الأصغر	19
2.5 المبادئ الأساسية للتمويل الأصغر	19
2.6 أهمية التمويل الأصغر	23
2.7 التمويل الأصغر ومحاربة الفقر	23
2.8 التطور التاريخي للتمويل الأصغر	25
2.9 تجربة محمد يونس وبنك القرية ودوره في انتشار التمويل الأصغر	26
2.9.1 بنك القرية "جرامين "	27
2.10 التمويل الأصغر الإسلامي	28

2.10.1 مفهوم التمويل الإسلامي	28
2.10.2 الضوابط والمعايير الشرعية التي تحكم النظام المصرفي الإسلامي	28
2.10.3 الفرق بين التمويل الأصغر الإسلامي والتمويل الأصغر التقليدي	29
2.10.4 التمويل الأصغر الإسلامي والمرأة	29
2.10.5 الطلب على التمويل الأصغر الإسلامي	30
2.10.6 تطبيق التمويل الإسلامي على التمويل الأصغر	32
2.10.7 البنوك الإسلامية والتمويل الأصغر	32
2.10.8 التحديات أمام التمويل الأصغر الإسلامي	34
2.11 صيغ التمويل الإسلامي	40
2.11.1 التمويل بالمرابحة	40
2.11.2 التمويل بالمشاركة	41
2.11.3 التمويل بالمضاربة	44
2.11.4 التمويل بالاستصناع	45
2.11.5 التمويل بالسَّلَمْ	46
2.11.6 التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك	48
2.11.7 التمويل بالقرض الحسن	49
2.11.8 التمويل عن طريق البيع الآجل (البيع بالتقسيط)	50
الفصل الثالث واقع مؤسسات التمويل الأصغر في فلسطين	
3.1 مقدمة	53
3.2 لمحة عن الاقتصاد الفلسطيني	53
3.3 النظام المالي الفلسطيني	54
3.4 القطاع المصرفي الفلسطيني	54
3.5 مراحل تطور قطاع التمويل الأصغر في فلسطين	56
3.6 حجم صناعة التمويل الأصغر في فلسطين	60
3.7 محفظة الإقراض النشطة لأعضاء شراكة بتاريخ 31ديسمبر2009م	61
3.8 الطرق التي تستخدمها مؤسسات الإقراض في تقديم منتجاتها	62
3.9 الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير و متناهي الصغر(شراكة)	63
3.10 تصنيف مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين حسب الحجم	64
3.11 نبذة عن المؤسسات الأعضاء في الشبكة الفلسطينية للتمويل الصغير ومتناهي الصغر	65
3.12 جهات أخرى تقدم التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة	70
3.12.1 وزارة الاقتصاد الوطني	70
3.12.2 شركة المبادرات الفردية	70
3.12.3 شركة الأصدقاء للتنمية المجتمعية والاقتصادية	71
3.12.4 المجمع الإسلامي	71

3.13 دور البنوك الفلسطينية في تقديم التمويل الأصغر	71
3.14 نبذة عن مشروع (ديب – DEEP) المقدم من البنك الإسلامي للتنمية	72
الفصل الرابع واقع المنشآت الصغيرة في فلسطين	
4.1 مقدمة	75
4.2 تعريف المنشآت الصغيرة	74
4.3 تصنيف المنشآت في فلسطين	76
4.4 البيئة القانونية للمنشآت في فلسطين	76
4.5 توزيع المنشآت في فلسطين حسب النشاط الاقتصادي وفئات العمالة	77
4.5.1 منشآت القطاع الصناعي	78
4.5.2 منشآت قطاع الخدمات	79
4.5.3 منشآت قطاع الإنشاءات	79
4.5.4 منشآت قطاع النقل والتخزين والاتصالات	80
4.5.5 منشآت قطاع التجارة الداخلية	81
4.5.6 مقارنة بين القطاعات الاقتصادية في فلسطين	81
4.6 المشاريع المتناهية في الصغر	82
4.6.1 خصائص المشاريع المتناهية في الصغر	83
4.6.2 الآثار الاقتصادية والاجتماعية للمشروع المتناهي في الصغر	84
الفصل الخامس منهجية الدراسة وتحليل النتائج	
5.1 مقدمة	88
5.2 منهجية الدراسة	88
5.3 مصادر جمع البيانات	88
5.4 أداة الدراسة	89
5.5 مجتمع الدراسة	90
5.6 عينة الدراسة	90
5.7 حدود الدراسة	90
5.8 الصدق والثبات	91
5.9 الصدق و الثبات لمحاور الدراسة	92
5.10 وصف البيانات	97
5.10.1 توزيع أفراد الدراسة حسب العمر	97
5.10.2 توزيع أفراد الدراسة حسب المسمي الوظيفي	98
5.10.3 توزيع أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة	99
5.10.4 توزيع أفراد الدراسة حسب المؤهل العلمي	100
5.10.5 توزيع أفراد الدراسة حسب مجال عمل المؤسسة	101
5.10.6 رأي أفراد الدراسة حول إدراج منتجات تمويل إسلامي في المستقبل	102

5.11 تحليل النتائج	103
5.12 ملخص عن محاور الدراسة الرئيسية	114
5.13 اختبار فرضيات الدراسة	115
الفصل السادس النتائج والتوصيات	
6.1 النتائج	122
6.2 التوصيات	124
6.3 دراسات مقترحة	126
المراجع والملاحق	
المراجع	127
الملاحق	137

قائمة الجداول

رقم الجدول	الموضوع	رقم الصفحة
(1)	بعض بيانات الميزانية الموحدة للمصارف العاملة في فلسطين من العام (2005 - 2009)	55
(2)	أهم مؤشرات الأداء للمصارف العاملة في فلسطين من العام(2005-2008)	55
(3)	حجم سوق التمويل الأصغر في فلسطين وبعض مؤشرات الأداء به	60
(4)	محفظة الإقراض النشطة لأعضاء شراكة كما هي بتاريخ 31ديسمبر 2009	61
(5)	محفظة التمويل الإسلامي النشطة لأعضاء شراكة كما هي بتاريخ 31ديسمبر 2009	62
(6)	الطرق التي تستخدمها مؤسسات الإقراض لتقديم منتجاتها.	62
(7)	أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في القطاع الصناعي في باقي الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007	78
(8)	أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع الخدمات في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007	79
(9)	أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع الإنشاءات في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007	80
(10)	أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع النقل والتخزين والاتصالات في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007.	80
(11)	أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع التجارة الداخلية في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007	81
(12)	مقارنة بين أهم القطاعات الاقتصادية في فلسطين من حيث عدد المنشآت ومدى مساهمتها في التشغيل والناتج المحلي والقيمة المضافة عام 2007	82
(13)	معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور	92
(14)	معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور	93
(15)	معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور	94
(16)	معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور	95
(17)	معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الخامس للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور	96
(18)	توزيع أفراد الدراسة حسب العمر	97

(19)	توزيع أفراد الدراسة حسب المسمى الوظيفي	98
(20)	توزيع أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة	99
(21)	توزيع أفراد الدراسة حسب المؤهل العلمي	100
(22)	توزيع أفراد الدراسة حسب طرق تقديم التمويل في مؤسساتهم	101
(23)	رأي أفراد الدراسة حول مدى إمكانية إدراج منتجات تمويل إسلامي في المستقبل	102
(24)	رأي أفراد الدراسة حول مدى معرفة العاملين بالتمويل الإسلامي	103
(25)	رأي أفراد الدراسة حول مدى معرفة الزبائن بالتمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين	106
(26)	رأي أفراد الدراسة حول مدى قبول الجهات المانحة و الممولين للتمويل الإسلامي	108
(27)	رأي أفراد الدراسة حول التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي	110
(28)	رأي أفراد الدراسة حول آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين	112
(29)	الوسط الحسابي والوزن النسبي وقيمة المعنوية واختبار T لمحاور الدراسة	114
(30)	معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و الخبرة والمعرفة لدى العاملين في مؤسسات الإقراض به.	115
(31)	معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و مستوى وعي زبائن مؤسسات التمويل الأصغر به	116
(32)	معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي وسياسات الممولين والمانحين.	116
(33)	معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي ووجود التحديات والمعوقات أمامه	117
(34)	اختبار تحليل التباين الأحاديANOVA للفروق بين آراء أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة	118
(35)	اختبار تحليل التباين الأحاديANOVA للفروق بين آراء أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة	119
(36)	اختبار Bonferroni للمقارنات المتعددة للفروق بين متوسطات مجال عمل المؤسسة (إسلامي-تقليدي –مختلط)	120

قائمة الأشكال

رقم الشكل	الموضوع	رقم الصفحة
(1)	الطرق التي تستخدمها مؤسسات الإقراض لتقديم منتجاتها	63
(2)	مقارنة بين أهم القطاعات الاقتصادية الفلسطينية عام 2007	82
(3)	توزيع أفراد الدراسة حسب العمر	98
(4)	توزيع أفراد الدراسة حسب الوضع الوظيفي	99
(5)	توزيع أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة	100
(6)	توزيع أفراد الدراسة حسب المؤهل العلمي	101
(7)	توزيع أفراد الدراسة حسب طرق تقديم التمويل في مؤسساتهم	102

قائمة الملاحق

رقم الملحق	الموضوع	رقم الصفحة
(1)	قائمة بأسماء المحكمين	138
(2)	المقابلات التي أجراها الباحث	139
(3)	الاستبانة	140

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وأهم المعوقات التي تحول دون انتشاره بما يتناسب مع حجم الطلب عليه، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة فقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتصميم استبانة خصيصاً لخدمة أهداف الدراسة، كما استخدم الباحث أسلوب المسح الشامل لمجتمع الدراسة والمتمثل في المدراء وموظفي الإقراض العاملين في مؤسسات الإقراض وهم الأعضاء الفاعلون في الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير والمتناهي الصغر (شراكة) في قطاع غزة ويبلغ عددهم عشرة أعضاء، ويبلغ عدد هؤلاء العاملين 90 موظفاً، وقد تم إرجاع 75 استبانة أي بنسبة 83% من المجتمع الكلي للدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها: أن محفظة التمويل الإسلامي لمؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين تشكل ما نسبته 15.88 % من مجموع المحفظة النشطة لهذه المؤسسات بتاريخ 31 ديسمبر 2009 وهي نسبة ضعيفة مقارنة بحجم الطلب العالي على التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وأنه يمكن تطبيق عدد من صيغ التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل الأصغر خاصة (المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك)لأنهما من أقل الصيغ مخاطرة، كما توصلت الدراسة إلى أن نصف العاملين في مؤسسات الإقراض العاملة في قطاع غزة يعتقدون أن هناك صعوبة في التغلب على التحديات التي يواجهها التمويل الأصغر الإسلامي، وأن ما نسبته 70.7 %من العاملين في تلك المؤسسات يرون أنه يمكن التغلب على التحديات التي تواجه انتشار التمويل الأصغر الإسلامي من خلال تطوير قدراتهم، وبينت الدراسة أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 بين آراء أفراد الدراسة حول آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة تعزى لمتغير مجال عمل المؤسسة(تمويل إسلامي – تمويل تقليدي – تمويل إسلامي وتمويل تقليدي).

وفي ضوء نتائج الدراسة فقد تم التوصل إلى مجموعة من التوصيات من أهمها:
ضرورة أن تعمل مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين على تطبيق التمويل الأصغر الإسلامي، وذلك بفتح نوافذ تمويل إسلامي أو تحوّل هذه المؤسسات بالكامل من مؤسسات تطبق التمويل التقليدي إلى مؤسسات للتمويل الأصغر الإسلامي وذلك استجابة للطلب المتزايد على التمويل بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، وأن تقدم البنوك الإسلامية على فتح فروع متخصصة بتمويل المشاريع المتناهية في الصغر وأن تطبق أفضل الممارسات في التمويل الأصغر مستفيدة من التجارب الناجحة في هذا المجال، وأن تعمل الجهات المانحة ومؤسسات التمويل الإسلامي على تطوير قدرات العاملين في مجال التمويل الإسلامي وتعزيز توعيتهم بصيغ التمويل الإسلامي.

Abstract:

This study aims to identify the reality of Islamic microfinance in Palestine and the obstacles that put off spreading it according to its demand size.

To accomplish the study's aims, the researcher used the descriptive analytical method and designed particularly questionnaire to serve the study's aims. In addition, he used the comprehensive survey technique for the study's community that represented the managers and loan officers at the microfinance institutions (MFIs) - the active members at the Palestinian Network for Small and Microfinance (Sharakeh) in the Gaza Strip. The study was conducted on a sample consisting of 90 employees according to a group of criteria were used objectively to select the sample. Returned lists counted (75); in other words, the percentage of (83%) reaction was achieved for the total number of sample unites that were subjected to analysis.

The main results of the study: the portfolio of Islamic microfinance in the MFIs operating in Palestine represents 15.88% of the total outstanding portfolio as of December 31, 2009, which is weak percentage comparing with the high demand on Islamic Microfinance in Palestine. Furthermore, many types of Islamic microfinance can be applied at the MFIs specially (Murabaha and Ijara ended by ownership) because of their less risk. Also, half of the employees at the MFIs operating in Gaza Strip think that it is difficult to confront the challenges facade the Islamic microfinance; moreover, 70.7% of the employees perceive that there is possibility to overcome these challenges through developing their capacities. In addition, statistical significant differences exist at the level of 0.05 among the units of the study concerning Islamic microfinance development in Gaza Strip due to the variable of microfinance types (Islamic microfinance - traditional microfinance - Islamic microfinance and traditional microfinance).

In light of the study a set of recommendations had been deduced: MFIs are recommended to apply Islamic microfinance in Palestine through opening new branches to provide Islamic microfinance services or spinning off entirely these institutions from traditional MFIs to Islamic MFIs in response to the increasing demand of Islamic microfinance and in compatible with Islamic Sharee'ah. Furthermore, Islamic banks are recommended to open special branches to finance the microenterprises and to launch the best practices of microfinance benefiting from the successful experiences in the field. Also, the researcher recommended that the donors and Islamic MFIs should develop the workers' capacities in the field of Islamic microfinance and sustain their awareness in Islamic microfinance forms.

الفصل الأول

الإطار العام وأدبيات الدراسة

1.1 مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الهادي الأمين أما بعد ،،،

إن من سمات الشريعة الإسلامية الشمول والمرونة والسعة لاستيعاب جميع المستجدات التي تطرأ على الناس، ولما كانت كذلك فإنها تتسم بالنظام الدقيق الذي يجعل منها منهاجاً لحياة الإنسان في الدنيا ومأمناً له في الآخرة بإذن الله، وعلى هذا فهي تعالج شتى القضايا الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الحياة.

يعتبر قطاع التمويل الإسلامي من أسرع الصناعات نمواً ومن أكثرها انتشاراً، حيث إنه حسب الاستقصاء السنوي الثالث الذي قام به موقع The banker في الربع الأخير من العام 2009 لتصنيف أفضل 500 مؤسسة مالية إسلامية على مستوى العالم، فقد تبين أن الصناعة المالية الإسلامية قد حققت نمواً هائلاً ومضاعفاً في السنوات الأخيرة . حيث وصل إجمالي أصول المؤسسات المالية الإسلامية (سواء الإسلامية بالكامل أو تلك التي تمتلك فروع إسلامية) إلى 822 مليار دولار أمريكي مقارنة ب 639 مليار دولار أمريكي في العام 2008. و500.5 مليار دولار أمريكي في العام 2007. مما يعني نمواً يقدر بنسبة 28% سنوياً خلال السنوات الثلاث الأخيرة ويعني ذلك أنه من المقدر أن تصل أصول تلك الصناعة لأكثر من ترليون دولار أمريكي في نهاية العام 2010،وخلال العام 2009 فقد انضمت 20 مؤسسة مالية جديدة للصناعة المالية الإسلامية ليصبح عدد المؤسسات المالية الإسلامية المسجلة للتصنيف على the banker إلى 646 مؤسسة مقارنة ب 624 في العام 2008 و524 في العام 2007 . وقد أعلنت بريطانيا مؤخراً أنها تهدف لجعل لندن مركزاً عالمياً للأسواق الإسلامية في العالم الإسلامي، ومع بروز الأزمة المالية العالمية فإن الصيرفة الإسلامية تشهد دعما واهتماماً متزايداً حتى أن فرنسا قد سنّت مؤخراً قوانين لتشجيع البنوك الإسلامية. (The banker,2009).

وعلى الرغم من أن بداية تقديم الخدمات المالية الإسلامية كانت في منطقة الخليج العربي بإنشاء بنك دبي الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية في العام 1975م، إلا أن هذه الخدمات لم تعد تجذب المسلمين الذين يزيد عددهم عن 1.6 مليار نسمة فحسب، بل امتدت لتصل أكثر من 75 بلداً في العالم من بينها الهند والصين وألمانيا واليابان وسويسرا وإيران وماليزيا وجنوب أفريقيا وكينيا وفرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية (Karim *at.el.*,2008).

ويتلاقى التمويل الأصغر والتمويل الإسلامي في أن كلاهما لم يمض على بدايته أكثر من أربعة عقود ومع ذلك فإن كل منهما قد أصبح شائعاً وانتشر انتشاراً واسعاً،وقد كانت اللحظة الأكثر شهرةً للتمويل الأصغر في العام 2006 بفوز البروفيسور محمد يونس وبنك جرامين بجائزة نوبل للسلام. ويشير مفهوم التمويل الأصغر الإسلامي بشكل عام إلى تقديم تمويل عيني أو نقدي للفقراء أو تقديم خدمات مالية أخرى لهم مثل:(التأمين،والادخار،وتحويل الأموال ..... الخ) بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وتتنوع الصيغ والأساليب التمويلية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية ، وهذا مما يميز التمويل الإسلامي، ومن هذه الصيغ:(المرابحة، والإجارة ، والسَّلَم ، والمشاركة، والمضاربة، والاستصناع، والبيع بالعمولة، والمزارعة، والبيع بالتقسيط، وغيرها) ولكل صيغة من تلك الصيغ طبيعة تختلف عن الصيغ الأخرى.

ويقدر الخبراء أن ربع إلى ثلث عدد العملاء المحتملين في العالم العربي قد لا يحصلون على قروض إذا لم تكن تلك القروض تتفق مع الشريعة الإسلامية (Khaled *at.el.*,2006).

ومن الملاحظ أنه حتى نهاية العام 2007 فإن عدد قليل من مؤسسات الإقراض في الضفة الغربية وقطاع غزة هي التي تمارس التمويل الأصغر الإسلامي وأنه لا يمثل إلا جزءاً ضئيلاً من محفظة تلك المؤسسات رغم ارتفاع الطلب عليه.

لذلك ومن خلال الدراسة يسعى الباحث لدراسة واقع التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة، والتعرف على آفاق تطويره؟

1.2 مشكلة الدراسة :

تشير الدراسات التي أجريت على تقدير الطلب على التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى أن الطلب عالٍ جداً على التمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية،حيث إن دراسة قامت بها Planet Finance هدفت إلى استقصاء الطلب على التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة كشفت أن (56% في الضفة الغربية) (61% في قطاع غزة) من الزبائن المحتملين للتمويل الأصغر سيختارون التمويل بشروط إسلامية لو أتيح لهم الخيار في ذلك حتى ولو كانت التكلفة أعلى من التمويل بنظام الفائدة، وحسب الدراسة فإن ثلث الزبائن المحتملين لقطاع التمويل الأصغر في الضفة الغربية وثلثي الزبائن المحتملين لقطاع التمويل الأصغر في قطاع غزة يمتنعون عن الإقبال على مؤسسات التمويل الأصغر لأسباب دينية(Planet Finance ,2007).

وعليه فإن الدراسة تسعى لدراسة واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين والوقوف على آفاق تطويره وفرص انتشاره بما يتناسب مع حجم الطلب عليه.

ويمكن التعبير عن مشكلة البحث في السؤال التالي:

ما هو واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وما هي آفاق تطويره ؟

1.3 متغيرات الدراسة:

المتغير التابع:

- انتشار التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة.

المتغيرات المستقلة

- مدى معرفة وإلمام العاملين في مؤسسات الإقراض بآليات تطبيق التمويل الأصغر الإسلامي.
- مستوى وعي زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بالتمويل الأصغر الإسلامي.
- سياسات الممولين والمانحين فيما يتعلق بالتمويل الأصغر الإسلامي.
- التحديات والمعوقات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.

1.4 فرضيات الدراسة:

1. يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **وتوفر الخبرة والمعرفة بآليات تطبيقه لدى العاملين في مؤسسات الإقراض**.
2. يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **مستوى وعي زبائن مؤسسات التمويل الأصغر به**.
3. يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **وسياسات الممولين والمانحين**.
4. يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **ووجود تحديات ومعوقات أمامه**.

1.5 أهمية الدراسة:

سوف تستفيد مؤسسات وبرامج الإقراض العاملة في فلسطين من هذه الدراسة كونها ستشخص وتحدد المعوقات التي تحول دون انتشار التمويل الأصغر الإسلامي والذي يشهد طلباً متزايداً يفوق الطلب على التمويل الأصغر التقليدي، كما أن الدراسة ستكون مرجعاً هاماً لمن أراد أن يتعرف على التمويل الأصغر الإسلامي وخصائصه وأساليبه ومدى ملاءمته للتمويل الأصغر.

ومن المتوقع أن تستفيد مؤسسات الإقراض وبرامج التمويل العاملة في فلسطين وكذلك الجهات المانحة والممولين من هذا الدراسة، ومن المتوقع أيضاً قيام هذه المؤسسات وغيرها بتطوير منتجات تمويل إسلامي أصغر استجابة للطلب المتزايد عليه في فلسطين وهذا سيلبي رغبات أفراد المجتمع وينعكس بشكل إيجابي عليه.

هذه الدراسة ستكون مرجعاً هاماً للمهتمين والباحثين والجهات المانحة كونها ستلقي الضوء على التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين ومن المتوقع الاستفادة من نتائج وتوصيات الدراسة في كتابة مقترحات التمويل المقدمة للممولين والجهات المانحة.

1.6 أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة في:

1. التعرف على واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين.
2. التعرف على توجهات وسياسات الممولين والمانحين نحو التمويل الأصغر الإسلامي.
3. التعرف على صيغ التمويل الإسلامي ودراسة مدى ملاءمتها للتمويل الأصغر.
4. الوقوف على المعوقات التي تحول دون انتشار التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة بما يتناسب مع حجم الطلب عليه.
5. التعرف على توجهات وسياسات مؤسسات الإقراض في قطاع غزة نحو التمويل الأصغر الإسلامي.
6. الخروج بالتوصيات المناسبة للمساهمة في انتشار التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين بما يتناسب مع حجم الطلب عليه.

1.7 الدراسات السابقة:

1.7.1 الدراسات العربية:

أ. دراسة العاجز(2008) وهي رسالة ماجستير بعنوان: " مدى تطبيق ركائز الجودة الشاملة وتأثيرها على الأداء المالي في مؤسسات الإقراض النسائية في قطاع غزة من وجهة نظر العاملين".

وقد هدفت الدراسة للتعرف على مدى تطبيق ركائز إدارة الجودة الشاملة في مؤسسات الإقراض النسائية العاملة في قطاع غزة وتأثيرها على الأداء المؤسسي.

وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، كما استخدام أسلوب المسح الشامل لكافة الأفراد العاملين بمؤسسات الإقراض النسائية بكافة مستوياتهم الإدارية .

وتوصلت الدراسة عدة نتائج من أهمها: تطبق مؤسسات الإقراض النسائية العاملة في قطاع غزة ركائز إدارة الجودة الشاملة بشكل إيجابي بدرجات ومستويات متفاوتة.

وأوصت الدراسة مؤسسات الإقراض النسائية العاملة في قطاع غزة بضرورة الاستمرار في تطبيق ركائز إدارة الجودة الشاملة بطريقة منظمة ومدروسة ومتخصصة بما يزيد من كفاءة وفعالية التطبيق، كما أوصت الدراسة بضرورة إنشاء دائرة للتحكم بالجودة.

ÙÙ دراسة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب(2008) وهي ورقة عمـل بعنـوان: " تنمية التمويل الأصغر الإسلامي (التحديات والمبادرات)".

هدفت الدراسة لتفحص التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي وتقديم المبادرات والحلول لمواجهة تلك التحديات ،وقد تناولت الورقة التمويل الأصغر الإسلامي على ثلاثة مستويات :المستوى متناهي الصغر (مؤسسات التمويل الأصغر،والعقود/المنتجات، والموارد)، والمستوى الأوسط (البنية المالية)، والمستوى الكلي (الإطار السياساتي والتنظيمي)،وطرحت الدراسة مبادرات إستراتيجية كحلول لتلك التحديات ،وكان من النتائج التي توصلت لها الدراسة أنه على المستوى متناهي الصغر تتبع التحديات الكبرى التي تواجهها الجهات التي تقدم التمويل الأصغر من هياكلها التنظيمية المتنوعة، والقضايا ذات الصلة بالالتزام بالشريعة وغياب تنوع المنتجات وضعف الروابط مع البنوك وأسواق رأس المال .وقد طرحت مبادرات إستراتيجية كحلول، مثل التحرك صوب التسوية الشاملة لكل قضايا الشريعة، وتوسيع نطاق المنتجات من خلال البحوث والهندسة المالية وزيادة مشاركة البنوك في التمويل الأصغر من خلال توفير الضمانات الائتمانية وشبكات الأمان. وتتمثل مبادرات المستوى الأوسط في توفير التثقيف والتدريب،وتحسين التنسيق وتكوين الشبكات، والمساعدة المالية من خلال صناديق الأوقاف والزكاة، وتوفير خدمات التقييم المتعلقة تحديداً بمؤسسات التمويل الإسلامي بالغ الصغر من حيث مخاطرها الاستثنائية من خلال تأسيس صندوق للتقييم .أما المبادرات على المستوى الكلي فقد تمثلت في تنمية بيئة تنظيمية وسياساتية ملائمة.

ÙÙ دراسة بلانت فينانس (2008) بعنوان : "أثر التمويل متناهي الصغر في مصر"

أجريت الدراسة خلال الفترة من سبتمبر 2007 إلى يناير 2008 دراسة مسحية لقطاع التمويـل متناهي الصغر في مصر. هدفت الدراسة إلى مساعدة مؤسسات التمويل متنـاهي الصـغر فـي مصر لتوسيع نطاق خدمات التمويل بشكل مستدام وفعال في هذا القطاع، وبمـا يضـمن قيـام التمويل الأصغر برسالته الاجتماعية في الجوانـب المتعلقـة بتخفيـف حـدة الفقـر، والتنميـة الاقتصادية، والتمكين. وقد أجريت الدراسة بمقابلة 2470 مقترضاة وست مجموعـات نقـاش مركزة من خلال عينة عشوائية. أشارت نتائج الدراسة أن 44% من المنسـحبين مـن بـرامج التمويل الأصغر قد اعتبروا أن طبيعة منتجات وخدمات مؤسسات التمويل كانـت السـبب الأول وراء انسحابهم والتي لا تتماشي مع طبيعة احتياجاتهم.

وفيما يتعلق في المفاضلة بين القرض التقليدي والإسلامي، أشار 87% من المبحـوثين أنهم ليسوا مهتمين بالحصول على قرض إسلامي، بينما أبدى 7% اهتمامهم بالقرض الإسـلامي

إذا ثبت أن القرض التقليدي أكثر كلفة. و7% فقط من العملاء التقليديون مهتمون بنظام التمويل الإسلامي. والسبب الأول الذي أبداه 35% من المبحوثين في تفضيل المنتجات التقليدية هو حرية الإنفاق، والسبب الثاني هو الحاجة إلى الحصول على النقدية لدى 8% فقط.

ÝÙ دراسة البحيصي (2006) بعنوان:" نحو أساليب حديثة في تمويل المشروعات الصغيرة دراسة استطلاعية لأصحاب المشروعات الصغيرة في قطاع غزة ".

هدفت الدراسة إلى تقييم أساليب التمويل الحالية للمشاريع الصغيرة في قطاع غزة وقدرتها على مواكبة احتياجات هذه المشاريع ، ومن النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن كثيراً من صغار المستثمرين في قطاع غزة يواجهون مشاكل مالية عند البدء في تنفيذ مشاريعهم، وأن الصبغة الربوية والفائدة المرتفعة من أهم الأسباب التي تؤدي إلى عدم توجه صغار المستثمرين في قطاع غزة إلى البنوك أو مؤسسات الإقراض للحصول على التمويل اللازم لمشروعاتهم، كما أظهرت الدراسة أن نسبة الربح المرتفعة في المرابحات التي تعرضها البنوك الإسلامية سبباً مباشراً في عدم توجه صغار المستثمرين لهذه البنوك لتمويل مشروعاتهم ، وقد اقترح البحيصي إنشاء صندوق لتمويل المشروعات الصغيرة في قطاع غزة لا يتقاضى ربح ولا فائدة ولكن عمولة بسيطة لتغطية نفقات المتابعة المالية والإدارية للمشاريع الصغيرة التي سوف يقوم بتمويلها، وهذا الصندوق قد يكون تحت إشراف مؤسسة حكومية أو مؤسسة أهلية.

ÝÙ دراسة البلتاجي (2005) بعنوان: صيغ مقترحة لتمويل المنشآت الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتملك.

والدراسة مقدمة للمؤتمر السنوي الثاني عشر للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية تحت عنوان دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة ، ومما هدفت إليه الدراسة تقويم الصيغ التمويلية للمنشآت الصغيرة القائمة علي الائتمان بفائدة وأثر ذلك علي الربحية، وعرض مفهوم وخصائص صيغ التمويل الإسلامي ومدى ملاءمتها للمنشآت الصغيرة، و تقديم نماذج لتمويل المنشآت الصغيرة من خلال المصارف الإسلامية ، وكان من نتائج الدراسة بيان أن هناك انتقادات إلى المنهج المصرفي التقليدي في إحجامه عن تمويل المنشآت الصغيرة، وأن التمويل عن طريق الاقتراض بفائدة غير مناسب لتمويل المنشآت الصغيرة، حيث يسبب الكثير من المخاطر والمشكلات نتيجة

التزام المنشأة بضرورة دفع القرض مع فوائدة حتى لو حققت أرباحاً أقل من أسعار الفائدة أو حققت خسائر ، كما أظهرت الدراسة أن التمويل عن طريق صيغ التمويل الإسلامي يعد مناسبا لتمويل المنشآت الصغيرة، حيث يقوم على صيغة البيوع ومبدأ المشاركة في الربح والخسارة ، وبينت الدراسة أن المنهج الإسلامي يقدم منظومة من صيغ التمويل الإسلامي التي تناسب ظروف المنشآت الصغيرة ، مثل الإجارة والمشاركة والسَّلَم والاستصناع والمرابحة والبيع الآجل.

وأوصت الدراسة بتشجيع المصارف الإسلامية على تمويل المنشآت الصغيرة عن طريق إصدار قوانين منظمة لذلك من البنوك المركزية ومؤسسات النقد و دعوة الفقهاء والعلماء والخبراء إلى ابتكار صيغ تمويلية إسلامية غير تقليدية تتناسب مع التغيرات المعاصرة في نشاط المنشآت الصغيرة .

٧ دراسة الصفدي (2004) وهي رسالة ماجستير بعنوان: "منهجية الإقراض بضمان المجموعة – دراسة حالة برامج الإقراض بضمان المجموعة والادخار في قطاع غزة ".

هدفت الدراسة إلى التعرف على منهجية الإقراض بضمان المجموعة وكيفية عمله في مؤسستين من مؤسسات الإقراض بضمان المجموعة والادخار في فلسطين وهما فاتن وأصالة، وقد تم تحديد نتائج الدراسة بناءً على توزيع استبانات على عينة مكونة من 20% من مقترضات مجتمع الدراسة ، بالإضافة إلى نتائج الاستبانات الموزعة على مدراء برامج الإقراض بضمان المجموعة والادخار وموظفات الإقراض في المؤسستين المشار إليهما سابقاً.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها: أنه يوجد معرفة قوية بين عضوات المجموعة قبل الاشتراك بالقرض، لكن عند تشكيل المجموعة تقوم مؤسسة الإقراض بترشيح المقترضات لبعضهن البعض لإكمال عدم المجموعة ولا يخترن بأنفسهن، ووجدت الدراسة أن عضوات المجموعة يقمن بالضغط على العضوة التي لا تقوم بالسداد لتأكيد السداد أكثر من تركهن الأمر لمؤسسة الإقراض للمتابعة، كذلك بينت نتائج الدراسة أن المقترضات يعرفن وبشكل واضح بأنهن مسئولات عن سداد قرض زميلتهن في حال عدم استطاعتها السداد.

دراسة خطاطبة (1992) بعنوان:التمويل اللاربوي للمؤسسات الصغيرة في الأردن.

هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع المنشآت الصغيرة في الأردن وآفاق تطويرها في المستقبل، والتعرف على أعدادها وهيكلها التوزيعي، والصعوبات التي تواجهها ، والتطرق بشكل موسع إلى مشكلة التمويل، وكيفية معالجتها بالأسلوب الإسلامي اللاربوي.

وقد تناولت الدراسة مصادر التمويل اللاربوي وتناولت صيغ التمويل الإسلامي ومدى ملاءمتها للمنشآت الصغيرة، كما تناولت دور البنوك الإسلامية في حل مشكلة التمويل التي تواجهها تلك المشاريع.

وأوصت الدراسة بضرورة بلورة فلسفة إجرائية اقتصادية ذات ثوابت لا تتغير تشرف عليها الحكومة تعكس تطلعات الاقتصاد الأردني وتقوي عناصر الربط بين فكرة المشروعات الصغيرة والمشكلات التي يواجهها الاقتصاد الأردني ، كما أوصت بحَثْ البنك المركزي الأردني على زيادة نشاطه وتوجيه سياساته صوب زيادة كمية الائتمان الموجهة لهذا القطاع.

كما أوصت الدراسة المصارف الإسلامية بزيادة نزولها للميدان باعتبارها مؤسسات تنموية وأن تشرف على المشاريع التي تمويلها ميدانياً.

1.7.2 الدراسات الأجنبية:

ý دراسة (Frasca,2008) وهي بعنوان: "سوق متخصصة" التمويل الأصغر الإسلامي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على استخدام التمويل الإسلامي في التمويل الأصغر العاملة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في العقد الأخير والتي تعمل جنباً إلى جنب مع مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي، وما إذا كان بإمكانها تلبية الاحتياجات المالية لزبائن التمويل الأصغر، وتغطية تكاليفها وتلبية الطلب على تقديم خدماته بما يتلاءم مع الشريعة الإسلامية.

وتناولت الورقة دراسة حالتان عمليتان للتمويل الأصغر الإسلامي وهما:

- مشروع صندوق بجبل الحص بسوريا.
- مشروع الحديدة للتمويل الأصغر الإسلامي باليمن.

وتوصلت الدراسة إلى أنه بإمكان مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي أن تخدم في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتغطي تكاليفها وتحقق أرباحاً وذلك من خلال تمويل المشاريع الصغيرة.

كما توصلت الدراسة إلى أنه يمكن أن تكون مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي منافسة لمؤسسات التمويل الأصغر التقليدي في المنطقة وتلبي الاحتياجات والطلب المتزايد من قبل الفئات ذوي الدخل المحدود والذين يمتنعون عن الحصول على قروض من مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي لأسباب دينية، كما أن مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي يمكن أن تحقق نجاحاً من خلال المحافظة على معدلات قادرة على التنافس مع مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي خاصة فيما يتعلق بالانتشار وتغطية التكاليف التشغيلية المتزايدة التي تنتج عن المنتجات المالية الإسلامية.

وأشارت الدراسة إلى أن الوضع القانوني لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي (منظمة حكومية، مؤسسة مالية ...الخ) يلعب دوراً في كثير من الأحيان في تحديد ما إذا كان بإمكان هذه المؤسسات توسيع أنشطتها وتنويع منتجاتها مثل الادخار وتعبئة الودائع وما إذا كان بإمكانها أن تصبح مكتفية ذاتياً وتحقق أرباحاً .

ý دراسة : (CGAP,2008) وهي مذكرة مناقشة مركزة بعنوان: التمويل الأصغر الإسلامي : سوق متخصصة ناشئة.

تناولت الدراسة التمويل الأصغر الإسلامي وبينت النمو المتزايد للتمويل الإسلامي في العالم، وتطرقت الدراسة إلى عدد من الدراسات التي قامت بها المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والتي بينت أنه هناك طلباً كبيراً جداً على التمويل الأصغر الإسلامي، وأشارت إلى التحديات المحتملة أمام التمويل الأصغر الإسلامي ، ومن هذه التحديات :

- تصميم برامج قابلة للاستمرار.
- ضعف ثقة بعض العملاء في أن المعاملات متوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- الحاجة إلى بناء القدرات على جميع المستويات .
- قلة تنوع المنتجات وصيغ التمويل المستخدمة.
- النظر إلى الصناديق المعتمدة على الزكاة والصدقات أنها خيرية وغير مستردة.

ýَ دراسة (Khan,2008) بعنوان: التمويل الأصغر الإسلامي : النظرية والسياسة والتطبيق.

هدفت الدراسة إلى الوقوف على التمويل الأصغر الإسلامي من الناحية النظرية والتعرف على أساليب التمويل الإسلامي، وكذلك عرض تجربة الإغاثة الإسلامية عبر العالم في التمويل الأصغر الإسلامي و السياسات المتبعة عندها خاصة في مكاتبها في كل من البوسنة والهرسك وكوسوفو ، وتعتبر هذه الدراسة نموذجاً ومرجعاً لبرنامج تمويل إسلامي يعمل وفقاً للشريعة الإسلامية.

وعرضت الدراسة أساليب متنوعة للتمويل الأصغر الإسلامي، وقدمت نموذجاً لمنتجات متعددة (تمويل المشاريع الصغيرة ، تمويل الإسكان ، القروض الاستهلاكية)، كما عرضت الدراسة العديد من السياسات والإجراءات المتعلقة بصرف القروض ومتابعتها والنماذج المستخدمة في ذلك .

ýَ دراسة(Aliyev,2007) بعنوان: مشاكل وتطلعات تقديم التمويل الأصغر الإسلامي في جمهورية أذربيجان.

هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع التمويل الإسلامي في أذربيجان والوقوف على أهم المشاكل التي يواجهها التمويل الصغير والتمويل الأصغر الإسلامي في أذربيجان، وتحديد إمكانية التغلب على تلك المشاكل.

وخلصت الدراسة إلى أن الفرصة متاحة بشكل جيد أمام التمويل الإسلامي في أذربيجان وأن تطوير التمويل الإسلامي يحتاج إلى تكاتف الجهود من قبل جهات عدة من بينها التحالف الدولي لمؤسسات التنمية الإسلامية والمنظمات الدولية غير الحكومية ، والحكومة والمنظمات غير الحكومية المحلية في أذربيجان والجماعات الدينية والأوقاف ،ومؤسسات التمويل الأصغر القائمة.

وافترضت الدراسة أن هذا يحتاج لتمويل خارجي كبير خاصة في المراحل الأولى للمشروع ، مع التوقع بأن تصل مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي للاكتفاء الذاتي في مراحل لاحقة.

وأوصت الدراسة أن يتم البدء بصيغتي المرابحة والإجارة باعتبار أنهما أقل خطورة من الصيغ الأخرى.

واعتبرت الدراسة أنه حسب التحليل المبدئي للجهات ذوي الصلة يتبين أن هناك دعماً وتأييداً كافٍ من الجهات الرسمية الحكومية في أذربيجان، وهذه الجهات جاهزة للتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية في قضايا التمويل الإسلامي الأصغر.

وهناك خطوات هامة قامت بها الحكومة بهذا الصدد تمثلت في إنشاء مشروع صندوق للتمويل والاستثمار الإسلامي في أذربيجان.

وأوصت الدراسة بإدخال التمويل الأصغر الإسلامي باعتباره جزءاً من مشروع أكثر طموحاً وهو يتمثل في طرح وترويج التمويل الإسلامي ككل وإدراجه في نظام الإقراض في أذربيجان.

ز دراسة (Planet Finance,2007) بعنوان: مسح سوق التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة.

هدفت الدراسة إلى استقصاء الطلب على التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة ولتوضيح خصائص سوق التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة والقضايا الهامة التي يلزم معالجتها لتعزيز هذا القطاع. وقد تم إجراء الاستقصاء في 6 محافظات في الضفة الغربية وقطاع غزة حيث تم مقابلة 1,202 من أصحاب المشاريع الصغيرة جداً، وكان من نتائج الدراسة تقدير الطلب على الإقراض الأصغر في الضفة الغربية وغزة بـ190 ألف زبون وحجم السوق بـ157 مليون دولار. وكشفت الدراسة أن حوالي 90% من أصحاب المشاريع الصغرى ينشطون بالأساس في القطاع التجاري وتنقصهم سبل الوصول إلى الخدمات المالية وأظهرت الدراسة أن هناك طلب كبير على التمويل بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية في كلٍ من الضفة الغربية وقطاع غزة حيث أن (56% في الضفة الغربية) (61% في قطاع غزة) من الزبائن المحتملين للتمويل الأصغر سيختارون التمويل بشروط إسلامية لو أتيح لهم الخيار في ذلك حتى ولو كانت التكلفة أعلى من التمويل بنظام الفائدة ، وحسب الدراسة فإن ثلث الزبائن المحتملين لقطاع التمويل الأصغر في الضفة الغربية وثلثي الزبائن المحتملين لقطاع التمويل الأصغر في

قطاع غزة يمتنعون عن الإقبال على مؤسسات التمويل الأصغر لأسباب ومعتقدات دينية،وقد أوصت الدراسة مؤسسات التمويل الأصغر بضرورة تطوير منتجاتهم بما يتلاءم مع الشريعة الإسلامية للوصول للزبائن المحتملين والانتشار بما يتناسب مع الطلب على التمويل الأصغر.

- **دراسة(Khaled& others,2006) بعنوان: تلبية الطلب على خدمات التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة.**

وهذه الدراسة توجز النتائج التي توصلت إليها بعثتان وكذلك البحوث التحضيرية المتابعة التي قام بها المؤلفون بمساعدة مستشار قانوني فلسطيني. و كانت البعثتان عبارة عن بعثة تحضيرية قام بها محمد خالد في يوليو/تموز 2005 قبل عملية فك الارتباط وبعثة التشخيص/التعرف على السياسات العامة التي قام بها كل من: Mohammed Khaled, Kate Lauer, and Xavier Reille في سبتمبر 2005 في الأيام الأخيرة من فك الارتباط وقد ناقشت الدراسة أوضاع الاقتصاد الفلسطيني، وقدمت وصفاً للنظام المالي الفلسطيني، واستعرضت الوضع الحالي لقطاع التمويل الأصغر والمشروعات التي تضطلع بها الجهات المانحة في مجال الخدمات المالية التي تقدم للفقراء ووصفت الدراسة البيئة القانونية والتنظيمية الحالية لأنشطة التمويل الأصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة محددة المعوقات التي يواجهها التمويل الأصغر في قطاع غزة والضفة الغربية.

وقد أشارت الدراسة إلى أنه من المقدر أن ثلث الزبائن المحتملين (على الأقل) للتمويل الأصغر في قطاع غزة والضفة الغربية يطلبون التمويل بما يتفق مع الشريعة الإسلامية، وأن ثلث إضافي يفضل الحصول على التمويل بطريقة تتفق مع الشريعة الإسلامية إذا أتيح له الخيار في ذلك.

- **دراسة (GTZ,2005) بعنوان: التمويل الأصغر الإسلامي في إندونيسيا .**

هدفت الدراسة إلى التعرف على قطاع التمويل الأصغر الإسلامي الناشئ في إندونيسيا والمصارف الريفية والتعاونيات، خاصة المالية منها، وتقييم كيف تطورت ومقارنتها بمؤسسات التمويل التقليدية.

وأوصت الدراسة صناع القرار في المؤسسات الإسلامية والجهات الحكومية أو الجهات المانحة أن تدرس **المجالات التالية** التي يمكن أن تساهم في تطوير نظام مالي إسلامي سليم في إندونيسيا:

أولاً : على صعيد المصارف التجارية:

أوصت الدراسة بفتح شبكة فروع للتمويل الأصغر الإسلامي والذي سيكون مربحاً مع ضرورة الاستفادة من التجربة الناجحة لمؤسسات التمويل الأصغر في إندونيسيا وخاصة تجربة بنك (Rakyat) أحد أنجح برامج التمويل الأصغر في دول العالم النامي.

ثانياً : على صعيد المصارف الإسلامية:

اعتبرت الدراسة أنه لكي تلعب المصارف الإسلامية دوراً رائداً ومتميزاً أكبر من دورها الهامشي حالياً في إندونيسيا، فإن هذا يتطلب المشاركة في خطة تنموية شاملة إلى جانب وجود جمعية مصرفية قوية توفر مجموعة متكاملة من خدمات الدعم لأعضائها، وهذه البنوك قد يكون عملها أكثر نجاحاً في المناطق الريفية.

ثالثاً : على صعيد التعاونيات الإسلامية:

افترضت الدراسة أن هذه التعاونيات تواجه مشكلات تشبه إلى حد كبير تلك المشكلات التي يعانيها القطاع التعاوني بأكمله، والفرصة ضئيلة لتحقيق نجاحاً ملموساً في المدى القصير، وهذه التعاونيات بحاجة لعناية ويجب أن تمول بالكامل من خلال الأسهم والودائع الادخارية للأعضاء؛ ينبغي السماح للتعاونيات القوية بالعمل، مع الإشراف الجيد والتدقيق على جمع الودائع من غير الأعضاء والتي تحتاجها هذه التعاونيات لتوفير مجموعة كاملة من خدمات الدعم لأعضائها.

ý دراسة (Habbib,2002) بعنوان: تمويل المنشآت المتناهية في الصغر : دراسة تحليلية على مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي.

هدفت الدراسة للتعرف على القواعد النظرية والإطار العملي لتأسيس مؤسسات تمويل أصغر تعمل وفق نهج الشريعة الإسلامية ، وبينت الورقة أن مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية لا تواجه التحديات التي تواجهها مؤسسات التمويل التقليدية فيما يتعلق بعدم التغلب على مشكلة الفقر ومشاكل الوقوع في فخ المديونية وكذلك نسب انسحاب الزبائن العالية، وتظهر الدراسة أن مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي أقوى من مؤسسات التمويل التقليدية ويمكن أن

تعلب دور أكبر في التعامل مع مشكلة الفقر، وتتميز مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي بإمكانية الاستفادة من رأس المال الاجتماعي المنبثق من القيم الإسلامية الداعية إلى الصدقة والتبرع، وتناولت الورقة تحليل لتجربة ثلاثة برامج تمويل إسلامي أصغر تعمل في بنجلادش، ومن نتائج الدراسة أن نمو واستمرارية مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي يعتمد على توفر الأموال الخارجية في المراحل الأولية لبدء العمل.

ز دراسة (MASSAR ,2002) بعنوان : دراسة العرض والطلب للتمويل الصغير وبالغ الصغر في قطاع غزة والضفة الغربية في ظل الأوضاع الحالية (الانتفاضة 2000-2002).

تكونت عينة الدراسة من 687 مشروع موزعين بين قطاع غزة والضفة الغربية وذلك لدراسة الطلب على الإقراض في هذه المشاريع، بالإضافة إلي دراسة العرض المقدم من مؤسسات الإقراض وبرامج الإقراض بالغ الصغر في قطاع غزة والضفة الغربية، وقد هدفت الدراسة لإلقاء نظرة على الظروف الحالية لأنشطة التمويل بالغ الصغر من حيث الطلب، ومدى مقدرة مؤسسات وبرامج الإقراض على تلبية هذا الطلب، وقد توصلت الدراسة إلى أن أغلب المشاريع المقامة ممولة ذاتياً، وأن الأوضاع السياسية الحالية أثرت على الأنشطة الاقتصادية في غزة والضفة الغربية وأن الاعتقاد الموجود لدى أصحاب المشاريع أن الاقتراض غير متاح بسبب الظروف السياسية الحالية مع بعض الاختلافات بناءاً على مصدر الاقتراض.

قدمت الدراسة نتائج بعض الدراسات التي تؤكد رغبة أصحاب المشاريع الصغيرة وبالغة الصغر بالحصول على قروض صغيرة وبالغة الصغر، وبينت الدراسة أن رغبة أغلب أصحاب المشاريع في الحصول على قروض من البنوك الإسلامية.

ح دراسة (Dhumale&Sapcanin,1998) بعنوان: تطبيق مبادئ الصيرفة الإسلامية على التمويل متناهي الصغر.

هدفت الدراسة إلى التعرف على الصلة بين النظام المصرفي الإسلامي والتمويل البالغ الصغر وقد أوضحت الدراسة إلى أن النظام المصرفي الإسلامي وبرامج التمويل بالغ الصغر يمكن أن يكمل أحدهما الآخر من جوانب أيديولوجية وعملية على حد سواء، وتوصلت الدراسة إلى أن الأساليب المصرفية الإسلامية يمكن أن تتيح حصول الآلاف من أصحاب المشروعات الصغيرة الفقراء على التمويل البالغ الصغر وقدمت لذلك نموذجا المضاربة والمرابحة بشكل تطبيقي مفصل، وبينت الدراسة أنه في ظل أوضاع معينة يمكن أن يكون نموذج المضاربة (تقاسم الأرباح) ونموذج المرابحة (الشراء + إعادة البيع) ملائمين للتمويل بالغ الصغر، وأشارت الدراسة أنه قد تبرز أنواع أخرى من القروض الإسلامية مثل القرض الحسن (قرض بدون فوائد مع وجود رسوم خدمة)، كما أشارت الدراسة إلى أنه من

المفترض أن تسهم المزيد من التجارب والتطبيق الميداني في زيادة المعرفة وتحسين الفهم بالآليات الفعالة لتقديم القروض باستخدام مبادئ المعاملات المصرفية الإسلامية.

1.7.3 التعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال الدراسات السابقة يلاحظ الباحث أن معظمها قد أشارت إلى أن هناك طلباً مرتفعاً على التمويل الأصغر الإسلامي، مما يعني ضرورة الاهتمام بالتمويل الأصغر الإسلامي كمدخل لمحاربة الفقر عن طريق زيادة عدد المستفيدين من برامج التمويل الأصغر الإسلامي، الذي يناسب الكثير من المجتمعات ذات الأغلبية المسلمة، كما أشارت بعض الدارسات السابقة إلى التحديات التي يواجهها التمويل الأصغر الإسلامي، لذلك فقد تم الاستفادة من الدراسات السابقة في إثراء الجانب النظري للدراسة الحالية، وقد تم الوقوف على جوانب تخص موضوع الدراسة، كما تم الاستفادة من الدراسات السابقة في منهجية الدراسة الحالية وبناء أداة الدراسة، كما تم الإطلاع على بعض المراجع التي استندت إليها تلك الدراسات، بالإضافة إلى استعراض ما توصلت إليه تلك الدراسات من نتائج وتوصيات.

وبناءً على ذلك يمكن ملاحظة أن أهم ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة هو أنها تحاول الاستفادة من نتائج تلك الدراسات فيما يتعلق بارتفاع الطلب على التمويل الأصغر الإسلامي متجهة منحى آخر لمعرفة المعوقات والتحديات أمام انتشاره والتعرف على آفاق تطويره في فلسطين، كما أن الدراسة تعتبر من الدراسات العربية القليلة التي تتناول موضوع التمويل الأصغر الإسلامي كدراسة علمية متخصصة، وقد تميزت الدراسة بتناول صيغ التمويل الإسلامي بأمثلة عملية تطبيقية تُظهر مدى ملاءمة صيغ التمويل الإسلامي للتمويل بالغ الصغر موضحةً المميزات والعيوب لتطبيق كل صيغة من صيغ التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل الأصغر، كما تطرقت الدراسة من خلال البحث الميداني للمؤسسات التي تقدم التمويل الأصغر في قطاع غزة سواء تلك المؤسسات الأعضاء في الشبكة الفلسطينية للتمويل الأصغر والمتناهي الصغر أو الجهات الأخرى غير الأعضاء في الشبكة الفلسطينية. وبذلك فإن الدراسة الحالية ليست تكراراً بل تعتبر مكملة للدراسات السابقة وإثراءً لموضوع التمويل الأصغر الإسلامي.

الفصل الثاني

التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي

2.1. مقدمة

يتناول هذا الفصل كلاً من التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي، من حيث المفهوم والأهداف والأهمية والعلاقة بينهما،مع التركيز على التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي، كما يتناول صيغ التمويل الإسلامي بأمثلة توضح مدى ملاءمتها للتمويل الأصغر مع ذكر مزايا وعيوب استخدام كل صيغة منها من خلال مؤسسات التمويل الأصغر.

2.2. مفهوم التمويل الأصغر

يشير التمويل الأصغر إلى تقديم قروض صغرى للفقراء(خاصة أولئك الذين لا يستطيعون الاستفادة من الخدمات المالية الرسمية) من خلال برامج تصمم بالتحديد لتوفير احتياجات أولئك الفقراء بما يتلاءم مع ظروفهم، وهناك مجموعة من **الخصائص المميزة لبرامج التمويل الأصغر تتلخص فيما يلي** (Khan،2008):

1. القروض تكون قصيرة الأجل (غالباً أقل من 12 شهر) ، وبشكل عام تكون لتمويل رأس المال العامل وتكون على دفعات أسبوعية أو شهرية ، ويتم صرفها بسرعة بعد الموافقة ، خاصة لمن يحصلون على تلك القروض بشكل متكرر.
2. على عكس ما يتم طلبه من خلال المقرضين التقليديين من ضمانات ملموسة مثل رهن الملكية ، فإن يتم طلب ضمانات سهلة كنظام ضمان المجموعة وفيه يكفل الأعضاء بعضهم بعضاً بالتبادل لضمان السداد.
3. طلب القرض وإجراءات صرفه تكون بسيطة وسهلة الفهم ويتم تصميمها بما يتلاءم مع المقترضين منخفضي الدخل.

وفي تعريف آخر فإن التمويل الأصغر يعني تقديم قروض صغرى لأسر غاية في الفقر وذلك بهدف مساعدة هذه الأسر على البدء في أنشطة إنتاجية أو تنمية مشاريعهم الصغرى. كما واتسعت دائرة التمويل الصغير على مرور الزمن لتشمل مزيداً من الخدمات (الإقراض والادخار والتأمين ... الخ)؛ وذلك نظراً لحاجة الفقراء لمجموعة متنوعة من الخدمات المالية بعد أن استعصى عليهم الانتفاع من المؤسسات المالية الرسمية (البوابة العربية للتمويل الأصغر، بدون تاريخ، صفحة الكترونية).

ومن وجهة نظر الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر فإن قطاع التمويل الصغير ومتناهي الصغر هو أداة فعالة للتنمية الاقتصادية تهدف إلى الحد من الفقر في المجتمع، وبما أن أصحاب الدخل المحدود يعانون من قلة الخدمات المالية بسبب الاستراتيجيات التقليدية للبنوك؛ فهذا القطاع يوفر خدمات مالية أساسية لشريحة واسعة من أصحاب المشاريع

بالقليل من الضمانات وشروط الائتمان أو بدونها لتتلاءم ومقدرتهم الاقتصادية البسيطة، وهذه المقدرة لا تؤهلهم للحصول على خدمات مالية من البنوك، بحيث يتم تمويل مشاريع صغيرة توظف عشرة عمال فأقل بشروط وضمانات بسيطة سعياُ لتنميتهم وتطويرهم (الشبكة الفلسطينية للإقراض،2003).

وفي تعريف آخر فإن مصطلح "التمويل الصغير ومتناهي الصغر"، يشير إلى إتاحة الخدمات المالية على نحو مستدام إلى الفقراء وأنشطة الأعمال الصغرى، بحيث يشمل ليس فقط القروض بل وأيضاً المدخرات، وخدمات تحويل الأموال، (بما في ذلك خدمة إرسال التحويلات المالية الهامة جداً)، والتأمين. وفي المعتاد ينصب اهتمام أنشطة الأعمال الصغرى مبدئياً وبصفة رئيسية على الائتمان. وفي الوقت الذي يحتاج فيه الفقراء كذلك إلى الحصول على الائتمانات إلا أنهم يحتاجون المدخرات وخدمات تحويل الأموال أيضاً(Khaled *at.el.*,2006).

2.3. الفرق بين الإقراض الأصغر و التمويل الأصغر

لقد اتسعت دائرة التمويل الصغير على مرور الزمن لتشمل مزيداً من الخدمات (الإقراض والادخار والتأمين ... الخ)؛ وذلك نظراً لحاجة الفقراء لمجموعة متنوعة من الخدمات المالية بعد أن استعصى عليهم الانتفاع من المؤسسات المالية الرسمية القائمة(البوابة العربية للتمويل الأصغر، بدون تاريخ، صفحة الكترونية).

2.4. مؤسسات التمويل الأصغر

هي المؤسسات التي تقدم خدمات مالية للفقراء، وأغلبها مؤسسات قائمة على برامج القروض الصغرى وتقبل إيداع المبالغ الصغرى من عملائها/ زبائنها فقط وليس من العامة. وقد أصبح اصطلاح "مؤسسة تمويل أصغر" يشمل معناه مجموعة منوعة من المنظمات المعنية بتقديم هذه الخدمات ومنها المنظمات غير الحكومية والاتحادات الائتمانية والتعاونيات والبنوك التجارية الخاصة والمؤسسات المالية غير البنكية التي تحول بعضها من منظمات غير حكومية إلى مؤسسات مقّننة وأقسام من البنوك الحكومية الرسمية. (البوابة العربية للتمويل الأصغر، بدون تاريخ، صفحة الكترونية).

2.5. المبادئ الأساسية للتمويل الأصغر:

جاء تأسيس المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء ضمن المبادرات الكبرى التي تسعى إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وهي عبارة عن اتحاد من جهات مانحة متعددة مكرسة للنهوض بالتمويل الأصغر يتألف من 31 هيئة تنموية عامة وخاصة تعمل سوياً لتوسيع نطاق

حصول الفقراء على الخدمات المالية، التي يشار إليها بمصطلح التمويل الأصغر .وتتصور المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء عالماً يتمتع فيه الفقراء في كل مكان بالوصول الدائم لنطاق من الخدمات المالية التي تقدمها الجهات المختلفة للتزويد بالخدمات المالية عن طريق قنوات توصيل متنوعة، وهو عالم لا ينظر فيه للفقراء ومنخفضي الدخل في الدول النامية على أنهم مهمشين، بل على أنهم من العملاء المحوريين والشرعيين للأنظمة المالية في بلدانهم، وهو ما يعني بمعنى آخر أن هذه الرؤية هي رؤية لأنظمة مالية شاملة، وهي الطريقة الوحيدة للوصول لأعداد كبيرة من الفقراء ومنخفضي الدخل .وفي سعيها للتقدم صوب تحقيق هذه الرؤية(**المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،2008**).

ولقد وضعت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء بمساعدة أعضائها هذه المبادئ الأساسية وصادقت عليها، كما تم التصديق عليها من قبل مجموعة الثمانية في اجتماع رؤساء تلك الدول في Sea Island بولاية جورجيا الأمريكية في يونيو2004م. **وهذه المبادئ هي** (المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء،2004):-

1. **الفقراء لا يحتاجون إلى القروض بل إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية :**

يحتاج الفقراء ، مثلهم مثل الآخرين إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية الملائمة والمرنة بأسعار معقولة. ولا يحتاج الفقراء إلى القروض فقط بل أيضاً إلى الادخار والتحويلات النقدية كل حسب أوضاعه.

2. **التمويل بالغ الصغر يعتبر أداة قوية لمكافحة الفقر :**

الحصول على الخدمات المالية بشكل مستمر يمكّن الفقراء من زيادة الدخل وتكوين الأصول وتخفيض فرص تعرضهم إلى الصدمات الخارجية، ويجعل التمويل بالغ الصغر من الممكن للأسر الفقيرة الانتقال من مجرد البقاء على قيد الحياة من يوم إلى يوم إلى التخطيط للمستقبل والاستثمار في تحسين تغذيتهم وأوضاعهم وصحة وتعليم أطفالهم.

3. **التمويل بالغ الصغر يعني بناء أنظمة مالية تقدم خدمات للفقراء:**

يشكل الفقراء الأغلبية الكبيرة من السكان في معظم الدول النامية، إلا أن العدد الأكبر من الفقراء مازالوا يفتقرون القدرة على الحصول على الخدمات المالية الأساسية.

في بلدان كثيرة، مازال ينظر للتمويل بالغ الصغر على أنه قطاع هامشي وعلى انه بصورة رئيسية اهتمام تنموي للجهات المانحة والحكومات وللمستثمرين ذوي المسئولية الاجتماعية. ولتحقيق إمكانات التمويل بالغ الصغر الكاملة في الوصول إلى عدد كبير من الفقراء لابد أن يصبح جزءاً لا يتجزأ من القطاع المالي.

4. **الاستمرارية المالية ضرورية للوصول إلى عدد كبير من الفقراء :**

لا يستطيع معظم الفقراء الحصول على الخدمات المالية بسبب نقص مؤسسات الوساطة المالية القوية العاملة على مستوى التجزئة . لا يعتبر إنشاء مؤسسات مالية قابلة للاستمرار غاية في حد ذاته ، بل هي الطريقة الوحيدة للوصول إلى حجم ذي شأن وأثر أبعد بكثير لما يمكن أن تموله الهيئات المانحة ، قابلية الاستمرار هو قدرة مؤسسات التمويل بالغ الصغر على تغطية جميع تكاليفها وهي تجعل من الممكن استمرار عمل مؤسسات التمويل بالغ الصغر واستمرار تقديم الخدمات المالية للفقراء. وهذا لأن تحقيق الاستمرارية المالية يعني تخفيض تكاليف المعاملات وعرض منتجات وخدمات أفضل تلبي احتياجات البلدان المتعاملة مع المؤسسات المعنية والعثور على طرق جديدة للوصول إلى الفقراء المحرومين من التعامل مع البنوك.

5. التمويل بالغ الصغر معني بإنشاء مؤسسات مالية محلية دائمة:

إن تمويل الفقراء يتطلب مؤسسات مالية محلية تقدم خدماتها على أساس مستمر، تحتاج هذه المؤسسات إلى استقطاب التوفير المحلي وتقديمه على شكل قروض وخدمات أخرى. وعندما تتطور هذه المؤسسات وأسواق رأس المال، يقل الاعتماد على تمويل المتبرعين والحكومات بما في ذلك بنوك التنمية.

6. لا يقدم التمويل الأصغر الحلول دائمًا؛ فالتمويل الأصغر لا يعتبر الأداة الأفضل لكل فرد أو في كل الظروف.

إن الأفراد المعدمين والجياع الذين لا دخل لهم ولا مقدرة عندهم على السداد يحتاجون أنواع أخرى من الدعم قبل أن يكونوا قادرين على استخدام القروض بشكل جيد. ففي الكثير من الأحيان، هناك خدمات أخرى تقلل من أثر الفقر بشكل أفضل مثل المنح الصغيرة؛ التوظيف وبرامج التدريب؛ أو تحسين البنى التحتية، يجب أن تصاحب هذه الخدمات عمليات التوفير إذا كان ذلك بالإمكان.

7. إن تحديد سقف لأسعار الفائدة يضر بالفقراء ويجعل من الصعب عليهم الحصول على القروض:

إن تكلفة إعطاء عدد كبير من القروض الصغيرة أعلى من تكلفة إعطاء عدد قليل من القروض كبيرة الحجم. لا يستطيع مقدمو القروض متناهية الصغر تغطية تكاليفهم إلا إذا كان بمقدورهم فرض فوائد أعلى من المعدل الذي تفرضه البنوك. إن نموهم سيكون محدودا بالعرض الشحيح وغير الأكيد لأموال المتبرعين والحكومات، فعندما تحدد الحكومات أسعار الفائدة، تقوم عادة بتحديدها بمستويات متدنية لا تساعد القروض متناهية الصغر على تغطية تكاليفها؛ وعليه فإنه يجب تجنب مثل هذا التحديد. وفي الوقت ذاته، يجب ألاَّ يعمل مقدمو

القروض متناهية الصغر على فرض فوائد مرتفعة جدًا تدفع المقترضين على تغطية تكلفة عدم كفاءة المقرض.

8. إن دور الحكومة هو تسهيل الخدمات المالية وليس تقديمها مباشرة:

تسهم حكومات الدول بدور هام في خلق بيئة مساندة من السياسات تحفز تطوير الخدمات المالية مع حماية مدخرات الفقراء . من ضمن أهم الأمور التي يمكن أن تقوم بها الحكومات من أجل التمويل بالغ الصغر الحفاظ على استقرار الاقتصاد الكلي وتجنب غطاءات أسعار الفائدة والامتناع عن تشويه السوق ببرنامج إقراض مدعوم عالية التأخر في السداد وغير قابلة للاستمرار . يمكن أن تساند الحكومات الخدمات المالية المقدمة للفقراء بتحسين بيئة الأعمال لأصحاب مشروعات العمل الحر وقمع الفساد وتحسين فرص الوصول إلى الأسواق والحصول على خدمات البنية التحتية . في أوضاع خاصة ، قد يكون التمويل الحكومي لمؤسسات مالية بالغة الصغر مبررا عند الافتقار إلى أنواع أخرى من التمويل.

9. يجب أن تكمل أموال المتبرعين رأس المال الخاص لا أن تتنافس معه:

حيث يقدم المتبرعون الهبات، القروض ورأس المال للتمويل متناهي الصغر. يجب أن يكون هذا الدعم مؤقتًا ويجب أن يستخدم لبناء مقدرة مقدمي القروض متناهية الصغر، لتطوير دعم البنى التحتية مثل مؤسسات التقييم، مجالس الإقراض والمقدرة على التدقيق، ولدعم التجربة. وفي بعض الأحيان قد تتطلب خدمة الأفراد الذين يصعب الوصول إليهم إلى دعم طويل الأجل من المتبرعين، ويجب أن يسعى المتبرعون إلى دمج التمويل متناهي الصغر في النظام المالي، وعليهم الاستعانة بخبراء لهم سيرة جيدة من النجاح عند تصميم وتطبيق المشاريع، ويجب أن يحددوا أهداف واضحة للأداء بحيث يجب تحقيقها قبل استمرار التمويل. ويجب أن تكون هناك خطة معقولة لكل مشروع بحيث يصل إلى نقطة لا يعد عندها حاجة إلى دعم الممولين.

10. إن العقبة الأساسية هي نقص المؤسسات القوية والمدراء الأكفاء:

يعتبر التمويل بالغ الصغر من الميادين المتخصصة التي تجمع بين الأعمال المصرفية التي لها أهداف اجتماعية وبين الاحتياجات للقدرات التي يجب بناؤها على جميع المستويات ، وبدءاً من المؤسسات المالية للهيئات التنظيمية وجهات الإشراف وأنظمة المعلومات ، لهيئات التنمية الحكومية والهيئات المانحة . يجب أن تركز معظم الاستثمارات في هذا القطاع ، سواء العام أو الخاص ، على بناء القدرات.

11. يعمل التمويل متناهي الصغر بشكل أفضل عند قياس الأداء والإفصاح عنه:

إن المعلومات النمطية والدقيقة والخاصة بالأداء تعتبر في غاية الأهمية. ويتضمن ذلك كلاً من: المعلومات المالية (مثل نسبة الفوائد، تسديد الفروض، واسترداد التكاليف)؛ والمعلومات الاجتماعية (مثل عدد العملاء الذين تم الوصول إليهم ومستوى فقرهم). كل من المتبرعين؛ المستثمرين؛ ومشرفي البنوك؛ والعملاء يحتاجون هذه المعلومات للحكم على التكاليف والمخاطر والعوائد.

2.6. أهمية التمويل الأصغر

تكمن أهمية قطاع التمويل الصغير ومتناهي الصغر في أنه(البوابة العربية للتمويل الأصغر، بدون تاريخ، صفحة الكترونية):

1. باستطاعة التمويل الأصغر مساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم؛ وبالتالي الحد من نسبة تأثرهم بالصدمات الخارجية، وبذلك يمكن اعتبار التمويل الصغير وسيلة فعالة من وسائل تمكين الفقراء، وبخاصة النساء من الاعتماد على النفس وإحداث التغيير الاقتصادي الإيجابي.
2. أن الدخل الذي يدرّه أحد المشاريع لا يساعد فقط على تطوير هذا المشروع بذاته بل ويساعد أيضًا على تنويع مصادر دخل الأسرة بأكملها بما ينعكس على أمور أخرى حيوية مثل ضمان الأمن الغذائي وتربية الأطفال وتعليمهم.
3. يتولد لدى المرأة العاملة مع مؤسسات التمويل الأصغر ثقة بالنفس وقدرة على التفاعل مع المجتمع ويحقق لها الاستقلال المالي.
4. التخفيف من تأثر الفقراء بالصدمات الخارجية كمرض رب الأسرة وعائلها أو التقلبات المناخية أو التعرض للنهب أو السرقة وغير ذلك، مما يترتب عليه عبء شديد على موارد الأسرة المحدودة، فإن لم تتوفر الخدمة المالية الكافية تقع الأسرة فريسة لمزيد من الفقر والحاجة بحيث يتعذر عليها استرداد أنفاسها إلا بعد زمن طويل.

2.7. التمويل الأصغر ومحاربة الفقر

ازداد مؤخراً الاهتمام بالتمويل الأصغر باعتباره أداة هامة جداً للحد من الفقر، وتحسين المستوى المعيشي لفقراء العالم الذين يقدر عددهم بأكثر من مليار شخص.

وفي إطار الجهود الدولية لمحاربة الفقر فقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2005 على أنه "عام الأمم المتحدة للتمويل الأصغر" **(www.yearofmicrofinance.com)**.

وأكد رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر قمة الأمم المتحدة للألفية الثالثة الذي عقد في سبتمبر 2005 على الحاجة الضرورية لتوفير الخدمات المالية، ولاسيما للفقراء، من خلال التمويل الأصغر، وأشاروا إلى أهمية التمويل الأصغر بالنسبة للمشروعات متناهية الصغر وصغيرة الحجم والمتوسطة، وكذا أنظمة الادخار بالنسبة لتعزيز الأثر الاجتماعي والاقتصادي للقطاع المالي. (United Nations Forum, 2005)

كما يعد التمويل الأصغر أحد أدوات الحد من الفقر التي توفر الخدمات المالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين من الأنظمة المالية الرسمية (البنوك التجارية الرسمية) بسبب ظروفهم الاقتصادية المتدنية، كما أن توفير خدمات التمويل الأصغر تسهل مشاركة الفقراء في عملية البناء الاقتصادي، وتساعد على زيادة الدخل وبناء الأصول والاستثمارات وتحفيز الاقتصاديات المحلية خاصة في الدول النامية، حيث أشارت عدة دراسات أجريت على موضوع الفقر أن استبعاد الفقراء من النظام المالي يعد من أكبر العوامل الضالعة في عجزهم عن المشاركة في عملية التنمية الاقتصادية. ففي ظل عدم القدرة على الوصول إلى الخدمات المالية، تتعرض الأسر الفقيرة لصعوبات حادة تحول دون الاستفادة من الفرص الاقتصادية ومن الخدمات المالية للحماية من الأزمات الاقتصادية، مما يعني أن الاستبعاد المالي يدور بهم في دائرة مفرغة من الفقر، لذا فإن بناء الأنظمة المالية الشاملة يعد هدفاً محورياً للقائمين على صنع السياسات والتخطيط في شتى أنحاء العالم، وقد انعكست هذه الاهتمامات في الأهداف الإنمائية للأمم المتحدة في الألفية الثالثة. (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2008).

2.8. التطور التاريخي للتمويل الأصغر

بدأ التطور التاريخي للتمويل الأصغر بالإقراض (أو التسليف) الودي بين الأصدقاء والأهل، ثم ظهرت الجمعيات (أو جمعيات التوفير الدوارة)، ثم المرابون، فتجار الرهن، وظهرت أخيراً المنح والهيئات من الدول الأكثر غنى وأخيراً منظمات تمويل المشروعات الصغيرة، وتعتمد منظمات التمويل المتناهي في الصغر على وجود رأس مال مملوك أو ممنوح، وعلى فروع محلية منتشرة لمؤسسة التمويل في الأماكن المستهدفة، لكي تقدم تمويل قصير الأجل، وبسرعة، وبإجراءات بسيطة، وبدون ضمانات تقريباً، وأغلبها للنساء، مع تفضيل الإقراض للمجموعات المتجانسة، على أن يتم السداد على أقساط سريعة (أسبوعياً مثلاً)، وتقوم منظمات التمويل المتناهي في الصغر بتقديم القروض والمساعدات المالية والمشورة والخدمة والتدريب لكي تضمن سرعة السداد ونجاح المشروع.

وتقدم مؤسسات التمويل المتناهي في الصغر خدمات مالية أهمها القروض الفردية والقروض الفردية المتدرجة، وخدمات التوفير، والقروض الجماعية، هذا بالإضافة إلى خدمات متابعة السداد ومتابعة المشروعات والنصح والمشورة المالية.

هناك عقبات تواجه مؤسسات التمويل المتناهي في الصغر تمثل في خوف العملاء من دخول البنوك، وعدم قدرتهم على السداد، كما أن الخدمات التمويلية متنوعة ومعقدة ولا يسهل فهمها، كما أن موظفي البنوك تنقصهم الخبرة في التعامل مع صغار المقترضين، هذا بالإضافة إلى عقبات في المشروع الصغير نفسه، ولقد استطاعت مؤسسات التمويل دراسة هذه العقبات وتصميم ممارسات فعالة وناجحة تستطيع من خلالها السيطرة على هذه العقبات والتحديات(**مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ**).

2.9. تجربة محمد يونس وبنك القرية ودوره في انتشار التمويل الأصغر

يذكر البروفيسور المسلم محمد يونس القصة التي أدت لظهور فكرة بنك جرامين (أو بنك القرية) الذي يترأس إدارته فيقول: في عام 1972م، وهو العام التالي لحصول بنجلاديش على استقلالها بدأتُ بتدريس الاقتصاد في إحدى الجامعات. وبعد عامين أصيبت البلاد بمجاعة قاسية "قُتل فيها ما يقرب من مليون ونصف المليون"، وكنت أقوم في الجامعة بتدريس النظريات الاقتصادية، بينما كان الناس في الخارج يموتون بالمئات، فانتقلت إلى قرى بنجلاديش أكلم الناس الذين كانت حياتهم صراعًا من أجل البقاء، فقابلت امرأة تقوم بتصنيع كراسٍ من البامبو "حيث تنبت أشجار البامبو في كل مكان على أرض بنجلاديش"، وكانت تحصل في نهاية كل يوم على ما يكاد فقط يبكفي للحصول على وجبتين، واكتشفت أنه كان عليها أن تقترض من تاجر كان يأخذ أغلب ما معها من نقود. وقد تكلمت مع اثنين وأربعين شخصًا آخرين في القرية ممن كانوا واقعين في فخ الفقر، لأنهم يعتمدون على قروض التجار المرابين، وكان كل ما يحتاجونه من ائتمان هو ثلاثين دولاراً فقط. فأقرضتهم هذا المبلغ من مالي الخاص، وفكرت في أنه إذا قامت المؤسسات المصرفية العادية بنفس الشيء؛ فإن هؤلاء الناس يمكن أن يتخلصوا من الفقر. إلا أن تلك المؤسسات لا تقرض الفقراء، وبخاصة النساء الريفيات (www.islamonline.net ; سعيد ،2001).

وبمساعدة طلابه استطلع "يونس" أحوال الفقراء في 42 قرية أخرى محيطة، واكتشف أن الوضع القائم لا يتيح للفقراء توفير قرش واحد ومن ثم لا يستطيعون تحسين أحوالهم مهما بلغ جدهم واجتهادهم في العمل، ومن ثم اكتشف أنهم لا يحتاجون سوى رأس مال يتيح لهم الاستفادة من عوائد أموالهم، ومن ثم فقد أقرض 42 امرأة من الفقراء مبلغاً بسيطا من المال من جيبه الخاص بدون فائدة، ودونما تحديد لموعد الرد. ولأنه رأى عدم إمكانية الاستمرار في ذلك فقد مضى يحاول إقناع البنك المركزي أو البنوك التجارية لوضع نظام لإقراض الفقراء بدون ضمانات، وهو ما دعا رجال البنوك للسخرية منه ومن أفكاره، زاعمين أن الفقراء ليسوا أهلا للإقراض، وعبثاً حاول إقناعهم أن يجربوا، ومن ثم فقد اقترض قرضاً خاصا ليبدأ به مشروعا في قرية جوبرا بمساعدة طلابه أمضى في متابعته ودراسته من عام 1976 حتى عام 1979 في محاولة لإثبات وجهة نظره بأن الفقراء جديرون بالاقتراض، وفي الفترة من 1979م حتى 1983م امتد العمل بنجاح إلى محافظات دكا Dhaka ورانجبور Rangpur وباتواخالي Patuakhali. وفي سبتمبر1983م تحول المشروع إلى مصرف مستقل باسم مصرف جرامين Grameen Bank (جرامين كلمة بنغالية معناها القرية)، ساهمت الحكومة فيه بنسبة 60 % من

رأس المال المدفوع بينما كانت الـــ40 % الباقية مملوكة للفقراء من المقترضين. وفي عام 1986م أصبحت النسبة 25 % للحكومة و75 % للمقترضين.

ومنذ تلك المرحلة فقد قرر يونس إنهاء حياته الأكاديمية وأن يمضي في طريقه حيث تم اعتماد بنك جرامين في العام 1983م. كمؤسسة مستقلة لترتبط حياته بهذه المؤسسة التي كانت حلماً فصارت واقعاً واعداً منذ تلك اللحظة وإلى الأبد(www.islamonline.net ; سعيد،2001).

2.9.1. بنك القرية "جرامين "

وترجع فكرة بنك القرية إلى أن 80% من تعداد بنجلاديش يعيشون في القرى وبينما يقوم الرجل بالفلاحة تسعي المرأة إلى تحسين دخلها من خلال المنتجات المنزلية والخدمات التي تنطلق من المنزل وحيث أنه يصعب الاقتراض من البنوك لأغراض الإنتاج المنزلي المتميز بغير الرسمية كما أن المرأة في بنجلاديش ليس لديها ما تقدمه كضمانات للبنك ، هذا بالإضافة أن البنك لا يستطيع أن يقدم قروضا في منتهى الصغر لان تكلفة إصدار القرض(وهي تكلفة ثابتة لا تختلف من القرض الكبير للقرض الصغير) ستكون عالية على مثل هذا القرض الصغير ، كما أن البنوك التقليدية تشترط أحيانا موافقة الزوج ، كما تتطلب ملء العديد من النماذج بالإضافة إلى اشتراطها درجة من التعليم لمن يقترض ولهذا ظهرت فكرة بنك القرية التي تقوم على إقراض مجموعة من سيدات القرية ، وهن يتقاسمن القرض ويقدمن الدعم والنصيحة لبعضهن البعض، ويمثلن نوعا من الضغط على بعضهن البعض في سداد القرض وفوائده وبالتالي فإن مجموعة السيدات يمثلن ضمانات لكل سيدة في المجموعة **(مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ)**.

ولقد كانت النتائج باهرة لفكرة بنك القرية (Grameen Bank,2010)

- حوالي 8 مليون فرد مقترض.
- تم تقديم أكثر من 8.7 بليون دولار كقروض.
- 83,458 ألف قرية استفادت من هذه التنمية.
- 2,562 فرع لبنك القرية.

2.10. التمويل الأصغر الإسلامي

2.10.1. مفهوم التمويل الإسلامي

يطلق على التمويل الإسلامي "التمويل وفق الشريعة الإسلامية"، وهو يشير إلى الخدمات المالية التي يتم أداؤها حسب المبادئ المستمدة من قواعد الشريعة الإسلامية وأصولها.(www.microfinancegateway.org ; عبد الرحمن،2007)

وفي ورقة نقاش مركزة حول التمويل الأصغر الإسلامي فقد تم النظر إلى التمويل الإسلامي بأنه " نظام التمويل القائم على القوانين الإسلامية(التي تعرف عموماً باسم الشريعة الإسلامية) وتقوم المبادئ المالية الإسلامية على مبدأ عام يتمثل في العمل على تحقيق الرفاهة للناس مع النهي عن الممارسات غير العادلة أو الاستغلالية (Karim *at.el.*,2008).

وفي دراسة للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب فقد تم النظر للتمويل الإسلامي بأنه " تمويل عيني أو مالي إلى المنشآت المختلفة بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية، ويشمل المرابحة، المضاربة والمشاركة، الإجارة، والتكافل" (**المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب**،2008).

وفي تعريف آخر فإن معنى التمويل الإسلامي يدور حول تقديم تمويل عيني أو معنوي إلي المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية(البلتاجي،2005)

وبالنظر للتعريفات السابقة يخلص الباحث إلى أن التمويل الإسلامي يمكن تعريفه بأنه(تمويل نقدي أو عيني يتم تقديمه للأفراد أو للمنشآت المختلفة بصيغ وضوابط تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية).

2.10.2. الضوابط والمعايير الشرعية التي تحكم النظام المصرفي الإسلامي

لا يتم فهم النظام المصرفي الإسلامي فهماً كاملاً ودقيقاً إلا في سياق فهم موقف الشريعة الإسلامية من المبادئ الأخلاقية ، وتوزيع الثروة ، والعدالة الاجتماعية والاقتصادية ، ودور الدولة ، والمبادئ التي تدعو لتقاسم المخاطر والحقوق والواجبات الفردية ، وحقوق الملكية ، وقدسية العقود ، فهذا كله جزءاً من الشريعة الإسلامية التي يستند إليها العمل المصرفي الإسلامي(Dhumale &Sapcanin,1998).

ويمكن تلخيص أهم خمسة مبادئ شرعية تحكم العمل المصرفي الإسلامي فيما يلي:

1. تحريم الفائدة التقليدية على المال في حد ذاته أخذاً أو عطاءً.
2. عدم السماح بتمويل مشاريع تمارس أنشطة محرمة في الإسلام.
3. الالتزام بقاعدة الغنم بالغرم (بمعنى أن الحق في الحصول على الربح يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة والمخاطرة).
4. جميع العمليات المالية يجب أن ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بنشاط اقتصادي حقيقي(Frasca,2008).
5. منع الاستغلال التعاقدي ويعني ذلك أن جميع الأطراف المعنية يجب أن تكون على دراية تامة بشروط العقد وماهية النشاط التجاري (Frasca,2008).

2.10.3. الفرق بين التمويل الأصغر الإسلامي والتمويل الأصغر التقليدي

يشير مفهوم التمويل الأصغر(التقليدي) إلى الخدمات المالية المقدمة للفقراء سواء كانت تمويل مشروعات صغيرة بالقروض أو تقديم خدمات مالية أخرى مثل(التأمين ، والادخار، تحويل الأموال ....الخ) . (البوابة العربية للتمويل الأصغر، بدون تاريخ، صفحة الكترونية).

" أما التمويل الأصغر الإسلامي فإنه يشير إلى تقديم تمويل عيني أو نقدي للفقراء أو تقديم خدمات مالية أخرى مثل (التأمين،والادخار،وتحويل الأموال ..... الخ) بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وبالنظر للمفهوم السابق نجد أن هناك اتفاق بين التمويل التقليدي الأصغر والتمويل الأصغر الإسلامي في أن كلاهما يهدف لمساعدة الفقراء لإخراجهم من براثن الفقر والمساهمة في التنمية ولكن الاختلاف هو في الوسيلة أو الطريقة التي يتم بها تقديم التمويل، فحسب الشريعة الإسلامية فإن التمويل يمكن أن يكون عيني أو نقدي بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق ضوابط شرعية حتى تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أما التمويل التقليدي فيقدم القروض والخدمات المالية الأخرى حسب نظام الفائدة ولا يشترط خضوع معاملاته لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية " (غانم،2008).

2.10.4. التمويل الأصغر الإسلامي والمرأة

أكثر من نصف عملاء مؤسسات التمويل الأصغر هن من النساء، وتتنافس مؤسسات التمويل الأصغر فيما بينها بتقديم خدمات مالية للنساء ويتم الإشادة بالمؤسسات التي تقدم خدماتها المالية للمرأة وخاصة النساء الريفيات في المجتمعات التي تعاني من الفصل بين الجنسين ،

ومعظم مؤسسات التمويل الأصغر العاملة في قطاع غزة هي مؤسسات توجه خدماتها فقط للنساء.

ومن ضمن فوائد التمويل الأصغر التي يمكن تحقيقها في المجتمعات الإسلامية تمكين المرأة المسلمة، فبينما يشاد بقدرة مؤسسات التمويل الأصغر على تقديم الخدمات المالية للنساء الريفيات في المجتمعات التي تعاني من الفصل الجنسي، فإن التعامل مع المرأة المسلمة يعتبر قضية حساسة عادة ما تثير اتهامات بالتدخل في النواميس الاجتماعية، وتسعى بعض مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي إلى التغلب على ذلك من خلال تحويل تركيزهم من" تمكين المرأة "إلى" تمكين الأسرة" (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2008).

"ولعل أحد المزايا الكامنة للتمويل الأصغر هو تقوية المرأة المسلمة فقدرة صندوق النقد الدولي على توصيل الخدمات المالية إلى المرأة الريفية له مغزى خاص في مجتمعات تفصل بين الرجال والنساء ، ولقد شهدت المنطقة العربية تحسن كبير وملحوظ في إطار الوصول إلى المقترضات من النساء واللواتي يشكلن أكثر من نصف عملاء هذه المؤسسات ولعل العمل مع المرأة المسلمة قضية حساسة تفيد أحياناً اتهامات بالتحرش أو التدخل في التقسيمات الاجتماعية التي تفرق بين الذكور والإناث ". (UN-HBITAT,2005)

هناك فهم خاطئ مؤداه أن التمويل الإسلامي يخلو إلى حد ما من أية مزايا بالنسبة للنساء وأنهن لا يستطعن إليه سبيلا، وهذا محض فرية هي أبعد ما تكون عن حقيقة الواقع. فقد أقر الإسلام حق المرأة في الملكية المستقلة قبل الأنظمة القانونية الأخرى بقرون عديدة . فالمرأة المسلمة مدعوة إلى الادخار والاستثمار وتحسين أوضاعها كالرجال تماماً، سواءً بسواء ، كما أنها تتمتع أيضاً بالقدرة على الوصول والحصول على المنتجات الإسلامية (www.microfinancegateway.org ; عبد الرحمن ، 2007).

ويذكر Khan في دراسة من خلال خبرة عملية في التمويل الأصغر الإسلامي للإغاثة الإسلامية عبر العالم " إن الخبرات الدولية وخبرات برامج الإغاثة الإسلامية عبر العالم وبلا استثناء تظهر أن المرأة المقترضة كانت أكثر التزاماً وجدية من الرجل ، والدرس العملي الذي يجب أن يستفاد من ذلك هو التركيز على المرأة أكثر من الرجل في برامج التمويل الأصغر ، ويعتقد خان أنه هناك علاقة قوية بين تمكين المرأة وتحسين رفاهيتها وانعكاس ذلك على أفراد الأسرة مثل الأطفال(Khan,2008).

وجدير بالذكر أن أكثر من نصف عملاء التمويل الأصغر النشطين(59%) في قطاع غزة والضفة الغربية هن من النساء (The Palestinian Network for Small and Microfinance, without date **b**) وكذلك فإن الكثير من مؤسسات الإقراض العاملة في قطاع غزة والضفة

الغربية والتي تستحوذ على غالبية أعداد المقترضين هي جمعيات تستهدف النساء بالدرجة الأولى أو لديها برامج تستهدف النساء فقط.

يتضح مما سبق أنه يمكن لمؤسسات التمويل الأصغر أن تعمل على تمكين الأسرة واستهداف النساء الفقيرات مثل الأرامل والمطلقات وخريجات الجامعات اللواتي لديهن مشاريع منزلية أو غيرها للاستفادة من خدماتها .

2.10.5. الطلب على التمويل الأصغر الإسلامي

تثبت الاستقصاءات التي تم إجراؤها مؤخراً أن هناك فرصة هائلة أمام سوق التمويل الأصغر الإسلامي، ذلك السوق الناشئ الشاب للنمو والوصول إلى عدد غير مسبوق من عملاء التمويل الأصغر على مستوى العالم الإسلامي، فهناك طلب قوي من قبل عملاء التمويل الأصغر في المجتمعات الإسلامية على أدوات التمويل الإسلامي.

وقد أشارت عدد من دراسات السوق التي أجريت بتكليف من مؤسسة التمويل الدولية (IFC)إلى وجود طلب قوي على أدوات التمويل الأصغر المتوافقة مع الشريعة الإسلامية .

فقد بينت دراسة قامت بها Planet Finance لدراسة سوق الإقراض في الضفة الغربية وقطاع غزة أن (56% في الضفة الغربية) (61% في قطاع غزة) من الزبائن المحتملين للتمويل الأصغر سيختارون التمويل بشروط إسلامية لو أتيح لهم الخيار في ذلك حتى ولو كانت التكلفة أعلى من التمويل بنظام الفائدة، وحسب الدراسة فإن ثلث الزبائن المحتملين لقطاع التمويل الأصغر في الضفة الغربية وثلثي الزبائن المحتملين لقطاع التمويل الأصغر في قطاع غزة يمتنعون عن الإقبال على مؤسسات التمويل الأصغر لأسباب دينية((Planet Finance, 2007).

وفي الأردن ، أظهرت الدراسات التي أجرتها كل من: الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ومؤسسة التمويل الدولية أن 24,9 في المائة و32 في المائة على التوالي من أولئك الذين أجريت معهم مقابلات ذكروا أسباباً دينية لعدم إقدامهم على الحصول على القروض التقليدية، وأظهرت دراسة أيضاً أن من 18,6 في المائة من أولئك الذين أجريت معهم مقابلات يجعلون الأسباب الدينية العامل الأوحد الأكثر أهمية في اتخاذهم لقرار الحصول على القرض.

وفي الجزائر، كشفت دراسة أجريت عام 2006 أن 20,7 %من مالكي المؤسسات الصغرى لا يتقدمون بطلبات للحصول على قروض لأسباب دينية في المقام الأول .

وفي اليمن ، يطالب 40 في المائة من الفقراء –حسب التقديرات- بالخدمات المالية الإسلامية مهما كانت كلفتها.

وفي سوريا، كشف الاستقصاء أن 43 % من المشاركين يرون أن الأسباب الدينية هي أكبر مانع أمام حصولهم على الائتمان الأصغر،علاوة على ذلك فقد ذكر 46 % من المشاركين أنهم لم يتقدموا للحصول على القرض لأن الأسباب الدينية كانت السبب الرئيسي وراء ذلك.

وإضافة إلى تلك الدراسات التي تمت بتكليف من مؤسسة التمويل الدولية، أشار تقرير بنك اندونيسيا لعام 2000 إلى أن 49% من سكان المناطق الريفية في شرق جافا يؤمنون بتحريم الربا ويحبذون التعامل مصرفياً مع مؤسسة مالية خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية (Karim *at.el.*,2008).

2.10.6. تطبيق التمويل الإسلامي على التمويل الأصغر

في مذكرة لـــ Dhumale, Rahul and Amela Sapcanin تم مناقشة إمكانية تطبيق التمويل الإسلامي على التمويل الأصغر،وناقشت المذكرة كل من صيغتي المشاركة والمضاربة (تقاسم الأرباح) وصيغة المرابحة (التكلفة + ربح معلوم) وبينت الدراسة بشكل تفصيلي أمثلة للتطبيق العملي كما أوضحت الدراسة ايجابيات وسلبيات تلك الصيغ حيث أظهرت أن المرابحة هي الأسهل في التطبيق وتعتبر أقل مخاطرة من وجهة نظر مؤسسة التمويل ويمكن لمؤسسة التمويل الأصغر أن تؤجل نقل ملكية البضائع لحين انتهاء السداد ، كما بينت إمكانية تطبيق المضاربة على التمويل الأصغر مع الإشارة إلى أنها تحتاج إلى شفافية ومسك حسابات لتحديد الربح المحقق وأوضحت مخاطرها على برنامج الإقراض في حال عدم تحقيق حد أدنى من الربح(Dhumale & Sapcanin,1998).

وفي دراسة أخرى بعنوان التمويل الأصغر الإسلامي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ، تم دراسة حالة برنامجين للتمويل الإسلامي الأصغر في المنطقة وهما : بنك القرية في جبل الحص بسوريا ،وبرنامج الحديدة في اليمن ، وتوصلت الدراسة إلى أنه مع افتراض أن التمويل الأصغر يعمل على تحسين مستوى المعيشة والتخفيف من حدة الفقر فإن مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي يمكن لها أن تلعب نفس الدور، كما بينت الدراسة أن النمو المستقبلي لمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي يمكن تحقيقه في قدرة تلك المؤسسات على تحقيق معدلات تمكنها من منافسة مؤسسات التمويل الأصغر التقليدية وتمكنها من تغطية التكاليف التشغيلية الإضافية التي يتطلبها تطبيق صيغ التمويل الإسلامي، وإذا كان الاكتفاء الذاتي هدفا لتلك المؤسسات فينبغي لها أن تحسن من أدائها ومنافستها وتزيد من انتشارها لتصل لعدد أكبر من الزبائن وتبحث عن مصادر تمويل تجاري لكي تحقق اكتفاءً ذاتيا وتتمكن من الاستمرارية (Frasca,2008)

2.10.7. البنوك الإسلامية والتمويل الأصغر

انطلاقاً من الدور الاجتماعي المطلوب من البنوك الإسلامية فلا بد من يكـــون لهـــا دور إيجابي في محاربة الفقر بتقديم تمويل للمشاريع المتناهية في الصغر وبدراسة التجارب الناجحـــة في هذا المجال يمكن تخصيص فروع لهذا الغرض وتطبيق أفضل الممارسات الدولية المتعارف عليها في التمويل الأصغر بما فيها تغطية التكاليف وتحقيق أرباح ، ويمكن تطبيق صيغ التمويـــل التي بها مخاطر قليلة مثل المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك.

وهناك تجارب لمصارف إسلامية قدمت تمويلاً للمشاريع الصغرى ومنها:

2.10.7.1. تجربة بنك فيصل الإسلامي السوداني (جبريل،2006):

تتضمن إستراتيجية بنك فيصل الإسلامي السوداني الاستثمارية العمـــل علـــى توزيـــع التمويل على القطاعات الاقتصادية تحقيقاً للبعد التنموي للمصارف الإسلامية وتقلـــيلاً للمخـــاطر وتوزيعها إضافة إلى تطبيق صيغ الاستثمار الإسلامي وتكثيف البحث عن صيغ إسلامية جديـــدة تحقيقاً لمتطلبات العملاء ونشر الوعي المصرفي الإسلامي إلى جانب ربط التنمية الاقتصادية مع التنمية الاجتماعية.

ويستخدم بنك فيصل العديد من صيغ التمويل لتمويل المنشآت الصـــغيرة منهـــا صـــيغة المرابحة والمشاركة، بالإضافة إلى صيغ أخرى مثل المضاربة والسلم والمزارعة والإجارة. وقد قام البنك بتخصيص فرع لتمويل المنشآت الصغيرة ، مع منح بعض الامتيازات مثل الإعفاء من هامش الجدية وقبول الضمانات الشخصية، ولقد ساهمت هذه التجربـــة فـــي التنميـــة الزراعيـــة والصناعية كما حقق البنك الإسلامي منها نجاحاً وعائداً مرتفعاً.

وقد بلغ معدل العائد الفعلي لتمويل المنشآت الصغيرة نسبة 16% خلال الفترة من عـــام 1996- 2000 في حين أن متوسط عائد البنك الصافي 12%.

2.10.7.2.تجربة بنك التمويل المصري السعودي في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة:

يعد بنك التمويل المصري السعودي أحد المصارف الإسلامية بجمهورية مصر العربية وقد قام البنك وبالتنسيق مع صندوق الضمان الاجتماعي بمصر بنشاط لتمويل المنشآت الصغيرة وذلك من خلال (البلتاجي،2005):-

أ. تخصيص بعض فروعه لتمويل تلك المنشآت الصغيرة.
ب. استخدام صيغة المشاركة المتناقصة والمنتهية بالتمليك لتمويل تلك المنشآت.
ج. استخدام صيغة التأجير مع الوعد بالتمليك لتمويل تلك المنشآت.
د. إعداد دليل إجراءات لتمويل المنشآت الصغيرة.

ولقد تبين من الدراسة الميدانية تحول العديد من العملاء من نظام التمويل بالفائدة من البنوك التقليدية إلى هذه الفروع لمناسبة هذه الصيغ مع مشروعاتهم الصغيرة.

2.10.8. التحديات أمام التمويل الأصغر الإسلامي:

يذكر محمد خالد "أحد خبراء التمويل الأصغر" وعضو المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء أنه لم تستطع أياً من مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي الوصول بالتمويل الأصغر الإسلامي على نطاق واسع " عشرات الآلاف من العملاء النشطين " ولتحقيق الاستدامة المالية (أن تحقق ربحية) ، ويعتقد خالد أن سبب ذلك قد يعود إلى كون التمويل الإسلامي قد نجح مع الأنشطة الصغيرة والمتوسطة لكنه لم يتم اعتماده بالشكل الصحيح على مستوى التمويل الأصغر وعملائه (البوابة العربية للتمويل الأصغر، بدون تاريخ)

ويقول باحث آخر أنّ هناك حاجة ماسة إلى بناء الجسور بين المؤسسة الدينية ومؤسسات التمويل الأصغر، وأن هناك مفهوماً خاطئاً يزعم انعدام التلاقي بين الطرفين من حيث الأهداف ويتمثل التحدي في إدراك الأرضية المشتركة في التنمية البشرية التي تجمع هذين الطرفين معاً ، ويرى عبد الرحمن أن هناك تحد آخر يتمثل في معالجة الروح التشكيكية السائدة في أوساط المستهلكين المسلمين وخاصة في منطقة جنوب آسيا حول صحة ومطابقة هذه المنتجات لأصول الشريعة الإسلامية وقواعدها . ويضيف أن صناعة التمويل الإسلامي تحتاج إلى تكييف وتحوير مجموعة منتجاتها ونماذج التشغيل المتبعة ليس بطريقة جوهرية نظراً لوجود الهياكل الأساسية فعلاً ، وذلك من أجل تلبية احتياجات الفقراء بوصفهم الشريحة التي يستهدف خدماتها التمويل الأصغر (www.microfinancegateway.org ; عبد الرحمن، 2007)

وفي دراسة لمعهد البحوث والدراسات التابع للبنك الإسلامي للتنمية تم تناول التحديات أمام التمويل الأصغر الإسلامي ومن هذه التحديات التي تناولتها الدراسة ما يلي(المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 2008):

1. **الهياكل التنظيمية المتنوعة**:

حيث أن معظم مؤسسات التمويل الأصغر في الشرق الأوسط وجنوب آسيا تأسست كمنظمات غير حكومية. وهذه المنظمات غير الحكومية يسمح لها أن تولد الربح ولا يسمح له أن تحصل عليه، وهذا لا يتماشى مع النموذج القائم على الشراكة كما هو في برنامج (صناديق) في سوريا، الذي يوزع حصصاً على حاملي الأسهم باستخدام أسلوب اقتسام الأرباح.

وتسعى المؤسسات الهادفة للربح بشكل عام إلى تسجيل نفسها بموجب قانون الشركات في الدول التي تتواجد فيها.

والبنوك التي تتجه إلى التمويل الأصغر عادة تحكمها القوانين المصرفية ذات الصلة.

وكثير من مؤسسات التمويل الأصغر (خاصة في إندونيسيا) تأسست كتعاونيات مسجلة وفقاً لقانون التعاونيات وتخضع لقانون التعاونيات ولاختصاص وزارة التعاون وليس ووزارة المالية .كما أن كثير منها لا يكون مسجلاً ويعمل بشكل غير رسمي.

2. **عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية** :

إن الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية هو فرق رئيسي بين مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي، وينبغي على مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامي أن تعمل على الالتزام الشرعي بجميع معاملاتها ومنتجاتها وان تظهر ذلك وتبينه لعملائها بشكل واضح ولا تكتفي بالتطبيق فحسب.

3. **غياب الرقابة الشرعية** :

معظم المؤسسات المالية الإسلامية لديها هيئة رقابة شرعية تراقب عملها من الناحية الشرعية وهذا يعطى ثقة لحملة الأسهم والمتعاملين حول شرعية معاملات تلك المؤسسات وموافقتها للشريعة الإسلامية، وإذا ألقينا نظرة على مؤسسات التمويل الأصغر فسنجد أنه لا يوجد لأي منها هيئة رقابة شرعية، لذا فإن التحدي أمام تلك المؤسسات في إيجاد البديل العملي لهيئة الرقابة الشرعية.

4. المشكلات الفقهية :

يشكل اختلاف آراء العلماء في الفقه الإسلامي تحدياً أمام تطوير التمويل الإسلامي، وهذه المشكلة تبدو أكبر حدة في إطار التمويل الأصغر الإسلامي وذلك بسبب بعض الممارسات المحلية في مجال التمويل الأصغر التي سمحت بالحياد عن العقود التي حددتها كتب الفقه الإسلامي مما يفتح المجال أمام الجدل.

ومثال ذلك اختلاف الآراء في المعاقبة على التأخر أو الامتناع عن السداد.

ومن الأمثلة على ذلك أيضاً بنك جرامين الذي تمتاز قروضه بالخصائص التالية والتي تجعل قروضه تختلف عن القروض التقليدية المدرة للفائدة:

- وجود حد أقصى لإجمالي الفائدة المستحقة.
- عدم استرداد القرض في حالة إخفاق المشروع.
- عدم وجود عقد رسمي لسداد الفائدة.
- لا يوجد حاملي أسهم مالكين يتلقون الفائدة كطرف آخر... الخ .وهذه الاختلافات تؤدي بطبيعتها إلى تجدد المناقشات بشأن شبهة الربا في هذه الأساليب التمويلية.

5. الإدراك المختلف للمفهوم

حيث يختلف إدراك العملاء لمفاهيم المضاربة والمرابحة والقرض الحسن، والتي تعد من الصيغ السائدة للتمويل الأصغر الإسلامي، اختلافاً كبيراً مما قد يضع تحدياً خطيراً أمام قطاع التمويل الأصغر الإسلامي وفي بعض الأحيان يكون هذا الإدراك الخاطئ متأصلاً بسبب جهل العملاء بالقواعد الفقهية التي تحكم الآليات المختلفة الخالية من شبهة الربا.

وتشير نتائج بعض المسوحات التي تناولت موقف المقترض المسلم من أشكال التمويل البديلة ما يلي:

أولاً: يظهر المقترضون تفضيلاً مبدئياً لآلية المشاركة في الأرباح – أي المضاربة، حيث أنهم يعتبرونها أكثر قرباً من روح الشريعة الإسلامية .

ثانياً: لا يستوعب الكثير من المقترضين أن آلية المشاركة في الأرباح قد تكون أكثر تكلفة عليهم مقارنة بصيغ التمويل الأخرى المصرفية الإسلامية إذا تم تصميمها بأشكال معينة

ثالثاً:لا يدرك الكثير من المقترضين إمكانية نشوء خلاف بين برنامج التمويل الأصغر وبين المقترض بشأن تحديد الربح .

رابعاً: بعض المقترضين لا يحبذون المشاركة في الأرباح في إطار المضاربة لأنهم لا يرغبون في الإفصاح عن أرباحهم للبرنامج للمجموعة التي ينتمون إليها.

خامساً: أن المقترضين يتشككون مبدئياً في شرعية صيغة المرابحة لأنها تبدو شديد الشبه بتثبيت سعر الفائدة (الربا) مع ملاحظة أنه بمجرد أن يتم توضيح هذه الصيغة لهم بشكل صحيح فإنهم يقبلونها.

سادساً : يعلم المقترضون أن برامج التمويل الأصغر تفرض تكاليف ويتقبلون ضرورة سداد هذه التكاليف من أجل استمرارية البرنامج في تقديم الخدمات المالية.

سابعاً: يقدر المقترضين أيضاً ما تمتاز به آلية" الشراء وإعادة البيع "من بساطة وشفافية تسمح بالسداد على أقساط متساوية مما ييسر من إدارتها ومراقبتها .

وهذا الموقف المتردد للعملاء تجاه أشكال التمويل البديلة يخلق مشاكل كبيرة أمام من يعملون على تصميم المنتجات الإسلامية في قطاع التمويل الإسلامي الأصغر.

كما ينظر بعض العملاء إلى القرض الحسن أنه مجاني ولا يفرقون بينه وبين الصدقة.

6. عدم تنوع المنتجات

على الرغم من كثرة المؤلفات الفقهية، ما زال التمويل الأصغر الإسلامي يرتكز على صيغة المرابحة. ، وعلى الرغم من أن صيغ المشاركة في الربح والخسارة يعتبرها الكثيرون مثالية فإنها قلما تستخدم (مع وجود استثناءات قليلة في دول مثل إندونيسيا).

وبشكل عام فإن المدخرات الإلزامية وخدمات الإيداعات والتأمين والتحويلات وغير ذلك من الخدمات القائمة على الرسوم غير مستخدمة بالشكل المطلوب في مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي.

7. الروابط مع البنوك وسوق رأس المال

كي يساعد التمويل الأصغر في بناء أنظمة مالية شاملة، يجب أن يقيم روابط قوية مع القطاع المصرفي الرسمي وأسواق رأس المال .ويشكل غياب هذه الروابط، باستثناء اقتصاديات

معينة كما هو الحال في ماليزيا وإندونيسيا،تحدياً كبيراً أمام صناع السياسات الذين يريدون إدخال "المستبعدين "و"المفتقدين للأهلية المصرفية "ضمن الأنظمة المالية الرسمية.

ومن العوامل الهامة التي تسهم في غياب الاهتمام بالتمويل الأصغر عدم وجود أنظمة مؤسسية للضمان الائتماني في معظم البلدان الإسلامية .

وبوجه عام فإن البنوك التجارية، سواء الإسلامية أو التقليدية، تولي التمويل الأصغر أولوية منخفضة، وهو ما قد يرجع لما يتميز به من خصائص مميزة .فعلى سبيل المثال، يعد الاعتماد على ضمان السمعة وعدم وجود ضمان ملموس من الأمور التي يصعب استيعابها بالنسبة لكثير من خبراء البنوك التقليديين.

ويكاد ينعدم نشاط الجهات التي تقدم التمويل الأصغر الإسلامي في سوق رأس المال، على الرغم من أن أسواق رأس المال أصبحت في العصور الحديثة توفر البديل الكافي لزيادة رأس المال.

8. عدم المشاركة في أنظمة السداد

تسمح أنظمة السداد بتحويل المال بين المؤسسات المالية المشاركة، التي عادة ما تكون بنوكاً وبالرغم من أن أنظمة السداد الآمنة والموثوقة تعتمد اعتماداً جوهرياً على قيام النظام المالي بمهامه بشكل فعال، فإن معظم مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية ونظيراتها التقليدية لا تشارك في هذا الأنظمة .

9. ضعف الشفافية والبنية الأساسية المعلوماتية

تعرف الشفافية على أنها توفير المعلومات ذات الصلة بدقة وانضباط وبشكل قابل للمقارنة عن أداء المؤسسات المالية وإتاحتها على نطاق واسع .وتعمل الشفافية على جذب الممولين . تسمح المعلومات الدقيقة ذات المقاييس الموحدة لمستثمري القطاع الخاص والجهات المانحة العامة باتخاذ قرارات تمويلية مستندة على معلومات صحيحة .وأخيرا،فإن الشفافية تسمح بتوصيل المعلومات بشكل أفضل إلى العملاء، وهو ما قد يزيد من المنافسة بين الجهات التي تقدم الخدمات المالية حيث يكتسب العملاء المعرفة ويقومون بمقارنة تلك الجهات .وتعتمد الشفافية وما تتيحه من فوائد اعتماداً جوهرياً على توافر مجموعة من الخدمات والأدوات ذات الصلة، بدءاً من برامج الحاسب الآلي المعلوماتية الموثوقة، ومدققي الحسابات ووكالات التصنيف ذات الكفاءة العالية، والمكاتب الائتمانية التي تحتفظ بالسجلات الائتمانية للعملاء . ولسوء الحظ فإن هذه الخدمات نادراً ما تتوافر لدى مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية.

10. غياب التثقيف والتدريب

يشكل غياب التثقيف والتدريب فيما بين العملاء والعاملين بالمنظمات تحدياً كبيراً أمام قطاع التمويل الأصغر الإسلامي . ويعد النقص في العمالة المدربة بمثابة عائق كبير يحول دون النمو والتوسع والدمج .ولا يتوافر حالياً سوى عدد محدود من مراكز الموارد، إضافة إلى برامج تدريبية أقل عدداً متوافرة باللغة المحلية .وهناك حاجة ماسة لتوفير مراكز الموارد ومواد التدريب باللغات المحلية.

11. غياب تأسيس الشبكات

يشكل غياب الشبكات الفعالة تحد آخر،والشبكات لها أهمية كبيرة لأن هناك عدد ضخم من الأنشطة التي يتعذر القيام بها بشكل فردي ويمكن أداؤها بشكل جماعي من خلال الشبكات وذلك يرجع إلى اقتصاديات الوفرة والمجال مثل البدء في الحوار بشأن الأطر القانونية واللوائح والضرائب، وتأسيس قواعد المعلومات (economies of scale and scope) وتحديثها، وعمل برامج التدريب..الخ . ولا يوجد في العالم الإسلامي جهة تنسيق عليا في مجال التمويل الأصغر الإسلامي، ولكن توجد شبكات إقليمية قليلة، ولكن بالمقارنة مع حجم العالم الإسلامي فإن الرقم يعتبر صغيراً جداً،ويعتبر التنسيق فيما بين المؤسسات محدوداً، مما يؤدي إلى التكرار وعدم الكفاءة.

2.11. صيغ التمويل الإسلامي:

2.11.1. التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء:

تعرف المرابحة للآمر بالشراء بأنها: "بيع السلعة بالمواصفات التي حددها الآمر بالشراء بمثل الثمن الأول الذي اشتراها المصرف الإسلامي مع زيادة ربح معلوم متفق عليه وعلى أساس الوعد الملزم"(شويدح، 2007).

ويعتبر الفقهاء بيع المرابحة من بيوع الأمانة المبنية على أمانة البائع في إخبار المشتري بالثمن الأول الذي اشترى به السلعة، وتمارس البنوك الإسلامية ومؤسسات التمويل الأصغر ما يعرف بالمرابحة للآمر بالشراء وفيها يطلب المتعامل من جهة التمويل الإسلامي(البنك، المؤسسة، الشركة...الخ) أن تشتري له سلعة أو سلع بمواصفات محددة وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة أو السلع مرابحةً من جهة التمويل الإسلامي مضافاً إلى ثمن الشراء ربحاً معيناً أو نسبة ربح متفق عليها، على أن يتم السداد على أقساط يتم تحديد قيمة وتاريخ استحقاق كل منها.

مثال توضيحي لاستخدام صيغة المرابحة للآمر بالشراء في التمويل الأصغر:

بفرض أن متعامل مؤسسة تمويل أصغر يعمل صاحب مشروع محل لبيع أجهزة الهاتف الخلوي (الجوال) قد طلب من المؤسسة أن تشترى له بضاعة محددة المواصفات، ثمنها النقدي 1000$ على أن يلتزم بشراء هذه البضاعة من المؤسسة بربح بنسبة 8% و أن يسدد ثمنها الإجمالي على أقساط شهرية بدءاً من الشهر التالي لتنفيذ المعاملة، فإنه بعد الموافقة على الطلب وتوقيع الوعد بالشراء والمستندات اللازمة تقوم المؤسسة بشراء هذه البضاعة وحيازتها ثم تبيعها للمتعامل (الآمر بالشراء) ليقوم المتعامل بسداد الأقساط الشهرية بناءً على طريقة الاحتساب التالية:

- قيمة البضاعة (صافي التمويل) = 1000$
- أرباح المرابحة 1000X 8% = 80$
- قيمة إجمالي التمويل شاملاً الأرباح 1080$
- القسط الشهري 1080$/ 12 شهر = 90 $

مزايا وعيوب استخدام صيغة "المرابحة" في مؤسسات التمويل الأصغر.

أولاً : المزايا:

- قليلة المخاطر.
- سهلة التطبيق.
- تناسب الكثير من المشاريع الصغيرة.

ثانياً العيوب:

- تشبه القرض التقليدي لذلك يشتبه الأمر عند بعض الناس ويعتبرونها التفاف للحصول على قرض ربوي.
- يسيء بعض المتعاملين للمرابحة بتحايلهم على مؤسسة التمويل الأصغر للحصول على النقد بطريقة غير جائزة شرعاً (مثلاً الاتفاق مع البائع لإرجاع البضاعة له بعض أن تشتريها المؤسسة وتبيعها للآمر بالشراء).

2.11.2. التمويل بالمشاركة:

حسب صيغة المشاركة تنشأ شراكة بين جهة التمويل الأصغر وزبون هذه الجهة حيث تقدم المؤسسة التمويل اللازم لتنفيذ مشروع معين، بينما يقوم العميل بتغطية الجزء المتبقي من التمويل، وفي حال تحقق أرباح يتم توزيعها بين الطرفين بنسب يتم الاتفاق عليها مسبقاً بين الطرفين، وعند الخسارة يتم تحميلها للطرفين بحسب نسبة مساهمة كل منهما برأس المال.

ويمكن لجهة التمويل الأصغر تفويض المتعامل بالإشراف على العملية وإدارتها ولا يكون تدخل المؤسسة إلا بالقدر الذي يضمن لها الاطمئنان على سير العملية والتزام الشريك بشروط الاتفاق.

2.11.2.1. أنواع المشاركة :

أ. **المشاركة البسيطة** : وفيها تدفع مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامي جزءاً من رأس المال ويقوم الزبون بدفع الجزء المتبقي ويشارك بالعمل ويتم تقاسم الأرباح بحسب الاتفاق بينما الخسارة يتم تقاسمها بحسب مشاركة كل طرف برأس المال.

ب. مثال توضيحي لاستخدام صيغة المشاركة البسيطة في التمويل الأصغر:

بفرض أنه قد تم الموافقة لمتعامل مؤسسة تمويل أصغر على أن يدفع المتعامل مبلغ 300 دولار أمريكي وتدفع مؤسسة التمويل الأصغر 700 دولار لتربية فوج (دورة) دجاج لاحم وبفرض أنه تم الاتفاق على تقاسم صافي الربح من المشروع كما يلي :

- يحصل الزبون على 30% من صافي الربح وذلك مقابل جهده بالإدارة والعمل في المشروع .
- الباقي (60% من صافي الربح) يوزع بين المتعامل والمؤسسة بنسبة المساهمة في رأس المال.

فإذا حقق المشروع ربحاً صافياً 500 دولار في نهاية الفوج فإن الأرباح يتم توزيعها كما يلي:

- حصة العميل من الربح مقابل جهده هي: 500$ × 30% = 150$.
- باقي الربح 350$ يتم تقاسمها بين المتعامل والمؤسسة الشريك بنسبة المساهمة في رأس المال فيكون الناتج
- 105 $ = (1000/300) × 350$
- 245 $ = (1000/700) × 350 $

أما إذا كانت النتيجة النهائية لتربية فوج الدجاج اللاحم هي خسارة، وكانت هذه الخسارة خارجة عن إرادة المتعامل وغير ناتجة عن تعدٍ أو تقصير أو إهمال منه فإنه يتم تقاسم هذه الخسارة بنسبة مشاركة كلٍ من المؤسسة والمتعامل في رأس المال كما يخسر المتعامل جهدَه إضافة لخسارته في رأس المال.

ت. المشاركة المنتهية بالتمليك:

" هي شركة يعطى المصرف فيها الحق للشريك في الحلول محله في الملكية دفعة واحدة، أو على دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها" (ارشيد،2001).

وتسمى المشاركة المتناقصة وهي تختلف عن المشاركة البسيطة أو الدائمة من حيث أن جهة التمويل لا تقصد الاستمرار بالمشاركة وإنما تعطي الحق للشريك الآخر في الحلول محلها في ملكية المشروع تدريجياً.

مثال توضيحي لاستخدام صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك في التمويل الأصغر:

بفرض أن مؤسسة تمويل أصغر قد اشترت سيارة أجرة وتملكتها بمبلغ 10,000 $ ، فدفع المتعامل 25%($2,500) من رأس مال السيارة ثم استلم السيارة من المؤسسة ليعمل عليها حسب الشروط التالية:

- أن يكون للمتعامل 30% من صافي الأرباح.
- يكون لمؤسسة التمويل الأصغر 20% من صافي الأرباح.
- يتم تجنيب 50% من صافي الأرباح في حساب خاص لإطفاء رأس المال حتى يبلغ 7500 دولار، وعندها تتنازل المؤسسة عن ملكيتها للسيارة لصالح المتعامل المشارك.

وبفرض أن الأرباح الشهرية كانت 500$ فإنه يتم توزيعها كما يلي:

أرباح بقيمة 150 $ تكون من نصيب المتعامل، 100$ حصة المؤسسة، 250$ يتم تجنيبها في حساب خاص بإطفاء رأس مال المؤسسة، وعليه بالحساب فإن المتعامل يمتلك تلك السيارة بعد 30 شهراً.

أما إذا كانت النتيجة خسارة فإنها توزع بحسب مساهمة كل طرف برأس المال.

مزايا وعيوب استخدام صيغة "المشاركة" في مؤسسات التمويل الأصغر.

أولاً : المزايا:

- المساهمة بشكل مباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- تحقيق عائد مرتفع للمؤسسة.
- يفضلها الكثير من المتعاملين ويعتبرونها أقرب للشريعة الإسلامية.
- فيها جدية بسبب مشاركة الشريك بجزء من رأس المال.

ثانياً : العيوب:

- مخاطرة عالية على مؤسسة التمويل الأصغر.
- تعتمد على أمانة الشريك.
- تحتاج للتسجيل ومسك دفاتر عند الشريك المتعامل.
- تحتاج لخبرة محاسبية وتوجيه محاسبي خاص في مؤسسة التمويل الأصغر.

2.11.3. التمويل بالمضاربة:

المضاربة هي أن يدفع المالك إلى العامل مالاً ليتجر فيه، ويكون الربح مشتركاً بينهما بحسب ما شرطا وأما الخسارة فهي على رب المال وحده ولا يتحمل العامل المضارب من الخسران شيئاً،وإنما هو يخسر عمله وجهده (الزحيلي،1997).

وبموجبها تدفع مؤسسة التمويل الأصغر مالاً للمتعامل، ويتم تقاسم الأرباح بنسب يتم الاتفاق عليها بينما الخسارة تتحملها المؤسسة التي دفعت المال للمضارب الذي يخسر جهده وعمله فقط إلا إذا كانت الخسارة بسبب تعدٍ أو تقصير وإهمال منه.

مثال توضيحي لاستخدام صيغة المضاربة في التمويل الأصغر:

أن تعطى مؤسسة التمويل الأصغر لأحد المتعاملين بقرةً لإنتاج الحليب أو تعطيه مالاً لشراء بقرة حلوب بقيمة 2000 دولار أمريكي، وتوقع معه عقد مضاربة ينص على تقاسم الأرباح بنسبة 30% للمضارب و70% للمؤسسة وبفرض أنه قد تولدت أرباح شهرية قيمتها 500 دولار فإنها توزع حسب النسب المتفق عليها ويكون 150 $ من نصيب المضارب و350 من نصيب المؤسسة التي قامت بتمويل المشروع، وفي حال الخسارة فإن المؤسسة تتحمل الخسارة في رأس المال والمضارب (المتعامل) يخسر جهده وعمله (ما لم تكن الخسارة ناتجة عن إهمال وتقصير منه).

مزايا وعيوب استخدام صيغة التمويل بالمضاربة في مؤسسات التمويل الأصغر:

أولاً : المزايا:

- تحقق أرباحاً عالية.
- تساهم في التنمية الاقتصادية بشكل مباشر.
- يفضلها الكثير من المتعاملين ويعتبرونها خالية من الشبهات الشرعية.

ثانياً : العيوب:

- أكثر صيغ التمويل الإسلامي مخاطرة لاعتمادها على أمانة وأخلاق المتعامل.
- الجدية أقل لعدم مساهمة المضارب بأي جزء من المال.
- تحتاج من المتعامل مسك دفاتر وتسجيل للإيرادات والمصروفات.

2.11.4. التمويل بالاستصناع:

الاستصناع هو عقد يتعهد بموجبه أحد أطرافه بإنتاج شيء مخصوص وفقاً لمواصفات مخصوصة يتم الاتفاق بشأنها وبسعر وتاريخ تسليم محددين(صوان،2001).

وبموجب صيغة الاستصناع فإن مؤسسة التمويل الأصغر تقوم بتصنيع ما يرغبه المتعامل من وحدات إنتاجية أو عقارية عن طريق المصنعين ثم تقسّط المبلغ على دفعات تشتمل على ربح للمؤسسة من الاستصناع.

ويمكن لمؤسسات التمويل الأصغر استخدام صيغة الاستصناع لتمويل متعاملين يرغبون في تطوير مشاريعهم أو إنشائها وتحتاج لتصنيع مثل الأثاث أو بعض الآلات والأصول التي تحتاج لتصنيع وتركيب ...الخ

كذلك فإن الاستصناع يلائم مؤسسات التمويل الأصغر التي تقدم منتجات وبرامج تمويل لتحسين السكن أو بناء وحدات سكنية .

مثال توضيحي لاستخدام صيغة التمويل بالاستصناع في التمويل الأصغر:

1. يتقدم المتعامل إلى مؤسسة التمويل الأصغر طالباً منه إتمام بناء منزل ويرفق مع طلبه بياناً كاملاً مدعماً بالرسوم والخرائط للمواصفات المطلوبة موضحاً التكاليف المتوقعة.
2. يتم دراسة الطلب والخرائط والمستندات المرفقة.
3. في حال الموافقة تطلب المؤسسة من المتعامل توقيع عقد استصناع يحدد فيه حقوق والتزامات كل طرف ويتضمن العقد الثمن المتفق عليه و تواريخ التسليم طبقاً للمواصفات المطلوبة ومدة السداد وقيمة الأقساط وقيمة العربون الذي سيدفعه المتعامل لضمان الجدية.
4. بعد توقيع عقد الاستصناع بين المؤسسة والمتعامل ، تقوم المؤسسة بتوقيع عقد استصناع آخر مع مقاول لتنفيذ العمل ويسمى عقد استصناع موازي ولايكون للمتعامل أي علاقة بالمقاول بل العلاقة هي بين المؤسسة والمقاول وبين المؤسسة والمتعامل.
5. يقوم المقاول الذي نفذ العمل بتسليم المؤسسة حسب الاتفاق ويحصل على أجرته .
6. تقوم المؤسسة بتسليم المنزل للمتعامل جاهزاً حسب الاتفاق ويبدأ المتعامل بسداد الأقساط المتفق عليها حسب عقد الاستصناع.

مزايا وعيوب استخدام صيغة الاستصناع في مؤسسات التمويل الأصغر:

أولاً : المزايا:

- يلائم في تمويل السلع والوحدات السكنية التي تحتاج لتصنيع.
- يؤكد صرف التمويل في الهدف المحدد له.
- يمكن الحصول على دفعات وأقساط الاستصناع قبل التسليم النهائي.
- للاستصناع دور كبير في تنشيط الصناعة والنهوض بالاقتصاد.

ثانياً : العيوب:

- يحتاج إلى تعاقد مع مصنعين ومقاولين ويطلب منهم تقديم ضمانات لحسن التنفيذ.
- يحتاج لإشراف ومتابعة من المؤسسة للتأكد من سير العمل حسب الاتفاق.

2.11.5. التمويل بالسَّلَمْ:

يعرف السلم بأنه "بيع آجل بعاجل" (صوان،2001).

ويمكن لمؤسسات التمويل الأصغر أن تستخدم صيغة التمويل بالسَّلَمْ كبديل يغني عن القرض النقدي بفائدة حيث أن السَّلَمْ عكس المرابحة وفيه يتم تسليم مبلغ نقدي للمتعامل على أن يعطي المؤسسة بضاعة أو سلعة معينة محددة ومتفق عليها ويسلمها للمؤسسة في المستقبل.

ويمكن أن يكون عقد السَّلَم طريقاً للتمويل النقدي بدلاً من القرض بفائدة،وبمقتضى هذه الصيغة يمكن لزبون مؤسسة التمويل الأصغر الحصول على المال حالاً من المؤسسة مقابل وعداً منه بأن يسلّم المؤسسة سلعاً محددةً في المستقبل.

وعند استلام المؤسسة للبضاعة في المستقبل فإنها تقوم ببيعها في السوق وتحقق ربحاً حسب ما قسم الله.

وهذا يسمى سلماً بسيطاً، ويمكن للمؤسسة أن تتفق مع طرف ثالث لشراء البضاعة سلماً وتقبض الثمن حالاً وهذا يسمى سلماً موازياً.

مثال توضيحي لاستخدام صيغة السَّلَمْ في التمويل الأصغر:

بفرض أن مؤسسة التمويل الأصغر قد وقعت في 1 أغسطس عقد سَلَمْ مع أحد مزارعي التوت الأرضي وبموجب هذا العقد فإنه دفعت له 2400 دولار ثمن 3 طن من التوت الأرضي لتتسلمه بعد بدء الحصاد بكميات يومية محددة تنتهي في 28 فبراير (أي خلال سبعة أشهر من بدء التعاقد)، ثم تقوم المؤسسة بعقد سَلَمْ مع مصنع يشتري التوت الأرضي لإنتاج المربى فتقبض المؤسسة من المصنع 3000$ ثمن 3 طن توت أرضي يتم تسليمه للمصنع بنفس التواريخ المتفق عليها مع المزارع وبنفس المواصفات والجودة المتفق عليها. وعند حلول الأجل تستلم المؤسسة التوت الأرضي من المزارع وتسلّمه إلى المصنع محققة بذلك ربحاً بقيمة 600 دولار .أما إذا لم تستلم المؤسسة التوت الأرضي من المزارع بالتواريخ المتفق عليها فإنها ملزمة بتوفير التوت الأرضي للمصنع في التواريخ المتفق عليها من السوق متحمِّلةً مخاطر فروق الأسعار.

ويفضل أن تقوم مؤسسات التمويل الأصغر المتخصصة في التمويل للمزارعين بتطبيق السَّلَم مع المزارعين حيث أن لديها الخبرة والمعرفة الجيدة في مجال الزراعة ومستلزماتها .

كما يمكن تطبيق السَّلَم مع متعاملين ينتجون أثاثاً أو منتجات تحتاج لمواد أولية ومصاريف تشغيلية حتى يتم إنتاجها، ويمكن لمؤسسات التمويل المتخصصة في الإسكان تسليم وحدات سكنية في المستقبل وقبض ثمنها سلماً أي سلفاً وحالاً قبل التسليم.

مزايا وعيوب استخدام صيغة السَّلَمْ في مؤسسات التمويل الأصغر:

أولاً : المزايا:

- يوفر سيولة نقدية للمتعامل كبديل للقرض الربوي ويكون أمامه مرونة في إنفاق المصاريف التشغيلية وشراء المواد الخام اللازمة.
- يناسب الكثير من المشاريع الزراعية والمشاريع الإنتاجية.

ثانياً : العيوب:

- مخاطرة عالية على مؤسسة التمويل لأنها ستستلم بضاعة في المستقبل.
- يحتاج لخبرة فنية في مواصفات السلع والمنتجات التي سيتم استلامها.
- احتمال تقلّب أسعار السلع المتفق على تسليمها.

2.11.6. التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك:

المقصود **بالإجارة المنتهية بالتمليك** : قيام المصرف الإسلامي بتأجير عين إلى شخص مدة معينة، وقد تزيد الأقساط عن أجرة المثل، على أن يملكه إياها بعد انتهاء المدة، ودفعه للأقساط المحددة الآجال بعقد جديد، فإذا أدى المستأجر الأجر انتقل الأصل المالي إلى ملك المستأجر في بيع بالمجان (هبة)، أو بثمن رمزي أو عند دفعه القسط الأخير (ارشيد،2001).

وتتم حسب الخطوات التالية:

§ يكون الأصل مملوكا لجهة التمويل أو تقوم بشرائه بناء على طلب المتعامل معها الذي سيستأجره .

§ تقوم جهة التمويل بتأجير الأصل للمتعامل لمدة معلومة على أن يتم نقل الملكية للعميل المستأجر في نهاية العقد إذا التزم المستأجر بدفع الأقساط التأجيرية.

§ خلال فترة العقد ، يكون المستأجر مسئولا عن جميع النفقات الثابتة على الأصل من صيانة و تامين و غير ذلك .

§ بنهاية العقد ينتقل الأصل إلى ملك المستأجر في بيع بالمجان (هبة) أو بثمن رمزي.

§ إذا تخلف المتعامل المستأجر عن دفع الأقساط يتم تطبيق أحكام عقد الإجارة بفسخ العقد لعدم دفع الإيجار واسترداد الأصل المؤجر.

§ والإجارة المنتهية بالتمليك تتكون من معاملتين :

1. معاملة تأجير الأصل للانتفاع به.
2. معاملة الهبة إذا تم تمليك الأصل مجانا أو معاملة البيع إذا تم تمليكه بثمن.

مثال توضيحي لاستخدام صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك في التمويل الأصغر:

بفرض أن متعامل مؤسسة تمويل أصغر طلب من المؤسسة أن تمولّه بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك سيارة أجرة للعمل عليها،وبفرض أن المؤسسة قد اشترت السيارة المطلوبة بمبلغ 10000 دولار أمريكي وبعد الموافقة على الطلب و توقيع العقود اللازمة يتم تسليم السيارة للمتعامل وتبقي ملكيتها للمؤسسة ويدفع المتعامل أقساطاً شهرية وبفرض أن عدد هذه الأقساط كان 40 قسط وأن قيمة كل قسط منها 300 دولار وبفرض أن المتعامل قد التزم بسداد جميع الأقساط فإن المؤسسة تنقل ملكية السيارة له بعقد منفصل عن عقد الإجارة الأول ، وتكون بذلك قد حققت أرباحاً قيمتها 2000 دولار أمريكي .

مزايا وعيوب استخدام صيغة صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك في مؤسسات التمويل الأصغر:

أولاً : المزايا:

- في حال عدم سداد المتعامل للأقساط يمكن استرداد الأصل المؤجر(قليلة المخاطر).
- تؤكد أن التمويل تم استخدامه في الهدف المقصود.
- سهلة التطبيق.
- تلائم الكثير من المشاريع الإنتاجية التي تحتاج لآلات ومعدات.
- يمكن استخدامها في برامج تمويل المسكن.

ثانياً : العيوب:

- قد لا تلائم بعض المشاريع التي تحتاج لمصاريف تشغيلية.
- لتقليل المخاطر يجب التأمين على الأصل المؤجر.

2.11.7. التمويل بالقرض الحسن.

القرض الحسن هو قرض لا يكون فيه أي نوع من أنواع الفوائد، بمعنى أنه دين من جهة معينة لفترة زمنية محددة ويرد دون زيادة أو نقصان. وغالباً ما يتم منح هذا القرض لغايات اجتماعية وإنسانية ويحق للجهة الممولة فرض رسوم رمزية مقابل مصاريف إدارية تحملتها في سبيل منح هذا القرض ولا تمت بصلة لقيمة ومدة وهدف هذا القرض(الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر،2003).

مثال توضيحي لاستخدام صيغة القرض الحسن في التمويل الأصغر:

يتم إقراض أحد أصحاب المشاريع الصغيرة بقرض حسن بقيمة 500$ يسدد على عشرة أقساط شهرية فإنه يسدد كل شهر 50 $.

مزايا وعيوب التمويل بالقرض الحسن في مؤسسات التمويل الأصغر

أولاً : المزايا:

- يفضله الكثير من المتعاملين لأنه يعطى للمتعامل فرصة لشراء ما يلزم لمشروعه بحرية.
- سهل التطبيق.

ثانياً : العيوب:

- يهدد بعدم الاستمرارية لمؤسسة التمويل الأصغر وذلك بسبب تآكل رأس المال المخصص لمنح قروض حسنة في المصاريف التشغيلية وغيرها.
- لا تفضله الكثير من الجهات الممولة لأنه لا يؤدي للاستمرارية.
- قد تفرض بعض مؤسسات التمويل رسوماً على القرض الحسن دون الالتزام بالضوابط الشرعية لتحصيل هذه الرسوم، مما يجعل هذه الرسوم عبارة عن فوائد تحت اسم رسوم قرض حسن وهذا يضر بسمعة التمويل الإسلامي.

2.11.8. التمويل عن طريق البيع الآجل (البيع بالتقسيط):

البيع بالتقسيط: هو بيع يعجل فيه المبيع، ويتأجل فيه الثمن، كله أو بعضه ، على أقساط معلومة، لآجال معلومة(شويدح،2007).

وبموجبه يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه ، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات أو أقساط ، فإذا تم سداد القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذ تم سداد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد . فهو(**البيع بالتقسيط**).

مثال توضيحي لاستخدام صيغة البيع بالتقسيط في التمويل الأصغر:

تقوم المؤسسة بشراء مجموعة من السلع التي يتوقع الطلب عليها بشكل متكرر مستفيدة من خصم نقدي من التجار وإمكانية الشراء بسعر الجملة ثم بيع هذه السلع للمتعاملين طالبي التمويل بسعر يزيد عن سعر السوق محققة بذلك أرباحاً ناتجة عن الشراء بأسعار مخفضة وزيادة سعر البيع مقابل البيع لأجل.

مزايا وعيوب استخدام البيع بالتقسيط في مؤسسات التمويل الأصغر

أولاً : المزايا:

- سهلة التطبيق.
- مخاطرة قليلة حيث يمكن نقل الملكية بعد الانتهاء من دفع جميع الأقساط.

ثانياً : العيوب:

- احتمال تغير الأسعار بعد تملك المؤسسة للسلع أو الوحدات التي تشتريها بهدف البيع بالتقسيط.
- تحتاج لتخزين ومتابعة.
- تحتاج لخبرة فنية للشراء، وتحتاج للجان مشتريات.

الفصل الثالث

واقع مؤسسات التمويل الأصغر في فلسطين

3.1 مقدمة:

يتناول هذا الفصل لمحة عن الاقتصاد الفلسطيني والنظام المالي الفلسطيني مع التركيز على مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين ومراحل تطور قطاع التمويل الأصغر فيها، كما تم تناول أهم القطاعات الاقتصادية في فلسطين ودراسة المنشآت الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة وهي تسيطر على 99% من حجم المنشآت العاملة في فلسطين، ولارتباط التمويل الأصغر بتنمية وتمويل المشاريع المتناهية في الصغر بشكل كبير فقد تم التطرق لماهية هذه المشاريع من حيث التعريف والخصائص والأهمية الاقتصادية والاجتماعية.

3.2 لمحة عن الاقتصاد الفلسطيني :

منذ بداية انتفاضة الأقصى في 28 سبتمبر عام 2000م شهد الاقتصاد الفلسطيني تدهوراً خطيراً بسبب الممارسات والإجراءات الإسرائيلية المتمثلة في إحكام إغلاق المعابر وتعمد تبعية الاقتصاد الفلسطيني لإسرائيل، وازداد الوضع تشوهاً ودماراً منذ عزل قطاع غزة عن العالم الخارجي واعتباره كياناً معادياً في النصف الثاني من العام 2006،فشددت إسرائيل من قيودها على قطاع غزة وأحكمت الحصار والإغلاق والعزلة عليه وزادت من القيود على إدخال السلع بما في ذلك السيولة النقدية، كما ازداد الوضع سوءاً بعد الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة 2009 بسبب الخسائر المادية والبشرية وعدم السماح بإدخال المواد لإعادة إعمار ما دمره الاحتلال خلال الحرب.

ولقد كان لذلك أثراً واضحاً على معدلات الفقر والبطالة التي وصلت إلى مستويات قياسية وسيئة جداً حيث أصبح حوالي نصف الفلسطينيين يعيشون تحت خط الفقر(45.7 % في الضفة الغربية و 79.4 في قطاع غزة) (Crisis Action ,2008)

وتأثر مستوى الدخل الفردي إلى جانب تأثره بالأداء الاقتصادي بتطورات الأسعار وسوق العمل خاصة قطاع غزة ، فالعزلة التي يعاني منها لقطاع وعدم حرية الحركة والعبور، ونقص السلع دفعت بمعدلات التضخم في القطاع إلى مستويات قياسية وصلت لنحو 14% مقابل 9.8% في الضفة الغربية ، كما تسببت هذه التطورات بارتفاع معدلات البطالة إلى ما يزيد عن 40% في قطاع غزة و 19% في الضفة الغربية ، والتي بدورها تمخضت عن تراجع في معدلات الأجور اليومية ، وتزايد معدلات الفقر تحديداً في قطاع غزة ، وانعكاسات ذلك على القدرة الشرائية للمواطنين إذا ما أخذت أسعار الدولار الأمريكي مقابل الشيكل الإسرائيلي بعين الاعتبار (سلطة النقد الفلسطينية،2009)

3.3 النظام المالي الفلسطيني :

النظام المالي الفلسطيني هو جزء من النظام الاقتصادي الفلسطيني وهو نظام يخضع للوائح التنظيمية ويتكون من القطاع المصرفي وشركات تمويل الرهن العقاري وشركات تأمين، ومؤسسات الإقراض المتخصصة، وشركات تمويل أخرى ومؤسسات صرافة، وسوق للأوراق المالية ، أما خارج النظام الخاضع للتنظيم فهناك عدة أنواع من مؤسسات التمويل الأصغر وهي تشمل منظمات غير حكومية(NGO.s) ، وشركات تهدف للربح وشركات أخرى لا تهدف للربح وتعاونيات القروض والادخار (Khaled *at.el.*,2006)

وفيما يتعلق بمؤسسات الإقراض فقد وقعت سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ 2009/4/16 مذكرة تفاهم مع مؤسسات الإقراض والتمويل الصغير العاملة في فلسطين، شملت مؤسسة الإسكان الدولية، والمؤسسة الفلسطينية للإقراض والتنمية (فاتن)، وشركة ريف لخدمات التمويل الصغير، والمركز العربي للتطوير الزراعي، والجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال (أصالة)، ووكالة الأونروا.

ويتم بموجب مذكرة التفاهم الموقعة تنظيم العلاقة بين سلطة النقد وبين مؤسسات الإقراض والتمويل الصغير العاملة في فلسطين في مجال الاستفادة من خدمة مكتب المعلومات الائتمانية الإلكتروني الذي أطلقتها سلطة النقد الفلسطينية عام 2008، والذي يضم قاعدة بيانات شامله تقوم بتوفير المعلومات الائتمانية والديموغرافيه ذات العلاقة عن الأشخاص المقترضين وكفلائهم سواء كانوا أفراداً أو شركات أو مؤسسات. (www.pma.ps)

3.4 القطاع المصرفي الفلسطيني :

القطاع المصرفي هو محور نشاط النظام المالي الفلسطيني، وهو يتكون من 20 مصرفاً نصفها بنوك فلسطينية والنصف الآخر هي بنوك وافدة كلها عربية ماعدا بنك واحد أجنبي هو HSBC للشرق الأوسط.

وحتى العام 1993 لم يكن يعمل في قطاع غزة والضفة الغربية أي من البنوك العربية سوى بنك فلسطين الذي تأسس عام 1960م. وبنك القاهرة عمان الذي افتتح أول فرع له في فلسطين عام 1986م(سلطة النقد الفلسطينية،2008).

كما يشتمل القطاع المصرفي الخاضع لسلطة النقد الفلسطينية والتي تتولى المهمة الإشرافية والرقابية على المؤسسات المصرفية المتخصصة كالمؤسسة المصرفية الفلسطينية التي

تعمل من خلال فرعين، ويقتصر نشاطها المصرفي على منح القروض دون جذب الودائع ، كما يشتمل هذا القطاع على الصرافين وعلى مؤسسات الإقراض صغيرة الحجم والتي تسعى سلطة النقد إلى تنظيم عملها بما يتوافق مع الممارسات الدولية الفضلى وقد أعدت سلطة النقد الفلسطينية مسودة نظام ترخيص لهذه المؤسسات وبما يكفل تعزيز الثقة في القطاع المالي في الأراضي الفلسطينية(سلطة النقد الفلسطينية،2009).

جدول رقم (1)
بعض بيانات الميزانية الموحدة للمصارف العاملة في فلسطين من العام (2005- 2009)

(مليون دولار)

البيان	2005	2006	2007	2008	2009
ودائع الجمهور	4195.5	4215.9	4215.9	5846.9	6295.29
التسهيلات الائتمانية	1787.5	1843.4	1705.2	1828.2	2164.36
أرصدة لدى المصارف في الخارج	2338.8	2370.6	3150.1	3277.7	2826.05
حقوق الملكية	552.2	597.0	702.0	853.0	967.77
رأس المال المدفوع	316.3	481.6	530.4	633.3	730.34
إجمالي الموجودات	**5604.0**	**5769.0**	**7003.9**	**7640.4**	7879.49

المصدر: التقرير السنوي لسلطة النقد الفلسطينية 2008 والميزانية المجمعة للمصارف – سلطة النقد الفلسطينية من الموقع الإلكتروني www.pma.ps

جدول رقم (2)
أهم مؤشرات الأداء للمصارف العاملة في فلسطين من العام (2005- 2008)

(نسب مئوية)

المؤشر	2005	2006	2007	2008
الأرباح الجارية/ الموجودات	1.9	0.9	1.0	1.2
التسهيلات الائتمانية المباشرة/ إجمالي الودائع	38.8	39.4	29.8	29.1
التسهيلات الائتمانية المباشرة/ الودائع غير المصرفية	42.8	43.7	33.3	33.1
التوظيفات الخارجية(الأرصدة)/ إجمالي الودائع	50.6	50.7	55.0	52.1
التوظيفات الخارجية(الأرصدة)/الودائع غير المصرفية	55.7	56.2	61.6	56.1
الودائع غير المصرفية / إجمالي الموجودات	74.9	73.1	73.1	76.6
التسهيلات الائتمانية المباشرة/ إجمالي الموجودات	31.9	32.0	24.3	24.0

المصدر: (سلطة النقد الفلسطينية، 2009)

3.5 مراحل تطور قطاع التمويل الأصغر في فلسطين

المرحلة الأولى 1986-1995: بدايات نشوء قطاع التمويل الأصغر في فلسطين

مع نشوء الاهتمام عالمياً بقطاع التمويل الصغير ومتناهي الصغر، كانت فلسطين، ولظروف وقوعها تحت الاحتلال الإسرائيلي، تعاني من افتقادها إلى نظام ومؤسسات تمويل بشكل مطلق، سواء تلك التي تستهدف أصحاب المشاريع المتوسطة والكبيرة أو تلك التي تستهدف الفئات الفقيرة ومحدودة الدخل، فمنذ اليوم الأول للاحتلال عام 1967 أغلقت السلطات الإسرائيلية كافة البنوك العاملة في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى أن أعيد افتتاحها بعد اتفاقية أوسلو عام 1993.

ومع تفجر الانتفاضة الفلسطينية الأولى عام 1987، برز اهتمام عالي بضرورة تقديم وزيادة الدعم المالي والاقتصادي المباشر دون المرور بالأجهزة الإسرائيلية لسكان الضفة وغزة في كافة القطاعات.

وبادر الاتحاد الأوروبي، وبقرار رسمي، إلى تقديم مساعدات مباشرة وبتنسيق غير معلن مع منظمة التحرير الفلسطينية، ولتقديم دعم إلى مؤسسات فلسطينية غير حكومية قائمة أو جديدة يديرها فلسطينيون. ومن ضمن هذا الدعم خصصت موازنات لدعم مؤسسات فلسطينية أهلية تقدم خدمات تمويل لأصحاب المشاريع القائمة أو الجديدة. وقد أنشأت مؤسسات خصيصاً لهذا الغرض مثل: المجموعة الاقتصادية للتنمية ، والشركة الفنية للتنمية ، والشركة العربية للإقراض ، والشركة الزراعية المتحدة. وعلى صعيد آخر أنشئ برنامج التشغيل التابع لوكالة الغوث عام 1991. إضافة إلى العديد من برامج التمويل المحدودة في عدد من المؤسسات الأهلية(الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر،2009).

المرحلة الثانية 1995-2000: بروز مؤسسات التمويل الأصغر:

مع دخول اتفاق أوسلو الموقع بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل حيز التطبيق العملي في بداية عام 1994، تم السماح للبنوك العاملة قبل عام 1967 بإعادة فتح فروعها وإنشاء بنوك جديدة، وأنشأت سلطة النقد الفلسطينية، وتم إصدار قانون البنوك الفلسطيني.

ومع وجود القطاع المصرفي الرسمي نشأت تساؤلات حول دور مؤسسات التمويل غير الربحية ومدى قدرتها على الصمود في مواجهة البنوك، خاصة وأنها تعمل في ذات السوق وتستهدف المشاريع الصغيرة والمتوسطة، علماً أنها تعاني محدودية الموارد المالية والخبرة المصرفية والإطار القانوني بالمقارنة مع البنوك.

وأخذت تتبلور قناعة بأن التمويل البنكي يستهدف المشاريع المتوسطة والكبيرة والفئات القادرة على تقديم الضمانات والمتطلبات البنكية، في حين يستهدف التمويل غير الرسمي (الأهلي) القطاعات الفقيرة وذوي الدخل المحدود غير القادرين على الوصول إلى البنوك وبهدف اجتماعي في مكافحة الفقر.

وبات لزاماً على المؤسسات الأهلية العاملة في مجال التمويل أن تختار بين أحد الاتجاهين، وفعلاً اختارت 3 مؤسسات وهي (المجموعة الاقتصادية للتنمية ، والشركة الفنية للتنمية، والشركة العربية للإقراض)، وبمساعدة من الاتحاد الأوروبي، الطريق البنكي وبدأت في إجراءات اندماج وأسست صندوق التنمية الفلسطيني برأسمال 30 مليون دولار عام 1996، ولاحقاً المؤسسة المصرفية الفلسطينية التي سجلت كبنك تنموي لدى سلطة النقد الفلسطينية وتعمل بموجب قانون البنوك.

في الاتجاه الآخر، اختارت الشركة الزراعية المتحدة، الممولة من ذات المصدر الأوروبي، الاتجاه إلى التمويل الصغير ومتناهي الصغر وأعادت تسجيل نفسها كجمعية غير ربحية، وتخصصت في تقديم قروض صغيرة لفقراء المزارعين منذ عام 1993. وكذلك فعل برنامج التمويل التابع لوكالة الغوث الذي أنشأ عام 1991 حيث عزز انحيازه لصالح التمويل الصغير ومتناهي الصغر بإنشاء برنامج الإقراض عبر مجموعات التضامن في قطاع غزة. وكذلك برنامج التشغيل التابع لجمعية الشبان المسيحية الذي أنشأ عام 1992.

وفي عام 1995 بادرت مؤسسة إنقاذ الطفل الأميركية بإنشاء برنامج إقراض متناهي الصغر يستهدف النساء عبر الإقراض الجماعي واعتماد النماذج التي بات متعارف عليها دولياً في مجال التمويل الصغير. ولاحقاً في عام 1999 انفصل البرنامج على شكل مؤسسة فلسطينية باسم الفلسطينية للإقراض والتنمية (فاتن)

وفي عام 1995 أسست مؤسسة أنيرا الأميركية بالتعاون مع مؤسسة الثقافة والفكر الحر صندوق قروض النساء في غزة ملتزماً بمبادئ التمويل الصغير ومتناهي الصغر. أنشأت مؤسسة أوكسفام كيوبيك الكندية في عام1996 مركز المشاريع الاقتصادية النسوية الذي تحوّل لاحقا إلى مؤسسة فلسطينية مستقلّة عرفت باسم الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال "أصالة" وهي مؤسسة تمويل صغير ومتناهي الصغر تستهدف النساء.

وفي عام 1995 أطلقت مؤسسة الإسكان التعاوني وهي مؤسسة أمريكية برنامج إقراض لتحسين ظروف السكن للفئات الفقيرة والريفية في الضفة الغربية وقطاع غزة وتطورت إلى مؤسسة ريادة.

وبادرت الوكالة الأميركية للتنمية عام 1997، في محاولة لدفع البنوك الرسمية على العمل في مجال التمويل الصغير ومتناهي الصغر، إلى دعم برنامج خاص لفتح نافذة مع البنك العربي وبنك الأردن، إلا أن العمل توقف عام 2000 مع انتهاء المشروع وبدء الانتفاضة الفلسطينية ليعكس حقيقة أن البنوك الرسمية لم تكن بعد ناضجة لاستيعاب فكرة التمويل الصغير ومتناهي الصغر(الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر،2009).

المرحلة الثالثة: مأسسة القطاع وتعزيز وجوده

مع تفاقم الأوضاع الاقتصادية ووصولها إلى حافة الانهيار بعد اندلاع الانتفاضة الفلسطينية الثانية عام 2000 وما أعقبها من إعادة احتلال مدن الضفة الغربية من قبل القوات الإسرائيلية، تأثرت مؤسسات التمويل إلى حد كبير ودخلت في أزمة عميقة دفعتها إلى عقد سلسلة اجتماعات لتتدارس أشكال مواجهة الأزمة والتعامل معها وجرى التوافق على إنشاء شبكة لمؤسسات التمويل الصغير ومتناهي الصغر، تم الإعلان عنها في نهاية عام 2002 وسجلت رسمياً وقانونياً عام 2004 كجمعية أهلية. وحددت هويتها بتمثيل صناعة التمويل الصغير ومتناهي الصغر والدفاع عن مصالحه أمام السلطات المختصة والممولين، وخلق بيئة قانونية ملائمة لتطور القطاع والتوعية العامة بأهمية التمويل الصغير ودوره في مكافحة الفقر. وابتدأت الشبكة بتسعة أعضاء مؤسسين، والآن تضم 13 مؤسسة عاملة في مجال التمويل الصغير ومتناهي الصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة. وتم الاعتراف العملي بالشبكة كممثل وعنوان لصناعة التمويل الصغير لدى الجهات الرسمية والجهات الممولة.

وأهم ما تميزت به هذه المرحلة (الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر،2009) **:**

1. الإقرار الحكومي الرسمي بمطالب مؤسسات التمويل بضرورة خلق إطار قانوني ينظم هذه الصناعة ويفتح الآفاق لتطورها. فقد شارك مندوبين عن سلطة النقد الفلسطينية مع مؤسسات التمويل و خبراء من الاتحاد الأوروبي في نقاش وإعداد قانون خاص بإنشاء بنوك للتمويل الصغير ومتناهي الصغر والذي تم إنجازه في عام 2005، ولكن حالت التطورات السياسية وما أعقبها من انتخابات تشريعية من عرضه على المجلس التشريعي. ولاحقاً، في مطلع عام 2008، أقر مجلس الوزراء بضرورة تنظيم قطاع التمويل الصغير وأحال هذه المهمة إلى سلطة النقد الفلسطينية التي بدورها أعدت مشروع نظام بشأن الترخيص والرقابة على شركات الإقراض والتمويل بعد عرضه على مؤسسات التمويل، وينتظر حالياً المصادقات النهائية.

ووقعت سلطة النقد مؤخراً (إبريل/2009) مذكرة تفاهم مع كافة مؤسسات التمويل لإشراكها في قاعدة بيانات العملاء أسوة بكافة البنوك.

2. دخول القطاع الخاص إلى مجال صناعة التمويل الصغير ومتناهي الصغر، وبشكل مباشر. إذ تم الإعلان عن الافتتاح الرسمي لبنك الرفاه في ابريل/ 2006 برأسمال 30 مليون دولار وحدد أهدافه بتقديم رزمة من الخدمات المالية في مجال التمويل الصغير ومتناهي الصغر بما في ذلك خدمات التوفير. وتم إنشاء البنك وفقاً لقانون البنوك التجارية المعمول به في فلسطين.

3. دخول ممولين جدد، إضافة إلى الممولين التقليديين، وتحديداً البنك الإسلامي للتنمية في جدة، الذي بادر إلى عقد اتفاقات تجريبية بمبالغ صغيرة مع 5 مؤسسات عاملة في فلسطين، ولاحقاً أطلق بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مشروع تخفيف الفقر عن الأسر المحرومة اقتصادياً (ديب -DEEP) لدعم قطاع التمويل بموازنة تتجاوز 15 مليون دولار. وكان لهذا الدخول أثره في إشاعة أساليب التمويل الإسلامي في صناعة التمويل الصغير في فلسطين.

4. بروز الاهتمام لدى مؤسسات التمويل وبعد الاعتماد الطويل على الهبات والمساعدات بتنويع مصادر التمويل، فمن جهة بدأت تنمو، بشكل أولي، بذور "التمويل التجاري"، فقد وافقت 5 مؤسسات عام 2005 على الحصول على قروض مستردة من البنك الإسلامي للتنمية بقيمة 200,000 لكل منها. وفي عام 2004 حصلت مؤسسة أصالة على قرض من مؤسسة Cordaid الهولندية بفائدة 4% لتمويل محفظتها الإقراضية. وفي بداية 2008 حصلت (آكاد) على قرض من مؤسسة SIDI الفرنسية بقيمة 150 ألف دولار وبفائدة 4%. وفي نهاية عام 2008 وقعت 5 مؤسسات على قروض من البنك الإسلامي للتنمية بفائدة مدعومة (2%). ومن جهة أخرى بادرت جمعية الإغاثة الزراعية عام 2004 الى إنشاء جمعيات توفير وتسليف نسويه كأداة لاستخدام التوفيرات في مجال الإقراض والتمويل.

5. انتقال مبادئ الممارسة المثلى من القناعة النظرية إلى الممارسة الفعلية، حيث استطاعت العديد من المؤسسات من الوصول إلى الكفاية التشغيلية في نهاية عام 2008 وفقاً لمؤشرات الأداء المالي حتى ديسمبر 2008 الصادر عن شبكة الإقراض في إبريل 2009. وإجمالاً، فقد أشار التقرير إلى أن معدل الكفاية التشغيلية في القطاع ككل تجاوز 100% بقليل.

3.6 حجم صناعة التمويل الأصغر في فلسطين .

استناداً إلى دراسة (شراكة،2007) التي تقدر أن عدد زبائن التمويل الأصغر المحتملين في قطاع غزة والضفة الغربية هو 202,500 زبون، فإن نسبة تغطية السوق لا تزال قليلة جداً وهي تمثل فقط 18.7% حيث أن عدد الزبائن النشطين (أعضاء شراكة وغيرهم) يقدر ب 38,000 زبون، وبتاريخ 2009/09/30م. فقد بلغ عدد الزبائن النشيطين لدى مؤسسات التمويل الأصغر 36,226 زبون، 57.16% منهم نساء، وبلغ عدد المقترضين النشطين 30,800 مقترض، من بينهم ما نسبته 49.61% نساء، وقد بلغ صافي محفظة الإقراض 51,106,264 دولار أمريكي من إجمالي محفظة الإقراض البالغة 57,106,264 دولار أمريكي[1].

(The Palestinian Network for Small and Microfinance, without date a) .

والجدول رقم (3) أدناه يلخص حجم سوق التمويل الأصغر في فلسطين وبعض مؤشرات الأداء الخاصة به للأعوام من 2006 وحتى نهاية سبتمبر2009.

جدول رقم (3)

حجم سوق التمويل الأصغر في فلسطين وبعض مؤشرات الأداء به

البيان	2006	2007	2008	30 سبتمبر2009
إجمالي محفظة الإقراض (بالألف دولار)	38,173	32,337	48,554	57,106
صافي محفظة الإقراض (بالألف دولار)	30,197	26,686	43,312	51,782
عدد الفروع	63	60	68	69
عدد الموظفين	342	329	381	382
عدد موظفي الإقراض	183	165	207	215
عدد المقترضين النشطين[2]	23,528	19,750	26,661	30,800
عدد الزبائن النشطين[3]	27,930	24,705	32,028	36,226
عدد القروض النشيطة لكل موظف إقراض	130	121	129	143
عدد القروض النشيطة لكل موظف	69	61	70	81
متوسط حجم القرض (بالدولار)	1,526	1,569	2,261	2,400
العائد على حقوق الملكية (ROE)	-12.29%	-4.41%	3.92%	4.40%
العائد على الأصول(ROA)	-7.48%	-3.01%	-2.94%	0.50%

المصدر:(The Palestinian Network for Small and Microfinance, without date a) .

[1] هذه البيانات استناداً إلى تقرير الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر(شراكة) الصادر عن الفترة المنتهية بتاريخ 2009/09/30 وهو تقرير يعطى بيانات عن 9 مؤسسات من أصل 13 مؤسسة هي أعضاء في (شراكة)، وتمثل الأعضاء التسعة التي شملها التقرير 92% من سوق التمويل الأصغر في فلسطين.

[2] عدد الأشخاص الذين لديهم قروض بأرصدة قائمة ، وهو رقم يعتمد على الأشخاص أكثر منه على المجموعات.

[3] عدد الأشخاص الذين لديهم قروضاً قائمة أو إيداعات أو قروض وإيداعات ويتم اعتبار الشخص الذي لديه أكثر من قرض من نفس المؤسسة بنفس الوقت زبون واحد.

3.7 محفظة الإقراض النشطة لأعضاء شراكة بتاريخ 31ديسمبر 2009

يتضح من الجدول رقم (4) والجدول رقم (5) واللذان تم عدادهما بناءً على المقابلات والزيارات الميدانية لمؤسسات الإقراض الأعضاء في الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر، أن إجمالي المحفظة النشطة لمؤسسات الإقراض مجتمعة في نهاية العام 2009 قد بلغت 53,666,431 دولار أمريكي ،وأن محفظة التمويل الإسلامي بلغت 8,522,908 أي أن محفظة التمويل الإسلامي شكلت ما نسبته 15.88 % من إجمالي المحفظة النشطة لمؤسسات الإقراض الأعضاء في الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر في نهاية العام 2009.

جدول رقم (4)

محفظة الإقراض النشطة لأعضاء شراكة كما هي بتاريخ 31ديسمبر 2009

#	اسم المؤسسة	إجمالي المحفظة النشطة / الفعالة في 31 ديسمبر 2009			عدد القروض النشطة / الفعالة في 31 ديسمبر 2009		
		الضفة الغربية	قطاع غزة	الإجمالي	الضفة الغربية	قطاع غزة	الإجمالي
.1	برنامج التمويل الصغير (الأونروا)	8,164,670	3,038,307	**11,202,977**	7,698	2,122	**9,820**
.2	فاتن	9,790,000	2,400,000	**12,190,000**	5,857	1,151	**7,008**
.3	أصالة	2,399,612	596,205	**2,995,817**	1,217	1,123	**2,340**
.4	ريادة[1]	7,755,750	4,242,800	**11,998,550**	4,257	1,140	**5,397**
.5	أكاد	3,024,401	101,315	**3,125,716**	2,899	156	**3,055**
.6	الإغاثة الزراعية	3,672,508	390,381	**4,062,889**	359	1,990	**2,349**
.7	الإغاثة الإسلامية.	0	800,236	**800,236**	0	381	**381**
.8	برنامج غزة للإقراض النسائي.	0	18,674	**18,674**	0	29	**29**
.9	صندوق التنمية الفلسطيني.	2,919,723	1,446,586	**4,366,309**	389	159	**548**
10	ريف	2,455,263	450,000	**2,905,263**	401	140	**541**
	المجموع	**40,181,927**	**13,484,504**	**53,666,431**	**23,077**	**8,391**	**31,468**

[1] محفظة ريادة في الضفة الغربية تم تقديرها بناءً على البيانات المنشورة على موقع mixmarket حول إجمالي محفظة ريادة بتاريخ 2009/9/30م. وذلك لعدم التمكن من الحصول على هذه البيانات من مكتب ريادة في الضفة الغربية.

جدول رقم (5)

محفظة التمويل الإسلامي النشطة لأعضاء شراكة كما هي بتاريخ 31ديسمبر 2009.

#	اسم المؤسسة	إجمالي محفظة التمويل الإسلامي النشطة / الفعالة في 31 ديسمبر 2009			عدد المعاملات الإسلامية النشطة / الفعالة في 31 ديسمبر 2009		
		الضفة الغربية	قطاع غزة	الإجمالي	الضفة الغربية	قطاع غزة	الإجمالي
.1	فاتن	1,007,340	874,300	1,881,640	240	236	476
.2	أصالة	1,019,510	0	1,019,510	421	0	421
.3	أكاد	961,414	29,213	990,627	385	10	395
.4	الإغاثة الإسلامية.	0	800,236	800,236	0	381	381
.5	صندوق التنمية الفلسطيني.	615,485	310,146	925,632	144	71	215
.6	ريف	2,455,263	450,000	2,905,263	401	140	541
المجموع		6,059,012	2,463,895	8,522,908	1591	838	2429

3.8 الطرق التي تستخدمها مؤسسات الإقراض في تقديم منتجاتها:

يتضح من خلال الجدول رقم (6) والشكل (1) أن اثنتان من مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين تقدم تمويل إسلامي فقط وليس لديها تمويل تقليدي، في حين أن 7 مؤسسات ليس لديها أي منتج تمويل إسلامي وأن منتجات الإقراض التي لديها هي بالطريقة التقليدية فقط، وأن 4 مؤسسات تستخدم كلاً من التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي في تقديم منتجاتها للزبائن .

جدول رقم (6)

الطرق التي تستخدمها مؤسسات الإقراض لتقديم منتجاتها

#	اسم المؤسسة	طريقة تقديم التمويل لدى المؤسسة .	ملاحظات
.1	برنامج التمويل الصغير (الأونروا)	تمويل تقليدي فقط	
.2	فاتن	تمويل إسلامي وتمويل تقليدي	الحصول على منحة مشروع (ديب - DEEP)
.3	أصالة	تمويل إسلامي وتمويل تقليدي	الحصول على منحة مشروع (ديب - DEEP)، لا يوجد أي قرض إسلامي نشط في غزة
.4	ريادة	تمويل تقليدي فقط	
.5	أكاد	تمويل إسلامي وتمويل تقليدي	الحصول على منحة مشروع (ديب - DEEP)
.6	الإغاثة الزراعية	تمويل تقليدي فقط	جمعيات التوفير والتسليف
.7	الإغاثة الإسلامية.	تمويل إسلامي فقط	برنامج التمويل الصغير من خلال فرع واحد في قطاع غزة فقط.
.8	برنامج غزة للإقراض النسائي.	تمويل تقليدي فقط	

9.	صندوق التنمية الفلسطيني.	تمويل إسلامي وتمويل تقليدي	
10	ريف	تمويل إسلامي فقط	بدء العمل في مطلع العام 2008.
11	الشبان المسيحية	تمويل تقليدي فقط	تجميد برنامج القروض في غزة
12	أنيرا	تمويل تقليدي فقط	لا يوجد برنامج حاليا
13	كاريتاس	تمويل تقليدي فقط	تعمل في القدس فقط

شكل رقم (1)

الطرق التي تستخدمها مؤسسات الإقراض لتقديم منتجاتها

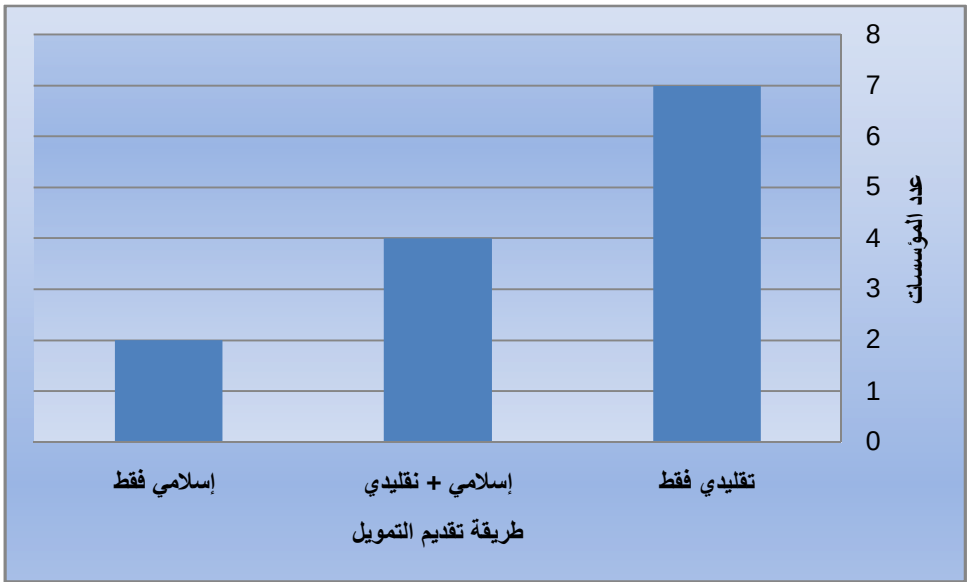

3.9 الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير و متناهي الصغر(شراكة).

هي مؤسسة غير ربحية وغير حكومية ،تأسست عام 2002، وتمثل الشبكة مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين، ولدى الشبكة 13 مؤسسة أعضاء فيها، منها 9 مؤسسات حاصلة على عضوية فاعلة وهي (وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا" دائرة التمويل الصغير، الفلسطينية للإقراض والتنمية "فاتن"، جمعية صاحبات الأعمال الفلسطينية "أصالة"، المركز العربي للتطوير الزراعي "أكاد"، صندوق التنمية الفلسطيني، جمعية الشبان المسيحية، صندوق الإسكان التعاوني(CHF) برنامج الوصول للقرض"ريادة"، الشرق الأدنى لمساعدة اللاجئين "أنيرا"، لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية/ تعاونيات التوفير والتسليف).

وتمثل هذه المؤسسات التسع 92% من سوق التمويل الأصغر في فلسطين (The Palestinian Network for Small and Microfinance, without date a). والباقي (8%) تمثل الأعضاء المؤازرين في (شراكة) والمؤسسات والبرامج الأخرى غير الأعضاء في (شراكة).

وتضم الشبكة 4 أعضاء مؤازرين (شركة ريف لخدمات التمويل الصغير، الإغاثة الإسلامية- برنامج تنمية المشاريع الصغيرة، مؤسسة كاريتاس- القدس، برنامج غزة للإقراض النسائي).

وتعتبر الشبكة صلة تربط مؤسسات التمويل متناهي الصغر معاً، وتزود الشبكة أعضائها بمجموعة متنوعة من الخدمات والأنشطة لتعزيز قدرات موظفيها وبالتالي أدائها، لمساعدة مؤسسات التمويل متناهي الصغر على الوصول إلى الاستدامة التشغيلية والمالية والحفاظ عليها[1].

وتهدف الشبكة إلى تزويد المنشآت الصغيرة بالخدمات المالية، وتركيز الجهود على التطور في صناعة التمويل متناهي الصغر في قطاع غزة والضفة الغربية، خاصة أن التمويل متناهي الصغر يعتبر واحداً من أقوى أدوات التنمية الاقتصادية بما يتفق مع احتياجات الاقتصاد الفلسطيني، وتقدم الشبكة من الخدمات غير المالية لأصحاب المنشآت الصغيرة والصغيرة جداً، كما تقوم الشبكة بعقد العديد من الدورات التدريبية لمؤسسات الإقراض الأعضاء وتركز على تنمية قدرات العاملين لدى تلك المؤسسات، وقد قامت الشبكة بتأسيس أول مكتبة متخصصة في قطاع تمويل المنشآت الصغيرة لتكون مرجعاً لمؤسسات الإقراض الأعضاء ومؤسسات أخرى عاملة ومهتمة في هذا القطاع(www.palmfi.ps).

3.10 تصنيف مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين حسب الحجم:

تعتمد (شراكة) تصنيف The Small Enterprise Education and Promotion (SEEP) لمؤسسات التمويل الأصغر والتي تعتبر أن مؤسسات التمويل الأصغر التي لديها محفظة إقراض إجمالية ثمانية مليون دولار فأكثر هي مؤسسة تمويل أصغر كبيرة الحجم ، بينما المؤسسات التي لديها محفظة تقل عن 8 مليون دولار أمريكي هي مؤسسات متوسطة وصغير الحجم.

وبناءً على هذا التصنيف فإن UNRWA/MD, CHF/REYADA,FATEN هي مؤسسات كبيرة الحجم وباقي مؤسسات الإقراض الأعضاء في (شراكة) هي مؤسسات متوسطة وصغير الحجم (The Palestinian Network for Small and Microfinance, without date a).

[1] مقابلة مع منسقة الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير والصغير جداً في غزة،مارس 2010م.

3.11 نبذة عن المؤسسات الأعضاء في الشبكة الفلسطينية للتمويل الصغير ومتناهي الصغر - شراكة.

1. جمعية صاحبات الأعمال الفلسطينية "أصالة":

The Palestinian Business women Association "ASALA":

أصالة - الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال تأسست في العام 1997 ، باسم مركز المشاريع النسوية. وفي كانون الثاني من العام 2001 تم تسجيلها في وزارة الداخلية الفلسطينية، كجمعية أهلية غير ربحية، باسم الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال "أصالة". تستهدف النساء من خلال خدمات التمويل الصغير ومتناهي الصغر ولها فروع منتشرة في الضفة الغربية وقطاع غزة ، لدى أصالة منتج تمويل إسلامي في الضفة الغربية وقد حصلت الجمعية على منحة من (ديب - DEEP) www.asalah.ps

المركز العربي للتطوير الزراعي "أكاد":

The Arab Center for Agricultural Development "ACAD":

المركز العربي للتطوير الزراعي مؤسسة تنموية غير حكومية غير هادفة للربح مرخص رسمياً في العام 1993، وكذلك مرخص من السلطة الوطنية الفلسطينية منذ 2001 استناداً للقانون الفلسطيني .

كانت خدمات أكاد الإقراضية حتى عام 2003 مقتصرة على القطاع الزراعي، وبعد ذلك تم تبني سياسة التنوع التي بدأت أكاد بموجبها تقديم قروض لجميع القطاعات باستثناء الإسكان.

والمركز حصل على منحة مشروع(ديب - DEEP) ولديه برنامج منتج تمويل إسلامي إلى جانب التمويل التقليدي www.acad.org.

2. الفلسطينية للإقراض والتنمية "فاتن":

Palestine for Credit and Development "FATEN":

تأسست الشركة الفلسطينية للإقراض والتنمية" فاتن "بهدف تمويل المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر وهي شركة غير هادفة للربح انبثقت في العام 1995 عن مؤسسة إنقاذ الطفل، وسجلت كشركة فلسطينية غير ربحية في 14 تموز 1998 ، واستقلت في إدارة شؤونها وبرامجها في آذار 1999 بدأت فاتن تقديم خدماتها للنساء الفلسطينيات صاحبات المشاريع الصغيرة

ومتناهية الصغر . وقد توسعت عمليات فاتن لتشمل الرجال أصحاب المشاريع الصغيرة، وذلك عبر فروع المؤسسة العشر (10) المنتشرة في مختلف أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة .
كما بلغ عدد القروض التي منحتها المؤسسة منذ نشأتها 82,755 قرضاً ما مجموعه 73,439,961دولار وذلك مع نهاية العام 2009.
ولـــ (فاتن) عشرة فروع منتشرة في الضفة الغربية وقطاع غزة، ولدى (فاتن) منتج للتمويل بالمرابحة ، وقد حصلت فاتن على منحة وقرض من مشروع ديب -DEEP.
www.Faten.org

3. إتحاد لجان الإغاثة الزراعية / تعاونيات التوفير والتسليف:

Palestinian Agricultural Relief Committees “PARC”: **Savings and Credit Cooperatives:**

الإغاثة الزراعية هي مؤسسة أهلية فلسطينية، وتعاونيات التوفير والتسليف هي جسم مسجل ومستقل قانونيا وماليا وإداريا، والعضوية مقتصرة على النساء اللواتي يدرن تعاونياتهن، إضافة إلي الخدمات التمويلية (توفير وتسليف) فان التعاونيات تقدم خدمات التدريب، التوعية وبناء القدرات للعضوات، وللاتحاد فروع في الضفة الغربية وقطاع غزة.

4. الوكالة الأمريكية لدعم الشرق الأدنى "أنيرا":

American Near East Refugee Aid “ANERA”:

قدمت أنيرا القروض الصغيرة للنساء وللمزارعين منذ العام 1995م.، وعملت في غزة من خلال مؤسسة أهلية فلسطينية شريكة، مولت من خلال IFAD وبالتعاون مع البنوك الشريكة، وفي الوقت الحالي لا تنفذ أنيرا أي برنامج للتمويل الأصغر[1].

5. وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين – الأونروا- دائرة التمويل الصغير:

United Nations Relief and Works Agency - **UNRWA, Microfinance Department MD**

أطلقت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين - الأونروا مبادرتها للتمويل الصغير في الضفة الغربية وقطاع غزة في حزيران 1991 حيث تهدف دائرة التمويل الصغير إلى دعم التنمية الاقتصادية وتخفيف حدة الفقر عن طريق توفير القروض الاستثمارية وتمويل رأس المال

[1] تم الاتصال بأنيرا عبر الهاتف.

العامل للرياديين الفلسطينيين ولأصحاب المشاريع الصغيرة والصغيرة جداً. بالإضافة إلى تقديم قروض استهلاكية وقروض إسكان لأرباب الأسر ذوي الدخل المحدود. وتلعب دورا ملحوظا في خلق فرص عمل وتوليد الدخل وتمكين اللاجئين الفلسطينيين والفئات الفقيرة الأخرى بما فيها النساء والشباب وتعمل الدائرة على تحقيق الاستدامة عبر تحديد نسب فوائد تسمح بتغطية تكاليفها. إضافة لذلك تدير الدائرة في غزة برنامجا لتدريب الرياديين و أصحاب المشاريع. وفي عام 2003 وسعت الدائرة نطاق عملياتها لتشمل الأردن وسوريا لتتمكن الاونروا من مساعدة أصحاب المشاريع واللاجئين الأكثر فقراً في تلك المناطق.

لا يوجد لدى دائرة التمويل الصغير في فلسطين منتجات تمويل إسلامي، وقد بلغ عدد المشاريع التي قامت بتمويلها في الضفة الغربية وقطاع غزة 140,845 مشروعاً بقيمة إجمالية 161,964,238 دولار أمريكي[1].

6. مؤسسة الإسكان التعاوني/ برنامج ريادة:

Cooperative Housing Foundation "CHF" / **Ryada**

برنامج الوصول للقروض (ريادة) هو برنامج إقراض تابع لمؤسسة الإسكان التعاوني، وهي مؤسسة دولية، ويعتبر أول برنامج متخصص لإقراض الإسكان في الضفة الغربية وقطاع غزة. انشأ البرنامج في غزة عام 1994 بمنحة من وكالة التنمية الأمريكية، ثم وسع عمليات التمويل إلى الضفة الغربية عام 2001 (www.ryada.ps)

وفي العام 2000 كان لمؤسسة الإسكان التعاوني تجربة مع التمويل الإسلامي حيث كانت فكرة فتح نافذة للتمويل الأصغر الإسلامي إلى جانب التمويل التقليدي في المؤسسة وتم إعداد الدراسات وعقد ورش عمل وتدريب وتم البدء فعلاً بالبرنامج لكن سرعان ما توقف البرنامج. وتعتقد إدارة البرنامج في غزة أن تحديات كبيرة حالت دون الاستمرار بهذه الفكرة ومن هذه التحديات ارتفاع التكاليف وصعوبة الإجراءات ووجود فجوة وعدم وضوح بين في الفتاوى الصادرة عن جهات الاختصاص الشرعي التي تم التواصل معها ، ويسود اعتقاد أن الموظف الذي يعمل في مؤسسة تمويل تقليدي على الأغلب لن تكون لديه القناعة الكافية بوجود فرق بين التمويل التقليدي والإسلامي، وكذلك يسود الاعتقاد أن الكثير من زبائن مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي يرفضون الحصول على تمويل عيني ويفضلون الحصول على التمويل النقدي بفائدة (تمويل تقليدي)[2].

[1] مقابلة مع مدير دائرة التمويل الصغير التابع للأنروا في قطاع غزة ، يونيو 2010.
[2] مقابلة مع مدير ريادة في قطاع غزة ، يونيو 2010.

7. صندوق التنمية الفلسطيني:

Palestinian Development Fund "PDF":

تشكل صندوق التنمية الفلسطيني عام 1996م.باندماج ثلاث مؤسسات تمويل عملت في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1986م.كبديل للمصارف الفلسطينية والعربية في تلك الفترة ، حيث كان الاحتلال الإسرائيلي لا يسمح بعمل المصارف آنذاك. وكانت الخدمات المصرفية متوفرة فقط من قبل المصارف الإسرائيلية . وتلك المؤسسات هي : الشركة العربية للإقراض والتنمية (ADCC) ، المؤسسة العربية الفنية للتنمية (TDC) ، ومجموعة التنمية الاقتصادية (EDG) .

ويهدف صندوق التنمية الفلسطيني كشريك في عملية التنمية الاقتصادية في فلسطين إلى تشجيع النمو السليم لمؤسسات القطاع الخاص ، وذلك من خلال تقديم برامج تمويل متنوعة تساعد في بناء قاعدة إنتاجية وخلق فرص عمل في السوق الفلسطيني . كما ويهدف الصندوق إلى تطوير آليات التمويل المتوفرة للمشاريع الصغيرة والمتناهية في الصغر للفئات التي يصعب عليها الحصول على التمويل من السوق المصرفي الفلسطيني .

وللصندوق فروعاً في الضفة الغربية وقطاع غزة، ويعتمد الصندوق نظام التمويل بالمرابحة ونظام التمويل بالطريقة الاعتيادية (التقليدي) لتقديم خدمات الإقراض للقطاع الخاص والقطاع غير الرسمي، بما في ذلك المنشآت الصغيرة(صندوق التنمية الفلسطيني، بدون تاريخ).

8. جمعية الشبان المسيحية:

Young Men Christian Association" YMCA:"

دائرة للمشاريع الصغيرة في إطار الجمعية الخيرية، أنشأت الدائرة في إطار خلق الأنواع المختلفة من فرص العمل، والتي تلبي الاحتياجات الطارئة للشباب الفلسطيني. وتعمل على ذلك من خلال تقديم الخدمات المالية، التدريب المهني،وبناء قدرات الشباب الفلسطيني.

وللجمعية فروعاً في الضفة الغربية وقطاع غزة ودائرة إقراض المشاريع الصغيرة متوقفة عن إصدار قروض جديدة في قطاع غزة منذ العام 2006م.

9. مؤسسة كاريتاس (القدس)

مؤسسة كاريتاس مقرها القدس وقد تأسست في عام 1967 في أعقاب حرب الأيام الستة ولديها برنامج قروض ميسرة يهدف لخلق فرص عمل والمساهمة في التنمية الاقتصادية ولا يوجد لمؤسسة كاريتاس فروعاً في قطاع غز (www.caritas.org).

10. شركة ريف لتقديم خدمات التمويل الصغير

Reef Finance Company

ريف للتمويل هي شركة فلسطينية مساهمة خاصة غير ربحية سجلت في يوليو 2007 . وتعمل على تقديم الخدمات المالية المتنوعة والمستدامة للمشاريع الصغيرة في الناطق الريفية وخدمة الفئات المحتاجة من المزارعين والمزارعات من الشباب وتعمل ريف في قطاع غزة والضفة الغربية وتقديم تمويل بصيغ التمويل الإسلامي إضافة لتقديم تمويل عيني (التعامل من الموردين).

وتقدم شركة ريف تمويلا يصل إلى 80% من قيمة المشروع، وفترات سداد تصل لغاية ثلاث سنوات، وسماح تصل لمدة ستة أشهر، ويشمل التمويل منتجات متنوعة مثل "ماكنتي " و"الشراء الجماعي"وقيمة القرض للجمعيات التعاونية ، يصل 100 ألف دولار لمدة 30 شهرا، وللأفراد 15 ألف دولار، "ريفنا" و"مستقبلي" قيمة القرض للأفراد يصل 15 ألف دولار وللشركات 60 ألف دولار، والمجموعات التضامنية 30 ألف دولار.

وقد منحت ريف 541 قرضا منذ مطلع العام 2008 وحتى 31 ديسمبر 2009، بلغت قيمتها الإجمالية 5,498,061 $ر، فيما بلغت محفظتها الائتمانية القائمة في نهاية العام 2009 ، ما قيمته 2,905,263 $.

ولريف ثلاثة فروع في غزة والضفة ويتم تقديم التمويل بطريقة تمويل عيني وتمويل نقدي وتمويل إسلامي. www.reef.ps

11. الإغاثة الإسلامية برنامج تنمية المشاريع الصغيرة جداً:

برنامج تنمية المشاريع الصغيرة جداً هو أحد برامج الإغاثة الإسلامية عبر العالم – مكتب فلسطين- وقد بدأت الإغاثة الإسلامية تنفيذ هذا البرنامج في أواخر عام 1998، ويقدم البرنامج تمويلاً للمشاريع الصغيرة جداً وفق نظام المرابحة للآمر بالشراء، كما يقدم قروضاً حسنةً لتلك المشاريع، وقدم مول البرنامج منذ بدايته وحتى 31 ديسمبر 2009 م، 1203 مشروع بقيمة إجمالية 3,098,132$، فيما يبلغ عدد المعاملات النشطة للبرنامج 381 معاملة، بقيمة إجمالية 800,236 $ وينشط البرنامج في قطاع غزة فقط [1].

[1] مقابلة مع منسق برنامج المرابحة في الإغاثة الإسلامية في قطاع غزة، يوليو 2010م.

12. برنامج الإقراض النسائي:

برنامج غزة للإقراض النسائي هو أحد البرامج التابعة لجمعية الثقافة والفكر الحر والذي تم تأسيسه في عام 1995 بالتعاون مع مؤسسة أنيرا الأمريكية وللبرنامج فرع واحد يعمل في قطاع غزة وليس له فروع في الضفة الغربية كما أنه يقدم قروضه بالطريقة التقليدية فقط ولا يوجد لديه تمويل إسلامي www.cfta-ps.org

3.12 جهات أخرى تقدم التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة

3.12.1 وزارة الاقتصاد الوطني:

في نوفمبر 2008 أنشأت وزارة الاقتصاد الوطني في قطاع غزة برنامج تمويل المشاريع الصغيرة وهو يتبع للهيئة العامة لتشجيع الاستثمار في الوزارة، ويستهدف(البرنامج العاطلين عن العمل، وأصحاب الحرف الراغبين بتطوير مشاريعهم ، وخريجي الجامعات)، ويتم التمويل بنظام القرض الحسن بحد أقصى عشرة آلاف دولار للمشروع الواحد وفترة سداد لا تزيد عن 36 شهر،وقد بدأ المشروع نشاطه بدفعة بقيمة 150,000 دولار كبداية لعمل الصندوق تم تحويلها من وزارة المالية وهي جزء من استقطاع شهري بقيمة (5% من الراتب) يتم استقطاعه حالياً من جميع موظفي القطاع العام في قطاع غزة بهدف مساعدة العاطلين عن العمل، وقد مول البرنامج منذ بدايته حتى نهاية يونيو 2010م، 55 مشروعاً بقيمة إجمالية 240,460 دولار[1].

3.12.2 شركة المبادرات الفردية:

شركة غير ربحية تأسست عام 2007 ، بمبادرة من شخصيات اقتصادية ، تقدم خدماتها التمويلية لدعم المشاريع الصغيرة لأصحاب الأسر الفقيرة وفق معايير الكسب الحلال، تعمل الشركة من خلال فرع واحد في قطاع غزة وتقدم قروض حسنة بقيمة 5000 دولار للقرض الواحد وبفترة سداد 36 شهر وقد مولت 150 مشروع بقيمة إجمالية 600,000 دولار أمريكي.[2]

[1] مقابلة مع مدير النافذة الاستثمارية في وزارة الاقتصاد الوطني ،26 مايو 2010م.
[2] مقابلة مع مدير شركة المبادرات الفردية، يوليو 2010م.

3.12.3 شركة الأصدقاء للتنمية المجتمعية والاقتصادية:

شركة غير ربحية أنشأت عام 2007 من قبل مجموعة من رجال الأعمال المحسنين الفلسطينيين بهدف تنمية الفئات الفقيرة في المجتمع الفلسطيني على نحو يمكنها من الاعتماد على ذاتها في كسب لقمة العيش الكريم من خلال تأهيلها لإدارة وامتلاك المشاريع الإنتاجية الصغيرة. وتقدم الشركة تمويلاً وفق صيغة المرابحة وصيغة البيع بالتقسيط ، وقد بلغ إجمالي المعاملات الممنوحة حتى 30 يونيو 2010م. 366 معاملة بقيمة إجمالية 573628 دولار أمريكي[1].

3.12.4 المجمع الإسلامي:

يعتبر برنامج تنمية قدرات الأسرة الفلسطينية هو أحد برامج جمعية المجمع الإسلامي، ويستهدف الأسر الفقيرة التي لديها فكرة لإنشاء مشروع جديد، بدأ المشروع في ديسمبر 2009 بتمويل من مؤسسة الشيخ عيد الخيرية – قطر، وقد منح قروضاً حسنةً لعدد 65 عائلة بقيمة إجمالية 260,000 دولار والحد الأقصى للقرض الواحد 4000 دولار بفترة سداد 25 شهر وفترة سماح شهرين[2].

يلاحَظ مما سبق أن هذه الجهات يغلب على عملها الطابع الخيري، و هي لا تسعى إلى تغطية التكاليف التشغيلية والاستدامة وهذا يجعلها عرضة للانتهاء والتوقف، كما أنها على ما يبدو لا تسعى لتطبيق أفضل الممارسات المتعارف عليها في التمويل الأصغر.

3.13 دور البنوك الفلسطينية في تقديم التمويل الأصغر

يعمل في فلسطين بنك واحد متخصص في التمويل الأصغر هو "بنك الرفاه" وهو بنك ينشط حالياً في الضفة الغربية فقط وليس له أية فروع في قطاع غزة، وقد تأسس بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة وبدأ عمله في شهر أيار عام 2006 . ويقوم بنك الرفاه على دمج الخدمات المصرفية العادية وخدمات المشاريع الصغيرة في التسهيلات والقروض في مؤسسة واحدة ويقدم خدماته وفق نظام الإقراض التقليدي .(http://www.alrafahbank.ps).

وقد كان للبنك العربي وبنك الأردن قبل ذلك برنامجان لتقديم القروض الصغرى بمساندة من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ولكنهما انتهيا أثناء انتفاضة الأقصى.(Khaled at.el.,2006).

كما كان لدى بنك فلسطين برنامجه للقروض الصغرى في العام 2005م، لكن هذا البرنامج سرعان ما توقف بعد عام تقريباً.

---

1 مقابلة مع محاسب شركة الأصدقاء للتنمية المجتمعية والاقتصادية، يوليو 2010م.

2 مقابلة مع بسام مناصرة، منسق البرنامج ، مايو 2010م.

وتهتم غالبية البنوك التجارية الأخرى في فلسطين بقروض أنشطة الأعمال الصغيرة والمتوسطة الحجم أكثر منها بالقروض المتناهية الصغر التي يروْن أنها تمثل مخاطر أكبر بسبب عدم توفر الضمانات.

3.14 نبذة عن مشروع (ديب -DEEP) المقدم من البنك الإسلامي للتنمية[1]

في منتصف عام 2007، أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) برنامجاً تجريبياً للأسر التي تعاني فقراً مزمناً في الأراضي الفلسطينية المحتلة: برنامج التمكين الاقتصادي للأسر المحرومة (DEEP - ديب). ويعمل البرنامج على الدمج بين أنشطة شبكة الأمان الاجتماعي وخدمات التمويل متناهي الصغر وذلك لفتح المجال أمام الأسر الفقيرة للخروج من دائرة الفقر، ويتكون البرنامج من مكونين رئيسيين هما شبكات الأمان الاجتماعي وخدمات التمويل الأصغر، ويهدف البرنامج إلى الانتقال بالمستفيدين المستهدفين من كونهم متلقين للمساعدة الإنسانية إلى اسر يتوفر لها مصدر لدخل يساعدها في عدم الاعتماد على المساعدات الإنسانية، ويبدأ ذلك من خلال توفير شبكة أمان اجتماعي لهؤلاء الأشخاص لتمكينهم من الخروج من دائرة الفقر المدقع والوصول إلى خط الفقر "العادي"، وهي النقطة التي يمكن عندها تقديم خدمات التمويل متناهي الصغر.

تبلغ موازنة البرنامج ثلاثون مليون دولار أمريكي، وحتى نهاية العام 2009 فقد استهدف البرنامج حوالي 1800 أسرة بما يقارب ستة ملايين وسبعمائة ألف دولار أمريكي، وقد استفادة من شق التمويل الأصغر في البرنامج كل من المؤسسات التالية:

الفلسطينية للإقراض والتنمية (FATEN)، الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال(ASALA)، المركز العربي للتطوير الزراعي (ACAD)، إتحاد لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية(PARC)، ريف للتمويل(REEF)، جمعية الشبان المسيحية(YMCA).

و في مؤتمرها السنوي السابع الذي عقدته شبكة التمويل الأصغر في البلدان العربية (سنابل) في دمشق عام 2010 فقد أشارت إلى أن إجمالي محفظة التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين تشكل ما نسبته 98% من إجمالي محفظة التمويل الأصغر الإسلامي في باقي مؤسسات الإقراض العربية الأعضاء في سنابل.

[1] مقابلة مع منسق برنامج ديب – DEEP في قطاع غزة .

ويواجه تنفيذ البرنامج في غزة الكثير من التحديات بسبب نظام الإغلاق الذي تفرضه إسرائيل، ونقص المواد الخام، والزيادة السريعة في الأسعار، وعدم استقرار سعر الصرف.(El-Madhoun *at.el.*,2009)

الفصل الرابع

واقع المنشآت الصغيرة في فلسطين

4.1 مقدمة:

حظيت المنشآت "الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة "باهتمام كبير في السنوات الأخيرة في الأوساط الأكاديمية وفي أوساط صانعي قرارات السياسات الاقتصادية.

ومن بين العوامل التي عززت الاهتمام بهذه المنشآت ما حدث خلال الأزمة المالية التي أصابت دول جنوب شرق آسيا في 1997م. إذ أدت الأزمة إلى انهيار عدد كبير من المنشآت الكبيرة في حين ظلت الصغيرة والمتوسطة في منأى عن الأزمة نسبياً (عطياني والحاج علي، 2009).

يتناول هذا الفصل أهم القطاعات الاقتصادية في فلسطين ودراسة المنشآت الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة وهي تسيطر على 99% من حجم المنشآت العاملة في فلسطين، ولارتباط التمويل الأصغر بتنمية وتمويل المشاريع المتناهية في الصغر بشكل كبير فقد تم التطرق لماهية هذه المشاريع من حيث التعريف والخصائص والأهمية الاقتصادية والاجتماعية.

4.2 تعريف المنشآت الصغيرة :

لا يوجد اتفاق بين دول العالم حول تعريف موحد للمنشآت الصغيرة والصغيرة والمتوسطة ، وتختلف التعريفات باختلاف المعيار الذي يتم على أساسه تحديد حجم المنشأة أو المشروع ومن المعايير التي تستخدم لتصنيف المنشآت هل هي صغيرة جداً أم صغيرة أم متوسطة (معيار عدد العمال، معيار رأس المال، معيار حجم المبيعات، المعيار القانوني ... وغيرها من المعايير).

وعلى سبيل المثال : فإن الولايات المتحدة الأمريكية تعرّف المنشآت الصغيرة بأنها تلك التي توظف أقل من 500 عامل.

والبنك الدولي يعرف المنشآت الصغيرة بأنها تلك التي توظف أقل من 50 عاملاً في الدول النامية، وأقل من 500 عاملاً في الدول المتقدمة.

وفي فلسطين يصنف الجهاز المركزي للإحصاء المشاريع لأغراض الأبحاث والدراسات كما يلي(العاجز،2008):

- المشاريع المتناهية في الصغر (Micro enterprise) هي التي يعمل بها أقل من 5 عمال.
- المشاريع الصغيرة (Small) هي التي يعمل بها من 5 إلى 19 عامل.
- المشاريع المتوسطة (Medium)هي التي يعمل بها من 20 حتى 49 عامل
- المشاريع الكبيرة هي التي يعمل بها 50 عاملاً فأكثر.

وحسب نتائج التعداد العام للمنشآت 2007م. الذي أعده الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني فإن نحو 99% من المنشآت العاملة في فلسطين هي منشآت تشغل أقل من 20 عاملاً وهي تساهم في تشغيل نحو 82% من إجمالي العاملين في المنشآت (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني،2008)

4.3 تصنيف المنشآت في فلسطين:

نتيجة للسياسات التعسفية ضد الاقتصاد الفلسطيني فقد انحصرت معظم المشروعات الاقتصادية طول فترة الاحتلال الإسرائيلي في المشاريع الصغيرة ذات الملكية الفردية، حيث اضطرت للعمل بشكل غير رسمي وغير قانوني لتجاوز القوانين الضريبية التعسفية ورغم ذلك فإنها لعبت دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير فرص عمل (الصوراني ونصرالله،2005).

4.4 البيئة القانونية للمنشآت في فلسطين:

تعمل المشاريع الفلسطينية في بيئة قانونية لها خصوصيتها، وكثيرة التعقيدات والمشكلات. إذ يختلف النظام القانوني السائد في الضفة الغربية عن نظيره في قطاع غزة في عدد من المجالات والمواضيع الاقتصادية والاجتماعية.ويسري تطبيق بعض هذه القوانين منذ الحكم العثماني لفلسطين. واستمر سريان القوانين القديمة بعد قيام السلطة الوطنية الفلسطينية العام 1994م.

أما بعد العام 1996م. فقد أصدر المجلس التشريعي العديد من التشريعات المنظمة لمختلف جوانب الحياة العامة لأفراد المجتمع الفلسطيني؛ بهدف تنظيم نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتحديث القوانين لتتواءم مع متطلبات العصر، إضافة إلى توحيد القوانين بين محافظات الضفة الغربية وغزة، التي كانت تخضع لمرجعيات قانونية مختلفة.

إضافة إلى قدم القوانين واختلافها بين الضفة الغربية وقطاع غزة، هناك بعض القوانين ذات العلاقة ولكنها لا تشمل معظم المنشآت الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة مثل قانون تشجيع الاستثمار. عدا عن أن هناك كثير من الأمور بحاجة إلى تنظيم ولم يتم إقرار مشاريع القوانين المنظمة لها مثل مشروع الغرف التجارية ومشروع قانون التجارة الالكترونية. إضافة إلى ذلك؛هناك قوانين صدرت حديثاً ولكنها بحاجة إلى تعديل، مثل قانون المصارف (خليفة وأبوهنطش،2009).

ومن أهم القوانين المعمول بها في فلسطين والتي تمس المنشآت الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة ما يلي:

- قانون المصارف الفلسطيني رقم(2) لعام 2002.
- قانون المدن والمناطق الصناعية.
- قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية.
- قانون العمل الفلسطيني.
- قانون الشركات.
- قوانين التجارة.
- قانون تشكيل المحاكم النظامية.
- القوانين المتعلقة بتسجيل العلامات التجارية.
- قوانين الضرائب.
- قانون تشجيع الاستثمار.

4.5 توزيع المنشآت في فلسطين حسب النشاط الاقتصادي وفئات العمالة:

أظهرت نتائج التعداد العام للمنشآت الذي أعده الجهاز الفلسطيني المركزي للإحصاء في العام 2007 أن التعداد العام للمنشآت الاقتصادية في فلسطين يبلغ 132,874 منشأة توزعت بواقع % 70.9 في الضفة الغربية و % 29.1 في قطاع غزة.

كما أظهرت النتائج أن 90.2% من المنشآت العاملة في القطاع الخاص والقطاع الأهلي والشركات الحكومية يعمل فيها 4 مشتغلين فأقل، في حين 6.8 %يعمل فيها ما بين 5- 9 مشتغلين، بينما 2.0% من المنشآت يعمل فيها ما بين 10-19 مشتغلاً، و0.7% من المنشآت يعمل فيها ما بين 20-49 مشتغلاً ، و0.3% من المنشآت توظف 50 مشتغلاً فأكثر(الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني،2008).

وفيما يلي بيان استعراض توزيع المنشآت العاملة في فلسطين حسب القطاع الاقتصادي.

4.5.1 منشآت القطاع الصناعي:

نلاحظ من الجدول (7) أن عدد المنشآت الصناعية في الأراضي الفلسطينية قد بلغ 14,506 منشأة في العام 2007، شكلت المنشآت التي تشغل أقل من خمسة عمال 77.4% منها، وشغلت 36.9% من عدد المشتغلين في القطاع الصناعي كما ساهمت بنسبة 17.1% من إجمالي القيمة المضافة للقطاع الصناعي لعام 2007، فيما شكلت نسبة المنشآت التي تشغل (5 - 19) عامل 20.8% من إجمالي عدد المؤسسات شغلت 41.2% من إجمالي عدد العاملين في القطاع الصناعي كما ساهمت بنسبة 38.5% من إجمالي القيمة المضافة للقطاع الصناعي لعام 2007، وأخيراً شكلت المنشآت التي تشغل (20 عامل فأكثر) فقط 1.8% من عدد المنشآت الصناعية وتشغل نسبة 21 % من إجمالي عدد العاملين كما ساهمت بنسبة 44.4% من إجمالي القيمة المضافة للقطاع الصناعي لعام 2007.ونستنتج من ذلك سيطرة المنشآت الصغيرة في القطاع الصناعي من حيث العدد وضعف إنتاجيتها وبالتالي ضعف مساهمتها في تحقيق القيمة المضافة.

جدول رقم (7)

أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في القطاع الصناعي في باقي الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007

(القيمة بالألف دولار)

فئات العمالة	عدد المشتغلين	عدد المنشآت	قيمة الإنتاج	القيمة المضافة
من 1-4	22,756	11,228	328,508	124,702
من 5-19	25,387	3,015	647,928.80	281,079
أكثر من 20	12,917	263	823,467.10	324,108.30
الإجمالي	61,060	14,506	1,799,904	729,889

المصدر:الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2008.التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2007. رام الله فلسطين.

4.6 منشآت قطاع الخدمات:

بلغ عدد العاملين في قطاع الخدمات عام 2007 ، 21,883 عاملاً ، وهو يشكل 18.7% من إجمالي عدد المنشآت العاملة في فلسطين، و يتبين من الجدول (8) أن 89.2% من المشروعات العاملة في قطاع الخدمات هي منشآت صغيرة جداً (تشغل اقل من 5 عمال)، فيما بلغ عدد العاملين فيها 35,532 عاملا يشكلون ما نسبته 54.8% من العاملين في قطاع الخدمات والبالغ عددهم 64,855 عامل عام 2007، وساهمت المشاريع التي تشغل أقل من خمسة عمال ب 39.5% من إجمالي القيمة المضافة لقطاع الخدمات لعام 2007.

وهذه البيانات تظهر المساهمة الكبيرة للمنشآت الصغيرة جداً في قطاع الخدمات من حيث عدد فرص العمل ومن حيث القيمة المضافة والإنتاج ، وهذا يدلل على أهميتها وضرورة الاهتمام بها من قبل الجهات المختصة.

جدول رقم (8)

أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع الخدمات في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007

(القيمة بالألف دولار)

فئات العمالة	عدد المشتغلين	عدد المنشآت	قيمة الإنتاج	القيمة المضافة
من 1-4	35,532	19,516	272,087	170,305
من 5-19	16,276	2,176	135,546	92,233
أكثر من 20	13,047	191	211,163	169,583
الإجمالي	64,855	21,883	618,795	432,121

المصدر:الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2008.التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2007- . رام الله فلسطين.

4.7 منشآت قطاع الإنشاءات:

بلغ عدد العاملين في قطاع الإنشاءات عام 2007 ، 5,046 عاملاً ، وهو يشكل % 0.5 من إجمالي عدد المنشآت العاملة في فلسطين، و يتبين من الجدول (9) أن 47.7% من المشروعات العاملة في قطاع الإنشاءات هي منشآت صغيرة جداً (تشغل اقل من 5 عمال)، فيما بلغ عدد العاملين فيها 586 عاملا يشكلون ما نسبته 11.7% من العاملين في قطاع الإنشاءات والبالغ عددهم 5,046 عامل عام 2007، وساهمت المشاريع التي تشغل أقل من خمسة عمال ب 4.2% من إجمالي القيمة المضافة لقطاع الإنشاءات لعام 2007.

وهذه البيانات تظهر ضعف الأهمية النسبية لمساهمة المنشآت الصغيرة والصغيرة جداً والمتوسطة في قطاع الإنشاءات في فلسطين وهذا قد يعزى لخصوصية هذا القطاع وما يتطلبه من رأس مال واستثمارات.

جدول رقم (9)

أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع الإنشاءات في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007

(القيمة بالألف دولار)

	عدد المشتغلين	عدد المنشآت	قيمة الإنتاج	القيمة المضافة
من 1-4	586	268	9,161	5,247
من 5-19	1,936	226	100,576	64,260
أكثر من 20	2,524	69	74,919	55,281
الإجمالي	5,046	563	184,656	124,788

المصدر:الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2008.التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2007- . رام الله فلسطين.

4.7.1 منشآت قطاع النقل والتخزين والاتصالات :

يشتمل هذا القطاع على أنشطة النقل البري وأنشطة البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية .وقد بلغ عدد العاملين في هذا القطاع عام 2007 ، 1,150 عاملاً ، وهو يشكل 1 %من إجمالي عدد المنشآت العاملة في فلسطين، و يتبين من الجدول (10) أن 61.7% من المشروعات العاملة في هذا القطاع هي منشآت صغيرة جداً (تشغل اقل من 5 عمال)، فيما بلغ عدد العاملين فيها 1,471 عاملاً يشكلون ما نسبته 17.6% من العاملين في هذا القطاع والبالغ عددهم 8,388 عامل عام 2007، وقد ساهمت المشاريع التي تشغل أقل من خمسة عمال ب 4.8% من إجمالي القيمة المضافة لهذا القطاع عام 2007. وهذه البيانات تظهر ضعف الأهمية النسبية لمساهمة المنشآت الصغيرة والصغيرة جداً والمتوسطة في قطاع النقل والتخزين والاتصالات في فلسطين وهذا قد يعزى لخصوصية هذا القطاع وما يتطلبه من خبرات ومهارات خاصة.

جدول رقم (10)

أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع النقل والتخزين والاتصالات في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007

(القيمة بالألف دولار)

فئات العمالة	عدد المشتغلين	عدد المنشآت	قيمة الإنتاج	القيمة المضافة
من 1-4	1,471	710	25,723	18,036
من 5-19	2,875	416	54,333	32,339
أكثر من 20	4,042	24	379,286	327,469
الإجمالي	8,388	1,150	459,342	377,844

المصدر:الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2008.التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2007. رام الله فلسطين.

4.7.2 منشآت قطاع التجارة الداخلية :

يعتبر قطاع التجارة الداخلية هو أكبر القطاعات الاقتصادية الفلسطينية، حيث يشتمل على 54,677 منشأة تمثل 46.8% من إجمالي عدد المنشآت العاملة في فلسطين، ويشغل هذا القطاع 99,680 عاملاً يمثلون 41.7 % من إجمالي عدد العاملين في فلسطين.

و يتبين من الجدول (11) أن 95.7% من المشروعات العاملة في هذا القطاع هي منشآت صغيرة جداً (تشغل أقل من 5 عمال)، فيما بلغ عدد العاملين فيها 84,408 عاملا يشكلون ما نسبته 84.6% من العاملين في هذا القطاع عام 2007، وقد ساهمت المشاريع التي تشغل أقل من خمسة عمال ب 62.5% من إجمالي القيمة المضافة لهذا القطاع عام 2007.

ونلاحظ من البيانات أعلاه الأهمية النسبية الكبيرة لمساهمة المنشآت الصغيرة جداً في قطاع التجارة الداخلية في فلسطين ويتطلب الاهتمام بهذا القطاع بشكل خاص من الجهات المعنية .

جدول رقم (11)

أهم المؤشرات الاقتصادية الرئيسية في قطاع التجارة الداخلية في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب فئات العمالة عام 2007

(القيمة بالألف دولار)

فئات العمالة	عدد المشتغلين	عدد المنشآت	قيمة الإنتاج	القيمة المضافة
من 1-4	84,408	52,342	613,846	430,871
من 5-19	13,105	2,267	214,538	164,686
أكثر من 20	2,167	68	105,917	94,230
الإجمالي	99,680	54,677	934,301	689,787

المصدر:الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2008.التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2007 -. رام الله فلسطين.

4.7.3 مقارنة بين القطاعات الاقتصادية في فلسطين:

يتضح من الشكل البياني رقم (2) و الجدول رقم (12) أدناه مدى مساهمة القطاع الصناعي وقطاع التجارة الداخلية وقطاع الخدمات في الاقتصاد الفلسطيني من حيث عدد المنشآت وعدد المشتغلين والمساهمة في الناتج المحلي والقيمة المضافة، وهذا يتطلب من الجهات المعنية بتنمية وتطوير الاقتصاد الفلسطيني أن تولي هذه القطاعات اهتماماً خاصاً.

شكل رقم (2)

مقارنة بين أهم القطاعات الاقتصادية الفلسطينية عام 2007.

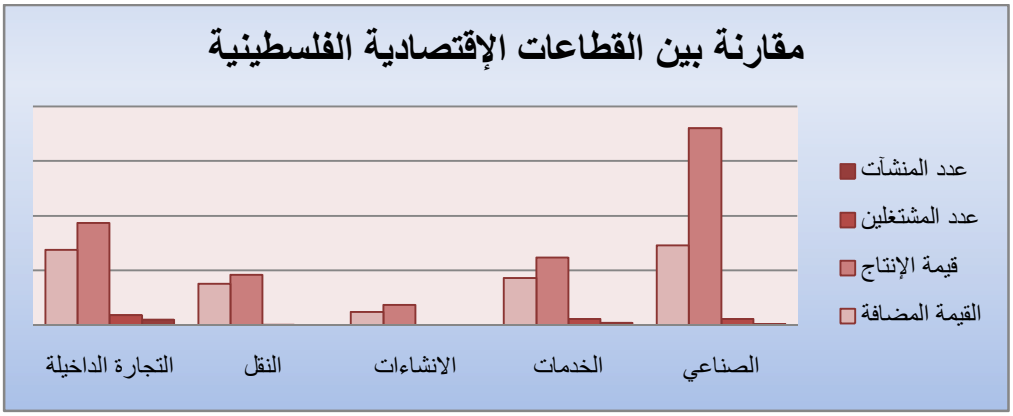

جدول رقم (12)

مقارنة بين أهم القطاعات الاقتصادية في فلسطين من حيث عدد المنشآت ومدى مساهمتها في التشغيل والناتج المحلي والقيمة المضافة عام 2007.

(القيمة بالألف دولار)

القطاع	عدد المشتغلين	عدد المنشآت	قيمة الإنتاج	القيمة المضافة
الصناعي	61,060	14,506	1,799,904	729,889
الخدمات	64,855	21,883	618,795	432,121
الإنشاءات	5,046	563	184,656	124,788
النقل	8,388	1,150	459,342	377,844
التجارة الداخلية	99,680	54,677	934,301	689,787
الإجمالي	239,029	92,779	3,996,999	2,354,429

المصدر:الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2008.التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2007 - . رام الله فلسطين.

4.8 المشاريع المتناهية في الصغر:

المشروع المتناهي في الصغر هو ذلك المشروع الذي يملكه فرد ويعمل به عدد قليل من الأفراد (في فلسطين لا يزيد عن 4 عاملين)، وهم يعملون في بيئة مليئة بالمخاطر والصعوبات ويندرج تحت اسم المشروع المتناهي في الصغر الملايين من المشروعات حول العالم.

ويقدر عدد هذه المشاريع في فلسطين ب 186,000 مشروع (Planet finance ,2007) .

وأهم ما يميز المشروع المتناهي في الصغر هو المستوى المعيشي لأصحابه، وهم عادة فقراء يحتاجون للمساندة والدعم لضمان دخل مادي ولكسب لقمة العيش بشرف وكرامة بدلا من الاعتماد على الهبات والمساعدات الطارئة التي عادة لا تدوم.

4.8.1 خصائص المشاريع المتناهية في الصغر:

أولا: حجم المشروع وعدد العاملين به:

في فلسطين يعتبر المشروع الذي لا يزيد عدد العاملين به عن 4 أفراد هو ضمن المشروع الصغير جداً (المتناهي في الصغر)، والوضع الأكثر شيوعاً هو وجود مالك واحد للمشروع وهو يعمل وحده في المشروع، وهناك بعض المشاريع المتناهية في الصغر يتعاون بها أفراد العائلة بدون أجر وأحياناً بأجر.

ثانيا: محدودية الدخل للقائمين على المشروع :

يتميز المالكون والعاملون في المشروعات المتناهية في الصغر بأنهم من ذوي الدخل المحدود، وقد يصل ذلك إلى حد الفقر، ولهذا يتم توجيه برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبرامج تمويل المشاريع الصغيرة من مؤسسات المجتمع المدني من البرامج الحكومية ومن مؤسسات الإقراض المتخصصة لهذه الطبقة المعدمة ليتم مساعدتهم لتحقيق دخل يعينهم على التحول من الاعتماد على المساعدات والهبات إلى تنمية أنفسهم وتحقيق دخل يعينهم على اكتساب لقمة العيش بكرامة.

ثالثا : معظمها مشاريع غير مسجلة رسمياً :

تتميز المشروعات المتناهية في الصغر بشكل عام بعدم قدرة مالكيها على تسجيلها وإشهارها رسميا في أنظمة التسجيل التجارية والصناعية والزراعية بالدولة.

رابعاً : مكان العمل (البيت):

صاحب المشروع المتناهي في الصغر يمارس عمله غالباً من المنزل أو في مكان قريب من المنزل.

خامساً : العائد غير واضح :

غالبا ما لا يحصل أفراد الأسرة الذين يعيشون معا في منزل واحد على مخصصات مالية محددة أو أجر واضح مقابل مشاركتهم في الإنتاج، ومن أفضل الأمثلة على ذلك قيام الزوجة بمساعدة زوجها من خلال إنتاجها ببعض المنتجات المنزلية، وهي تقوم بذلك بواعز من إحساسها بالمسئولية عن أسرتها ، ولتحسين المستوى المعيشي للأسرة ، وإذا اشترك الأبناء في الإنتاج والتسويق للمنتجات المنزلية فهم غالبا لا يحصلون على أجر أو عوائد مباشرة ، وكل ما يمكن أن يحصلوا عليه تحسين مستواهم المعيشي ، ورضا الوالدين ، ومصروف وبعض الهدايا لا يمكن مقارنتها في قيمتها بحجم الإنتاج الفعلي (مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ).

سادساً: محدودة الموارد :

من خصائص المشروعات المتناهية في الصغر استخدام موارد (أو مدخلات) محدودة ، وهي إعادة الموارد والمدخلات المتاحة فعلا للفرد أو للأسرة (عدد العاملين، رأس المال ...الخ)

سابعاً : المخاطرة عالية :

يمكن تلخيص المخاطر التي تواجه المشاريع متناهية الصغر في فلسطين على النحو التالي (Planet finance,2007) :

- مخاطر الاحتلال(الإغلاق ، الاجتياحات الإسرائيلية وتدمير المشاريع، انخفاض الدخل).
- مخاطر المنافسة : تراجع الدخل وانخفاض الطلب يقلل من النتائج المتوقعة وبالتالي زيادة المنافسة.
- مخاطر الربح: زيادة التكلفة وعدم استقرار سعر البيع.

4.8.2 الآثار الاقتصادية والاجتماعية للمشروع المتناهي في الصغر:

تناولت العديد من الدراسات الحديث عن أهمية المشاريع الصغيرة وآثارها الإيجابية من الناحية الاقتصادية والاجتماعية ومن هذه الدراسات(البحيصي،2006)،(البلتاجي،2005)(مبرة المؤسسة العالمية للتنمية،بدون تاريخ)، **ومن أهم هذه المزايا والآثار الإيجابية**:

أولا: مصدر للنمو الاقتصادي في المجتمع:

يقدم المشروع المتناهي في الصغر فرص عمل لصاحبه ومالكه إضافة إلى فرصة عمل لمن يساعدوه في المشروع، كما يساعد في زيادة النشاط التجاري والتبادل السلعي في المجتمع، وتعتبر المشاريع المتناهية في الصغر حاضنة للإبداع والابتكار، وتؤدى هذه المشروعات إلى زيادة كمية وقيمة أصول الإنتاج داخل الأسرة المنتجة وإلى توفير الأمان الاقتصادي لهذه الأسرة وزيادة دخلها دون تحميل الدولة أي أعباء(مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ)و (البحيصي،2006).

.

ثانيا: عامل مساعد للاستقرار الاجتماعي والسياسي:

المشروعات الصغيرة تعطي فرصة لأفراد الفئات التي تعيش على هامش المجتمع لأن تصبح قوة فاعلة فيه عبر إقامة وتأسيس المشروعات الصغيرة(البحيصي،2006)، و تعتبر هذه المشروعات مصدرا للعمالة والتوظيف للأسرة دون الاعتماد على الدولة، ويؤدى العمل في المشروعات المتناهية في الصغر إلى تنويع استثمارات الأسرة، فالأب قد يعمل مزارعا والأم تعمل في الإنتاج المنزلي هي وبناتها. ويؤدى تنويع الاستثمار إلى كل من زيادة دخل الأسرة ومزيد من الاستقرار والأمان الاقتصادي، كما يؤدى إلى توزيع المخاطرة على عدة مجالات من الاستثمار، تعطي للأسرة قوة في مواجهة الظروف المتغيرة، كما يؤدى عمل الأسرة في المشروعات المتناهية في الصغر إلى زيادة دخل الأسرة وبالتالي تحسين مستوى الاستهلاك كميا ونوعيا، حيث تقبل الأسرة في ظل دخل أفضل على تحسين استهلاكها من كمية الطعام ونوعية ومكونات الطعام، كما قد يزيد إنفاقها على الصحة والتعليم(مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ).

ثالثا: تنمية أدوات الإنتاج في المجتمع

تتحسن الموارد المالية في المجتمع وذلك من خلال الاستثمار بالمشروعات المتناهية في الصغر حيث يمكن توجيه بعض موارد الدولة إلى تمويل المشروعات الصغيرة الناجحة وبالتالي يتحسن استخدام أحد أدوات الإنتاج وهو رأس المال من خلال توجيهه بشكل سليم ، كما يتحسن استخدام الموارد المالية من خلال تنمية مهارات رواد المشروعات باستخدام فكرة التمويل المستدام ، والذي يعنى ارتفاع قدرة المشروع الصغير على تمويل نفسه بنفسه وبشكل مستديم، وتتحسن الموارد البشرية على مستوى المجتمع كأحد أدوات الإنتاج حيث أن قدرات ومهارات العمالة تزيد في ظل وجود هذا النوع من المشروعات مقارنة بعدم وجوده مطلقا(مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ).

رابعا: تحسين الأداء المؤسسي لوحدات الاقتصاد

يتحقق التحسين في الأداء المؤسسي حينما تتحسن وظائف المشروع المتناهي في الصغر ، والتي تتمثل في العمليات والتكنولوجيا والتسويق والتمويل والموارد البشرية لغرض تحسين مخرجات المشروع بشكل سلع وخدمات، باستقرار المشروعات المتناهية في الصغر تزيد مهارة العاملين في ترتيب الأدوات والخامات والمعدات، كما يتطور الأمر من استخدام

فنون إنتاج بسيطة إلى تكنولوجيا أكثر تقدما وتخصصا(مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ).

خامساً:تغذية المشاريع الكبيرة بالأفكار الجديدة:

تعد المنشآت الصغيرة روافد لتغذية الصناعات الكبيرة بمستلزمات الإنتاج، وتعتمد الشركات الدولية حالياً على الاستفادة من الصناعات الصغيرة في إنتاج المكونات الرئيسية لخطوط إنتاجها، والتي تشكل في بعض الصناعات أكثر من 75% من المكون الرئيسي، وبذلك تساهم المنشآت الصغيرة في تحقيق التنمية(البلتاجي،2005).

سادساً: الآثار الاجتماعية الإيجابية:

تؤدي النتائج الاقتصادية الايجابية السابقة إلى تحسن ملموس في بعض الجوانب الاجتماعية، والتي قد تظهر بشكل مباشر أو غير مباشر، ومن أمثلة الآثار الاجتماعية الايجابية زيادة وعي العاملين بقيمة الإنسان واحترامه لذاته من خلال العمل الشريف، وزيادة وعيهم بقيمة العمل كضرورة للحياة وتحقيق الذات، إضافة إلى أن انشغال العاملين بهذه المشروعات يحد من ظاهرة التسول ويساعد في القضاء على الجريمة، والقضاء على المخدرات والإدمان، كما أن زيادة الدخل الأسري للعاملين في هذه المشروعات يؤدي إلى تحسين الإنفاق على التعليم والصحة وإذكاء القيم الإيجابية للتعليم، والوعي بأهمية الحفاظ على عادات صحية سليمة (مبرة المؤسسة العالمية للتنمية، بدون تاريخ).

الفصل الخامس

منهجية الدراسة وتحليل النتائج

5.1 مقدمة:

يتناول هذا الفصل وصفاً لمنهج الدراسة ولأفراد مجتمع الدراسة وعينتها، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطرق إعدادها ، وصدقها وثباتها، كما يتضمن وصفا للإجراءات التي تم القيام بها لتقنين أدوات الدراسة وتطبيقها وأخيراً المعالجات الإحصائية التي تم الاعتماد عليها في تحليل الدراسة.

5.2 منهجية الدراسة :

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي في إجراء الدراسة لكونه من أكثر المناهج استخداماً في دراسة الظواهر الاجتماعية والإنسانية، ولأنه يناسب الظاهرة موضع البحث، كما تم استخدام المصادر الثانوية والأولية في الدراسة وتتكون المصادر الثانوية من الكتب والمجلات المتخصصة، أما استخدام المصادر الأولية فكان من خلال توزيع الاستبانة، حيث تم إعداد استبانة(Questionnaire) خصيصا لهذا الغرض.

5.3 مصادر جمع البيانات :

تهدف هذه الدراسة للتعرف على واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين،من وجهة نظر العاملين في مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين ولدراسة هذه الحالة تم تصميم استبانة وهذه الاستبانة مكونة من خمسة محاور وكل فقرة من فقرات هذه المحاور تتكون من خمس خيارات وهي على الترتيب(غير موافق بشدة ، غير موافق ، محايد ، موافق ، موافق بشدة) وتأخذ الأوزان التالية على الترتيب حسب مقياس ليكارت(1 ، 2 ، 3 ،4، 5) وقد تم تفريغ البيانات وتحليل النتائج باستخدام البرنامج الإحصائي(Statistical Package Science -SPSS for Social).

5.4 أداة الدراسة :

وقد تم إعداد الاستبانة على النحو التالي:

1. إعداد استبانة أولية من أجل استخدامها في جمع البيانات والمعلومات .
2. عرض الاستبانة على المشرف من أجل اختبار مدى ملاءمتها لجمع البيانات.
3. تعديل الاستبانة بشكل أولي حسب ما يراه المشرف.
4. تم عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين والذين قاموا بدورهم بتقديم النصح والإرشاد وتعديل وحذف ما يلزم.
5. إجراء دراسة اختباريه ميدانية أولية للاستبانة و إجراء تعديل عليها بما يجعلها مناسبة بشكل أفضل.
6. توزيع الاستبانة على جميع أفراد مجتمع و عينة الدراسة لجمع البيانات اللازمة للدراسة، وقد تم تقسيم الاستبانة إلى قسمين كالتالي:

القسم الأول : يحتوى على الخصائص العامة لعينة الدراسة ويتكون من 8 فقرات .

القسم الثاني : يتكون من خمس مجالات تتناول واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين وأفاق تطويره من وجهة نظر العاملين في مؤسسات الإقراض.

المجال الأول : يناقش مدى الإلمام والمعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدى العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر، ويتكون من 9 فقرات.

المجال الثاني : يناقش مستوى معرفة و إلمام زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي من وجهة نظر العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر، ويتكون من 6 فقرات.

المجال الثالث : يناقش مدى قبول الجهات المانحة و الممولين للتمويل الأصغر الإسلامي من وجهة نظر العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر، ويتكون من 6 فقرات .

المجال الرابع : يناقش التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي، ويتكون من 6 فقرات.

المجال الخامس : يناقش آفاق تطوير التمويل الإسلامي الأصغر، ويتكون من 6 فقرات .

5.5 مجتمع الدراسة :

يتكون مجتمع الدراسة من العاملين في الإقراض والإدارة في مؤسسات الإقراض أعضاء الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر العاملة في قطاع غزة وعددها عشر مؤسسات، وقد تم اختيار جميع العاملين الذين لهم علاقة مباشرة ببرامج الإقراض إضافة للإدارة في كل مؤسسة ويبلغ أفراد مجتمع الدراسة 90 موظفاً، وهذه المؤسسات هي:

1. المؤسسة الفلسطينية للإقراض والتنمية "FATEN".
2. الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال "ASALA".
3. المركز العربي للتطوير الزراعي "ACAD".
4. اتحاد لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية "PARC".
5. صندوق التنمية الفلسطيني "PDF".
6. دائرة التمويل الصغير وكالة الغوث – الأونروا "MD".
7. مؤسسة الإسكان التعاوني "CHF" برنامج (ريادة) .
8. صندوق الإقراض النسائي – غزة " GWLF"
9. الإغاثة الإسلامية – برنامج تنمية المشاريع الصغيرة جداً"IR ".
10. شركة ريف للتمويل والخدمات المالية "REEF".

5.6 عينة الدراسة :

حيث تم توزيع الاستبانة على جميع أفراد المجتمع باستخدام المسح الشامل وذلك لصغر حجم أفراد هذا المجتمع (90 مفردة) وقد تم استرداد 75 استبانة أي بنسبة 83% من الإستبانات الموزعة.

5.7 محددات الدراسة :

تشمل الحدود المكانية للدراسة مؤسسات الإقراض الأعضاء في الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر العاملة في قطاع غزة، وقد تم استثناء الضفة الغربية لصعوبة التواصل ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة بسبب الحصار والإجراءات الإسرائيلية. وهذه المؤسسات هي :

(ASALA ، FATEN ، ACAD ،PDF ،CHF ،GWLF ،MD ،PARC , REEF,IR)

5.8 الصدق والثبات :

5.8.1 صدق الأداة :

تم الرجوع في تحكيم الاستبانة من خلال خمسة متخصصين في هذا المجال. وبالإضافة إلى صدق المحكمين فقد تم استخدام طريقة التجزئة النصفية ومعاملات الارتباط للتأكد من صدق الأداة باستخدام الحاسوب(SPSS) حيث تم حذف بعض المتغيرات التي كانت غير دالة إحصائيا وتعديل بعض الأسئلة.

5.8.2 ثبات الأداة :

ويقصد بثبات الأداة هو الحصول على نفس النتائج عند تكرار القياس باستخدام نفس الأداة في نفس الظروف.

5.8.3 الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

1- المتوسطات و التكرارات و النسب المؤوية .
2- اختبار T للعينة الواحدة .
3- معاملات ارتباط سبيرمان و سبيرمان براون .
4- اختبار تحليل التباين ANOVA .
5- اختبار بنفروني للمقارنات المتعددة
6- اختبار التجزئة النصفية و الفاكرنباخ.
7- الجداول والرسومات البيانية .
8- الوزن النسبي

5.9 الصدق و الثبات لمحاور الدراسة

المجال الأول: الإلمام والمعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدى العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر.

جدول رقم (13)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور

#	البيان	معمل ارتباط (R)	المعنوية Sig	العلاقة
.1	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المرابحة للآمر بالشراء	61.6	0.00	طردية
.2	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المشاركة.	71.7	0.00	طردية
.3	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المضاربة.	68.7	0.00	طردية
.4	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة السَّلَمْ.	48.7	0.00	طردية
.5	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة القرض الحسن.	67.6	0.00	طردية
.6	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك	56.8	0.00	طردية
.7	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الاستصناع.	73	0.00	طردية
.8	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة البيع الآجل.	71.9	0.007	طردية
.9	يحتاج التمويل الأصغر الإسلامي إلى معرفة خاصة لا تتوفر لدى معظم العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي.	33.2	0.008	طردية

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن اصغر معامل ارتباط كان 33.2% وكان دال إحصائيا في حين أن اكبر معامل ارتباط كان يساوي 73% مما يدل على وجود علاقة طردية قوية وهذه العلاقة دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ألفا = 0.05 حيث كانت قيمة SIG أقل من 0.05 وهذا دال إحصائيا ،وبشكل عام فان جميع قيم معاملات الارتباط كانت أكبر من 33.2% وكانت ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 مما يؤكد أن بنود هذه المجموعة ذات ارتباط قوي مع المتوسط العام لدرجات هذه البنود الأمر الذي يؤكد صدق المحتوى العام لهذه الاستبانة.

أما بخصوص ثبات هذه المجموعة فقد تم استخدام اختبار التجزئة النصفية بين البنود الفردية والبنود الزوجية للاستمارة حيث وجد أن معامل الارتباط سيبرمان براون يساوي 84.2% وهذا يؤكد على وجود ارتباط قوي بين البنود الفردية والزوجية لهذه الاستمارة ومما سبق يستدل على ثبات صدق بنود هذه المجموعة كما ونلاحظ أيضا ومن خلال التحليل أن معامل ألفاكرنباخ يساوي 86.4 % مما يؤكد ثبات وارتباط البنود الفردية مع البنود الزوجية في هذه الاستبانة.

المجال الثاني:مستوى معرفة وإلمام زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي

جدول رقم (14)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور

#	البيان	معمل ارتباط (R)	المعنوية Sig	العلاقة
.1	**معظم العملاء والزبائن يفضلون التمويل الإسلامي.**	65	0.00	طردية
.2	**معظم العملاء والزبائن لا يرون فرق حقيقي بين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي .**	44.9	0.00	طردية
.3	**معظم العملاء والزبائن يرون ضرورة وأهمية للتمويل الأصغر الإسلامي.**	46.3	0.00	طردية
.4	**لدى معظم العملاء والزبائن معرفة وإلمام جيد بصيغ التمويل الإسلامي**	56.8	0.00	طردية
.5	**لدى معظم العملاء والزبائن معرفة جيدة بصيغة المرابحة فقط.**	31.2	0.007	طردية
.6	**معظم العملاء والزبائن أصحاب المشاريع المتناهية في الصغر لا يناسبهم التمويل بصيغ التمويل الإسلامي.**	30.6	0.008	طردية

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن اصغر معامل ارتباط كان 30.6% وكان دال إحصائيا في حين أن اكبر معامل ارتباط كان 65 % مما يدل على وجود علاقة طردية قوية وهذه العلاقة دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ألفا = 0.05 حيث كانت قيمة SIG أقل من 0.05 وهذا دال إحصائيا وبشكل عام فان جميع قيم معاملات الارتباط كانت اكبر من 30.6% وكانت ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 مما يؤكد أن بنود هذه المجموعة ذات ارتباط قوي مع المتوسط العام لدرجات هذه البنود الأمر الذي يؤكد صدق المحتوى العام لهذه الاستبانة.

أما بخصوص ثبات هذه المجموعة فقد تم استخدام اختبار التجزئة النصفية بين البنود الفردية والبنود الزوجية للاستمارة حيث وجد أن معامل الارتباط سيبرمان براون يساوي 78.3% هذا يؤكد على وجود ارتباط قوي بين البنود الفردية والزوجية لهذه الاستمارة ومما سبق يستدل على ثبات صدق بنود هذه المجموعة كما ونلاحظ أيضا ومن خلال التحليل أن معامل ألفاكرنباخ يساوي 80.6% مما يؤكد ثبات وارتباط البنود الفردية مع البنود الزوجية في هذه الاستمارة .

المجال الثالث :مدى قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الأصغر الإسلامي

جدول رقم (15)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور

#	البيان	معمل ارتباط (R)	المعنوية Sig	العلاقة
.1	**معظم الممولين لا يفضلون دعم منتجات تمويل إسلامي لدى مؤسسات الإقراض**	73.5	0.00	طردية
.2	**يربط الممول بين دعم مؤسسات تقدّم تمويل إسلامي والتوجهات السياسية والدينية لتلك المؤسسة.**	69	0.00	طردية
.3	**معظم الممولين يعتقدون أنه لا يوجد طلب عالي على التمويل الأصغر الإسلامي.**	65.6	0.00	طردية
.4	**يرى الممول الأجنبي أن تقديم منتجات تمويل إسلامي تساهم في انتشار التمويل الأصغر.**	33.2	0.02	طردية
.5	**الجهات المانحة تفضل دعم مؤسسات التمويل التقليدي والمنتجات التقليدية عن دعم مؤسسات التمويل الإسلامي.**	71.8	0.00	طردية
.6	**تحوّل مؤسسة تمويل أصغر من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي بشكل كامل يفقدها دعم وتأييد معظم الممولين الأجانب.**	71.1	0.00	طردية

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن اصغر معامل ارتباط 33.2 % وكان دال إحصائيا في حين أن اكبر معامل ارتباط كان يساوي 91.2 % مما يدل على وجود علاقة طردية قوية وهذه العلاقة دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ألفا = 0.05 حيث كانت قيمة SIG أقل من 0.05 وهذا دال إحصائيا وبشكل عام فان جميع قيم معاملات الارتباط كانت اكبر من 33.2 % وكانت ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 مما يؤكد أن بنود هذه المجموعة ذات

ارتباط قوي مع المتوسط العام لدرجات هذه البنود الأمر الذي يؤكد صدق المحتوى العام لهذه الاستبانة.

أما بخصوص ثبات هذه المجموعة فقد تم استخدام اختبار التجزئة النصفية بين البنود الفردية والبنود الزوجية للاستبانة حيث وجد أن معامل الارتباط سيبرمان براون يساوي81.2% وهذا يؤكد على وجود ارتباط قوي بين البنود الفردية والزوجية لهذه الاستبانة ومما سبق يستدل على ثبات صدق بنود هذه المجموعة كما ونلاحظ أيضا ومن خلال التحليل أن معامل ألفاكرنباخ يساوي 85.7 % مما يؤكد ثبات وارتباط البنود الفردية مع البنود الزوجية في هذه الاستبانة .

المجال الرابع: التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي:

جدول رقم (16)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور

#	البيان	معمل ارتباط (R)	المعنوية Sig	العلاقة
.1	**التمويل الأصغر الإسلامي يتطلب تكاليف تشغيلية إضافية وهذا يعتبر من التحديات أمامه.**	65	0.00	طردية
.2	**هناك صعوبة في إجراءات تطبيق التمويل الأصغر الإسلامي تحول دون إمكانية تطبيقه بشكل موسع في مؤسسات التمويل الأصغر في فلسطين.**	53.2	0.00	طردية
.3	**غياب التثقيف والتدريب في مجال التمويل الإسلامي بين العاملين يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.**	66.2	0.00	طردية
.4	**غياب التثقيف بين العملاء في مجال التمويل الإسلامي يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.**	71.9	0.00	طردية
.5	**انحسار التطبيق في صيغة المرابحة (عدم تنوع المنتجات) يعتبر من التحديات أمام انتشار التمويل الأصغر الإسلامي.**	70.1	0.00	طردية
.6	**يعتبر اختلاف آراء العلماء في الفقه الإسلامي تحدياً أمام تطوير التمويل الأصغر الإسلامي.**	62	0.00	طردية

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن اصغر معامل ارتباط كان 53.2 % وكان دال إحصائيا في حين أن اكبر معامل ارتباط كان يساوي 71.9 مما يدل على وجود علاقة طردية قوية وهذه العلاقة دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ألفا = 0.05 حيث كانت قيمة SIG

أقل من 0.05 وهذا دال إحصائيا وبشكل عام فان جميع قيم معاملات الارتباط كانت اكبر من 53.2 % وكانت ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 مما يؤكد أن بنود هذه المجموعة ذات ارتباط قوي مع المتوسط العام لدرجات هذه البنود وهذا يؤكد صدق المحتوى العام لهذه الاستبانه.

أما بخصوص ثبات هذه المجموعة فقد تم استخدام اختبار التجزئة النصفية بين البنود الفردية والبنود الزوجية للاستمارة حيث وجد أن معامل الارتباط سيبرمان براون يساوي 86.8% وهذا يؤكد على وجود ارتباط قوي بين البنود الفردية والزوجية لهذه الاستمارة ومما سبق يستدل على ثبات صدق بنود هذه المجموعة كما ونلاحظ أيضا ومن خلال التحليل أن معامل ألفاكرنباخ يساوي 75.1 %مما يؤكد ثبات وارتباط البنود الفردية مع البنود الزوجية في هذه الاستمارة .

المجال الخامس: آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين:

جدول رقم (17)

معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الخامس للاستبانة مع المتوسط الكلي للمحور

#	البيان	معمل ارتباط (R)	المعنوية Sig	العلاقة
.1	**هناك صعوبة في التغلب على التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي**	55	0.00	طردية
.2	**هناك صعوبة في إمكانية أن يصل التمويل الأصغر الإسلامي لعدد كبير من الفقراء في فلسطين.**	70.7	0.00	طردية
.3	**التمويل الإسلامي لا يلائم المشاريع المتناهية في الصغر.**	70.9	0.00	طردية
.4	**يمكن التغلب على التحديات التي تواجه انتشار التمويل الأصغر الإسلامي من خلال تطوير قدرات العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر.**	56.5	0.00	طردية
.5	**يمكن التغلب على التحديات المتعلقة بالتكاليف الإضافية للتمويل الأصغر الإسلامي وذلك بالوصول لعدد كبير من الزبائن.**	59	0.007	طردية
.6	**إن تطبيق التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل التقليدي يساهم في زيادة انتشار التمويل الأصغر.**	65.1	0.008	طردية

نلاحظ من خلال الجدول السابق والذي يمثل معاملات الارتباط بين كل بند من بنود هذه الاستبانه أن اصغر معامل ارتباط كان 55% وكان دال إحصائيا في حين أن اكبر معامل ارتباط

كان يساوي 70.9 % مما يدل على وجود علاقة طردية قوية وهذه العلاقة دالة إحصـــائيا عنـــد مستوى معنوية ألفا = 0.05 حيث كانت قيمة SIG أقل من 0.05 وهذا دال إحصـــائيا وبشـــكل عام فان جميع قيم معاملات الارتباط كانت اكبر من 55% وكانت ذات دلالة إحصـــائية عنـــد مستوى معنوية 0.05 مما يؤكد أن بنود هذه المجموعة ذات ارتباط قوي مع المتوســـط العـــام لدرجات هذه البنود الأمر الذي يؤكد صدق المحتوى العام لهذه الاستبانه.

أما بخصوص ثبات هذه المجموعة فقد تم استخدام اختبار التجزئة النصفية بين البنود الفردية والبنود الزوجية للاستمارة حيث وجد أن معامل الارتباط سيبرمان براون يساوي 83.2% وهـــذا يؤكد على وجود ارتباط قوي بين البنود الفردية والزوجية لهذه الاستمارة ومما سبق يستدل على ثبات صدق بنود هذه المجموعة كما ونلاحظ أيضا ومن خلال التحليـــل أن معامـــل ألفاكرنبـــاخ يساوي 90.2 %مما يؤكد ثبات وارتباط البنود الفردية مع البنود الزوجية في هذه الاستمارة .

5.10 وصف البيانات:

5.10.1 توزيع أفراد الدراسة حسب العمر :

جدول رقم (18)

توزيع أفراد الدراسة حسب العمر .

	أقل من 30 سنه	30 - 50 سنه	أكثر من50 سنه	المجموع
التكرار	22	51	2	75
النسبة%	29.3	68	2.7	100

يوضح الجدول السابق والشكل رقم (3) أن 29.3% من أفراد هذه الدراسة تقل أعمارهم عن 30 سنة، وأن 68% من أفراد هذه الدراسة تتراوح أعمارهم ما بين 30 سنة إلي 50 ســـنة، في حين أن 2.7% من أفراد هذه الدراسة تزيد أعمارهم عن 50 سنة.

وهذا يشير إلى أن معظم العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر تتراوح أعمارهم بـــين 30 و50 سنة أي من فئة الشباب وهي الفئة التي تتمتع غالباً بالخبرة العملية والمهارات العاليـــة والقدرة على التطوير.

وهذه النسب قريبة من نتيجة دراسة (العاجز، 2008)، حيث بلغت نسبة أفـــراد العينـــة الذين تقل أعمارهم عن 30 سنة 34.7% ونسبة الأفراد الذين تتراوح أعمـــارهم بـــين 30 و50 سنة 61.3 % ونسبة الذين تزيد أعمارهم عن 50 سنة 4% .

شكل رقم (3)

توزيع أفراد الدراسة حسب العمر

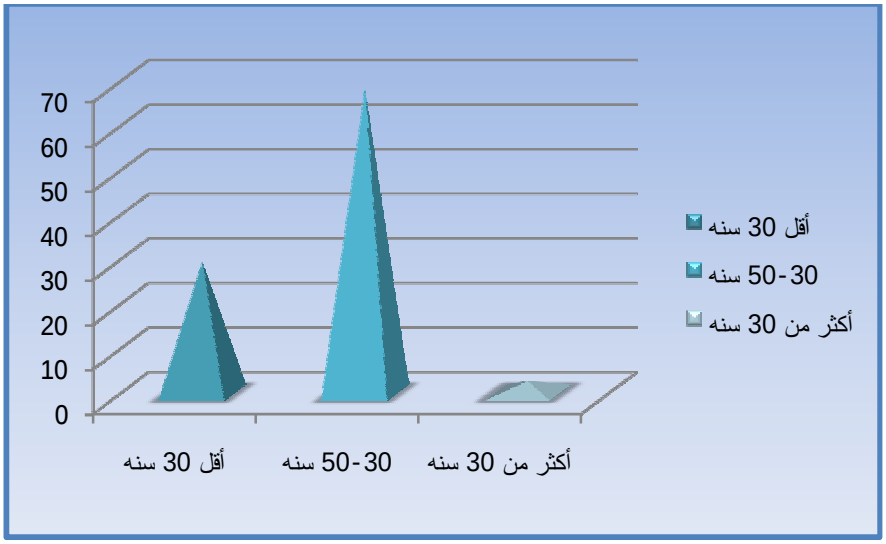

5.10.2توزيع أفراد الدراسة حسب المسمى الوظيفي:

جدول رقم (19)

توزيع أفراد الدراسة حسب المسمى الوظيفي .

	التكرار	النسبة%
مدير عام	3	4.1
مدير فرع	17	23.3
مدير مالي	5	6.8
مدير عمليات	9	12.3
مدير برامج	11	15.1
مسئول إقراض	15	20.6
غير ذلك	13	17.8
المجموع	73	100

يوضح الجدول السابق أن 4.1% من أفراد هذه الدراسة كان مسماهم الوظيفي مدير عام، في حين أن 23.3% من أفراد الدراسة كان مسماهم الوظيفي مدير فرع ، بينما نجد أن 6.8% من أفراد هذه الدراسة كان مسماهم الوظيفي مدير مالي، وأن 12.3% كان مسماهم الوظيفي مدير عمليات، بينما نجد أن 15.1% من أفراد هذه الدراسة كان مسماهم الوظيفي مدير

برامج ،وأن 20.6% من أفراد هذه الدراسة مسماهم الوظيفي مسئول إقراض، وأن 17.8% من أفراد هذه دراسة كان مسماهم الوظيفي يختلف عن المسميات السابقة ، والشكل التالي يوضح ذلك .

شكل رقم(4)

توزيع أفراد الدراسة حسب المسمى الوظيفي

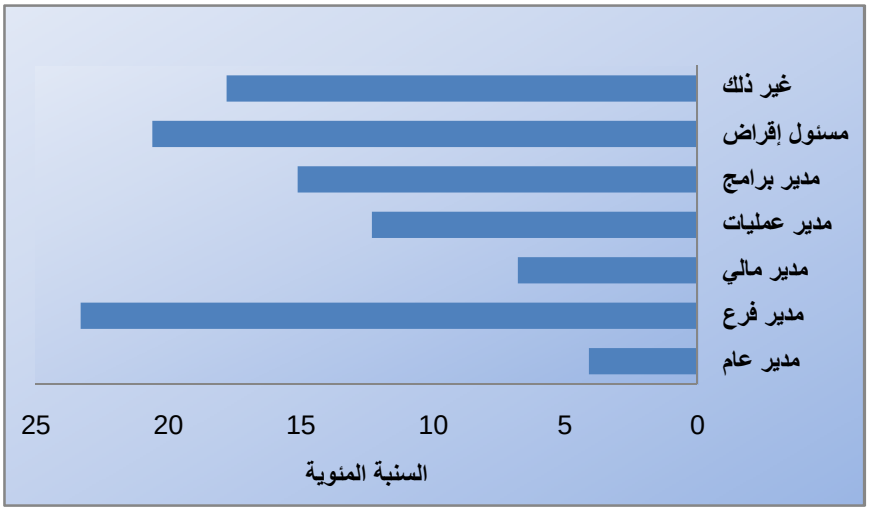

5.10.3 توزيع أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة:

جدول رقم (20)

توزيع أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة .

	أقل من 5سنوات	5-10 سنوات	10 سنوات فأكثر	المجموع
التكرار	19	25	29	73
النسبة%	26.1	34.2	39.7	100

يوضح الجدول السابق أن 26.1% من أفراد الدراسة لديهم خبرة أقل من 5 سنوات ، وأن 34.2% من أفراد هذه الدراسة تتراوح خبرتهم ما بين 5 إلي 10 سنوات ، و أن 39.7% من أفراد الدراسة تزيد خبرتهم عن 10 سنوات وهذا يعني أن الغالبية العظمى للعاملين في مؤسسات التمويل الأصغر في فلسطين لديهم خبرة تراكمية لأكثر من خمس سنوات، وهذه النتيجة قريبة من دراسة (العاجز،2008) حيث كانت نسبة الأفراد الذين تتراوح خبرتهم من 5 إلى 10 سنوات 46.7 %، ونسبة الأفراد الذين تزيد خبرتهم عن 10 سنوات 24%.

والشكل التالي يوضح ذلك :

شكل رقم(5)

توزيع أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة

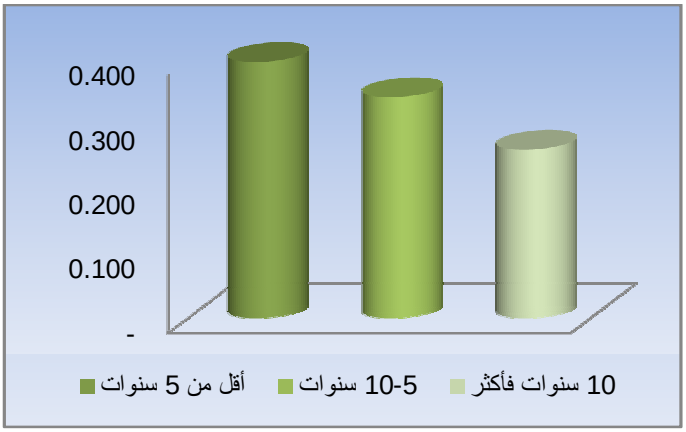

5.10.4توزيع أفراد الدراسة حسب المؤهل العلمي .

جدول رقم(21)

توزيع أفراد الدراسة حسب المؤهل العملي

	دراسات عليا	بكالوريوس	دبلوم	أقل من دبلوم	المجموع
التكرار	17	45	11	2	75
النسبة	22.7	60	14.7	2.7	100

يوضح الجدول السابق أن 22.7% من أفراد هذه الدراسة هم من حملة الدراسات العليا وهي نسبة مرتفعة مقارنة بدراسة (العاجز، 2008) حيث كانت نسبة حملة الدراسات العليا 5.3% وهذا مؤشر على توجه العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر في قطاع غزة لاكتساب مؤهلات علمية عالية، كما يتبين أن 60% من أفراد هذه الدراسة كانوا من حملة شهادة البكالوريوس وتدل على توجه إدارات مؤسسات التمويل الأصغر لتعيين حملة الشهادات الجامعية لديها، في حين أن 14.7% من أفراد هذه الدراسة كانوا من حملة الدبلوم ، بينما نجد أن 2.7% من أفراد هذه كانوا يحملون مؤهل علمي أقل من الدبلوم ، والشكل التالي يوضح ذلك .

شكل رقم(6)

توزيع أفراد الدراسة حسب المؤهل العلمي

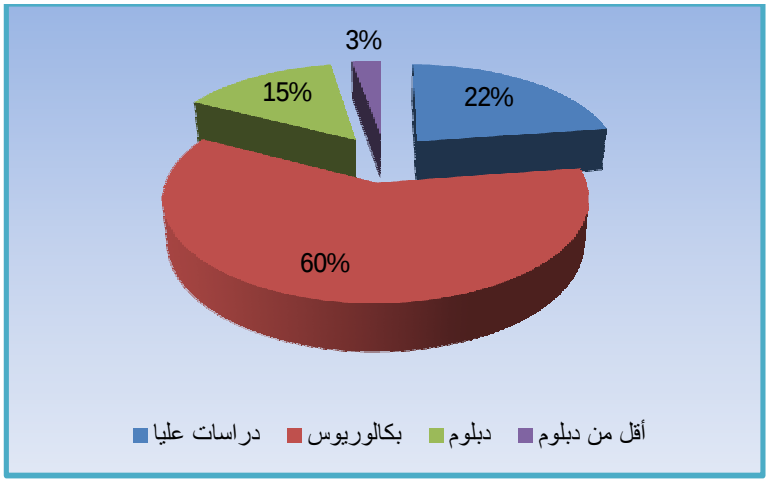

5.10.5 توزيع أفراد الدراسة حسب مجال عمل المؤسسة .

جدول رقم(22)

توزيع أفراد الدراسة حسب طرق تقديم التمويل في مؤسساتهم

	التكرار	النسبة
تمويل إسلامي فقط	7	9.6
تمويل تقليدي فقط	28	38.4
تمويل إسلامي + تمويل تقليدي	38	52.1
المجموع	73	100

يوضح الجدول السابق أن 9.6% من أفراد هذه الدراسة يعملون في مؤسسات تمويل إسلامي، وأن 38.4% من أفراد هذه الدراسة يعملون في مؤسسات التمويل التقليدي، في حين أن 52.1% من أفراد هذه الدراسة يعملون في مؤسسات تمويل إسلامي وتقليدي، وهذا التوزيع يتناسب مع طبيعة تقديم التمويل في مؤسسات التمويل الأصغر من حيث أنه تمويل تقليدي أو تمويل إسلامي أو التمويل بصيغ التمويل الإسلامي وبالطرق التقليدية.

والشكل التالي يوضح ذلك :

كل رقم(7)

توزيع أفراد الدراسة حسب طرق تقديم التمويل في مؤسساتهم

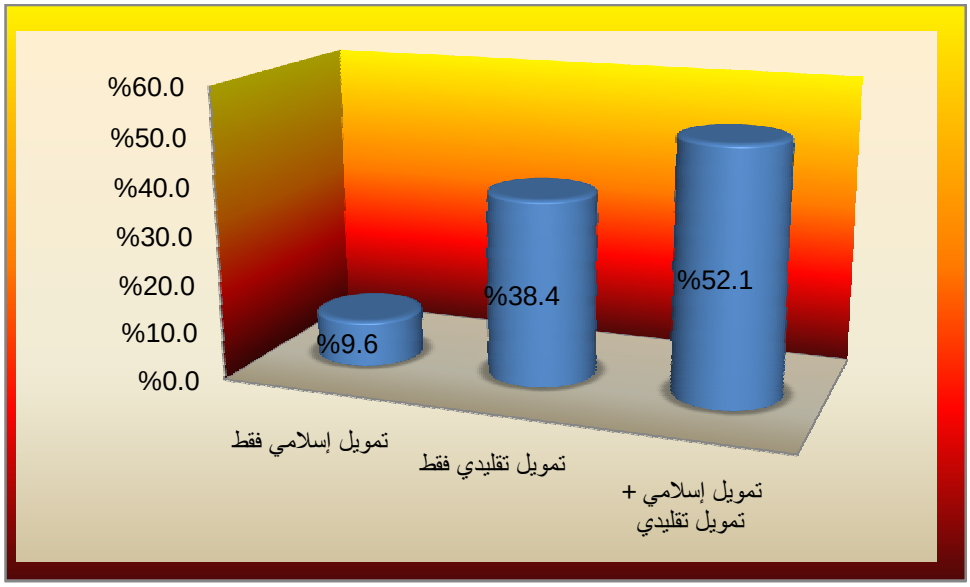

5.10.6 رأي أفراد الدراسة حول إدراج منتجات تمويل إسلامي في المستقبل.

جدول رقم(23)

رأي أفراد الدراسة حول مدى إمكانية إدراج منتجات تمويل إسلامي في المستقبل :

	نعم	لا	لا أدري	المجموع
التكرار	16	12	13	41
النسبة%	39	29.3	31.7	100

يوضح الجدول السابق أن 39 % من أفراد هذه الدراسة يتوقعون أن تقوم المؤسسة التي يعملون بها بإدراج منتجات تمويل إسلامي في المستقبل، وأن 29.3% لا يتوقعون ذلك، في حين أن 31.7% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم أي توقعات عن هذا الموضوع، كما نلاحظ أن عدد أفراد العينة الذين أجابوا على هذا السؤال هو 41 مفردة والقيم المفقودة تمثل المؤسسات التي لديها تمويل إسلامي في الوقت الحالي .

5.11 تحليل النتائج:

المجال الأول: الإلمام والمعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدى العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر:

جدول رقم(24)

رأي أفراد الدراسة حول مدى معرفة العاملين بالتمويل الإسلامي

#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	قيمة الاختبار	sig	الوسط الحسابي	الوزن النسبي
.1	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المرابحة للآمر بالشراء	32.4%	45.9%	14.9%	5.4%	1.4%	4.32	0.00	4.02	%80.4
.2	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المشاركة.	12.2%	43.2%	27.0%	14.9%	2.7%	8.21	0.00	3.47	%69.4
.3	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المضاربة.	10.8%	35.1%	29.7%	21.3%	2.7%	7.22	0.00	3.30	%66
.4	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة السَّلَمْ.	8.1%	23.0%	32.4%	31.1%	5.4%	5.21	0.02	2.97	%59.4
.5	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة القرض الحسن.	24.0%	41.3%	20.0%	12.0%	2.6%	4.23	0.01	4.28	%85.6
.6	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك	16.0%	29.3%	29.3%	22.7%	2.7%	12.65	0.00	3.33	%66.6
.7	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الاستصناع.	14.9%	27.0%	27.0%	27.0%	4.1%	4.21	0.02	3.22	%64.4
.8	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة البيع الآجل.	20.5%	38.4%	19.2%	19.2%	2.7%	4.28	0.00	3.55	%71
.9	يحتاج التمويل الأصغر الإسلامي إلى معرفة خاصة لا تتوفر لدى معظم العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي.	37.0%	37.0%	13.7%	12.3%	-	7.21	0.01	3.99	%79.8

يوضح الجدول السابق أن 78.3% من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام جيد بمفهوم آليات تطبيق صيغة المرابحة للآمر بالشراء، في حين أن 6.8%من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق بمعنى ليس لديهم معرفة بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المرابحة للآمر بالشراء ، بينما نجد أن 14.9% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما

نجد أن الوسط الحسابي يساوي 4.02 وأن الوزن النسبي لهذه الفقرة يساوي 80.4% وهذا مؤشر على أن هناك إلمام ومعرفة واسعة من قبل أفراد الدراسة بصيغة المرابحة للآمر بالشراء، وهذا يعزي لانتشار استخدام صيغة المرابحة في مؤسسات الإقراض التي لديها منتجات مالية إسلامية وكذلك بسبب شيوع تطبيق صيغة المرابحة للآمر بالشراء لدى البنوك الإسلامية.

في الفقرة الثانية في الجدول السابق نلاحظ أن 55.4 % من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المشاركة. وأن 17.6 %من أفراد هذه الدراسة لا يوجد لديهم معرفة وإلمام بهذا الموضوع ، في حين أن 27 %من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي واضح ومحدد حول هذا الموضوع، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.47 والوزن النسبي 69.4% وهذا مؤشر أن هناك معرفة جيدة لدى أفراد الدراسة بصيغة المشاركة.

توضح الفقرة الثالثة في الجدول السابق أن 45.9% من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المضاربة، وأن 24% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم معرفة بمفهوم المضاربة ، في حين أن 29.7% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي واضح حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.3 والوزن النسبي66 %بمعنى أن 66%من أفراد الدراسة لديهم معرفة بمفهوم المضاربة .

توضح الفقرة الرابعة في الجدول السابق أن 31.1% من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام جيد حول مفهوم تطبيق صيغة السلم ، وأن 36.5% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم معرفة بهذا (المفهوم وآليات تطبيق صيغة السلم)،وأن32.4 % من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي واضح حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 2.97 والوزن النسبي يساوي 59.4 %وهذا مؤشر علي وجود المعرفة بمفهوم السلم عند أفراد العينة بنسبة 59.4% أي بدرجة أقل من الصيغ الأخرى.

توضح الفقرة الخامسة من الجدول السابق أن 65.3% من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة القرض الحسن ، وأن 14.7% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم هذه المعرفة ، كما نجد أن 20% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 4.28 والوزن النسبي يساوي 85.6% وهذا يعني أن الغالبية العظمى من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة بصيغة القرض الحسن، أي أن هذه الصيغة هي الأكثر وضوحاً لدى العاملين في مؤسسات الإقراض.

توضح الفقرة السادسة من الجدول السابق أن 45.3% من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك ، وأن 25.4% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم معرفة بمفهوم صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك ، بينما نجد أن

29.3% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.33% والوزن النسبي 66.6% .

توضح الفقرة السابعة من الجدول السابق أن 41.9% من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الاستصناع، وأن 31.1% من أفراد هذه العينة ليس لديهم أي معرفة بصيغة الاستصناع، في حين أن 27% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم أي معرفة حول هذا الموضوع، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.22 والوزن النسبي يساوي 64.4%.

توضح الفقرة الثامنة من الجدول السابق أن 58.9% من أفراد هذه الدراسة لديهم معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة البيع الآجل، وأن21.9% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم معرفة بمفهوم البيع الآجل، في حين أن19.2% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم رأي في هذا الموضوع، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.22 والوزن النسبي يساوي 71%.

توضح الفقرة التاسعة من الجدول السابق أن 74% من أفراد هذه الدراسة يرون أن التمويل الأصغر الإسلامي يحتاج إلي معرفة خاصة لا تتوافر لدي معظم العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي، في حين أن 12.3% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق، بينما نجد أن 13.7% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي حول هذا الموضوع، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.99 والوزن النسبي يساوي 79.8% وهذا يدل أن الغالبية العظمى من أفراد الدراسة يعتقدون أن التمويل الإسلامي يحتاج لمعرفة خاصة لا تتوافر لدى معظم العاملين في مؤسسات الإقراض.

- **المجال الثاني:مستوى معرفة وإلمام زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي:**

جدول رقم(25)

رأي أفراد الدراسة حول مدى معرفة الزبائن بالتمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين

#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	قيمة الاختبار	sig	الوسط الحسابي	الوزن النسبي
.1	معظم العملاء والزبائن يفضلون التمويل الإسلامي.	12.2	31.1	18.9	33.8	4.1	14.21	0.00	3.13	%62.6
.2	معظم العملاء والزبائن لا يرون فرق حقيقي بين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي .	11	39.7	17.8	27.4	4.1	23.21	0.01	3.26	%65.2
.3	معظم العملاء والزبائن يرون ضرورة وأهمية للتمويل الأصغر الإسلامي.	8.1	32.4	31.1	27	1.4	17 .22	0.50	3.19	%63.8
.4	لدى معظم العملاء والزبائن معرفة وإلمام جيد بصيغ التمويل الإسلامي	1.4	8.2	35.6	45.2	9.6	9.32	0.02	2.47	%49.4
.5	لدى معظم العملاء والزبائن معرفة جيدة بصيغة المرابحة فقط.	1.4	42.5	26	28.8	1.4	4.55	0.01	3.14	%62.8
.6	معظم العملاء والزبائن أصحاب المشاريع المتناهية في الصغر لا يناسبهم التمويل بصيغ التمويل الإسلامي.	6.8	35.1	28.4	21.6	8.1	7.69	0.00	3.11	%62.2

توضح الفقرة الأولي في الجدول السابق أن 43.3 % من أفراد هذه الدراسة يرون أن معظم الزبائن يفضلون التمويل الإسلامي، وأن 37.8% من أفراد هذه الدراسة لا يوافقون علي الرأي السابق، في حين أن 18.9% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم أي رأي في هذا الموضوع، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.13 والوزن النسبي يساوي 62.6% .

توضح الفقرة الثانية من الجدول السابق أن50.7% من أفراد هذه الدراسة يرون أن معظم العملاء والزبائن لا يرون فرق حقيقي بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي ، في حين أن 31.5% من أفراد هذه الدراسة لا يوافقون علي الرأي السابق، بينما 17.8% من أفراد هذه

الدراسة ليس لديهم أي رأي حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهـذه الفقـرة يساوي 3.26 والوزن النسبي يساوي 65.2%.

توضح الفقرة الثالثة من الجدول السابق أن 40.5% من أفراد هذه الدراسة يرون أن معظم العملاء والزبائن يرون ضرورة وأهمية للتمويل الأصغر الإسلامي ، في حين أن 28.4% مـن أفراد هذه الدراسة لا يرون ذلك ، في حين أن 31.1% من أفراد العينة ليس لهـم رأي محـدد حول هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.19 والوزن النسبي يساوي 63.8%.

توضح الفقرة الرابعة من الجدول السابق أن 9.6% من أفراد هذه الدراسة يرون أن لدي معظم العملاء والزبائن معرفة جيدة بصيغ التمويل الإسلامي، في حين أن 54.8% من أفـراد هذه الدراسة لا يتفقون مع الرأي السابق بمعنى أن الزبائن ليس لديهم علم أو معرفـة بصـيغ التمويل الإسلامي ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يسـاوي 2.47 والـوزن النسـبي يساوي 49.4% .

توضح الفقرة الخامسة من الجدول السابق أن 43.9% من أفراد هذه العينة يرون أن لـدي معظم الزبائن معرفة جيدة بصيغة المرابحة فقط ، بينما 30.2% من أفـراد هـذه الدراسـة لا يتفقون مع هذا الرأي ، كما نجد أن 26% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم رأي حـول هـذا الموضوع، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.14 والـوزن النسـبي يسـاوي 62.8%.

توضح الفقرة السادسة من الجدول السابق أن 41.9% من أفراد هذه الدراسـة يـرون أن معظم العملاء والزبائن أصحاب المشاريع المتناهية في الصغر لا يناسبهم التمويل الإسـلامي ، وأن 29.7% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق ، في حين أن 28.4% من أفـراد هذه الدراسة ليس لهم رأي واضح ومحدد حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسـابي لهذه الفقرة يساوي 3.11 والوزن النسبي يساوي 62.8 %.

- **المجال الثالث: مدى قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الأصغر الإسلامي:**

جدول رقم(26)

رأي أفراد الدراسة حول مدى قبول الجهات المانحة و الممولين للتمويل الإسلامي

#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	قيمة الاختبار	sig	الوسط الحسابي	الوزن النسبي
.1	معظم الممولين لا يفضلون دعم منتجات تمويل إسلامي لدى مؤسسات الإقراض	6.7	24	40	29.3	-	4.21	0.00	3.08	%61.6
.2	يربط الممول بين دعم مؤسسات تقدّم تمويل إسلامي والتوجهات السياسية والدينية لتلك المؤسسة.	4	18.7	52	22.7	2.7	3.21	0.001	2.98	%59.6
.3	معظم الممولين يعتقدون أنه لا يوجد طلب عالي على التمويل الأصغر الإسلامي.	28	38.7	25.3	5.3	-	7.21	0.00	2.97	%59.4
.4	يرى الممول الأجنبي أن تقديم منتجات تمويل إسلامي تساهم في انتشار التمويل الأصغر.	10.7	34.7	42.7	10.7	1.3	9.21	0.02	3.43	%68.6
.5	الجهات المانحة تفضل دعم مؤسسات التمويل التقليدي والمنتجات التقليدية عن دعم مؤسسات التمويل الإسلامي.	13.3	42.7	36	8	-	4.23	0.01	3.61	%72.2
.6	تحوّل مؤسسة تمويل أصغر من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي بشكل كامل يفقدها دعم وتأييد معظم الممولين الأجانب	6.8	39.2	37.8	14.9	1.4	7.65	0.00	3.35	%67

توضح الفقرة الأولى في الجدول السابق أن 30.7% من أفراد هذه الدراسة يرون أن معظم الممولين لا يفضلون دعم منتجات تمويل إسلامي لدي مؤسسات الإقراض، وأن 29.3% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق ، كما نجد أن 40% من أفراد هذه الدراسة ليس لديهم رأي في هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.08 والوزن النسبي يساوي 61.6%.

توضح الفقرة الثانية أن 22.7% من أفراد هذه الدراسة يرون أن الممول يربط بين دعم مؤسسات تقدم تمويل إسلامي والتوجهات السياسية والدينية لتلك المؤسسة، وأن 25.4% من أفراد هذه الدراسة لا يتفقون مع الرأي السابق ، بينما نجد أن 52 % من أفراد هذه الدراسة

ليس هم رأي حول هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 2.98 والوزن النسبي يساوي 59.6% .

توضح الفقرة الثالثة في الجدول السابق أن 67.7% من أفراد هذه الدراسة يرون أن معظم الممولين يعتقدون أن لا يوجد طلب عالي علي التمويل الإسلامي الأصغر، في حين أن 6.3% من أفراد هذه الدراسة لا يتفقون مع الرأي السابق ، كما نجد أن 26.3%من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 2.97 والوزن النسبي يساوي 59.4%.

توضح الفقرة الرابعة في الجدول السابق أن 45.4% من أفراد هذه الدراسة يعتقدون أن الممول الأجنبي يرى في تقديم منتجات تمويل إسلامي أنه يساهم في انتشار التمويل الأصغر، في حين أن 12% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق، وأن 42.7% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.43 والوزن النسبي يساوي 68.6%.

توضح الفقرة الخامسة في الجدول السابق أن 56% من أفراد هذه الدراسة يرون أن الجهات المانحة تفضل دعم مؤسسات التمويل التقليدي والمنتجات التقليدية عن دعم مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي، وأن 8% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق، كما أن 36 %من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي محدد حول هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.61 والوزن النسبي يساوي 72.2% .

توضح الفقرة السادسة في الجدول السابق أن 46% من أفراد هذه الدراسة يرون أن تحول مؤسسة تمويل أصغر من النظام التقليدي إلي النظام الإسلامي بشكل كامل يفقدها دعم وتأييد معظم الممولين الأجانب، وأن 16.3% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون هذا الرأي ، في حين أن 37.8% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.35 والوزن النسبي يساوي 67 %.

- **المجال الرابع: التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي:**

جدول رقم(27)

رأي أفراد الدراسة حول التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي

#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	قيمة الاختبار	sig	الوسط الحسابي	الوزن النسبي
.1	التمويل الأصغر الإسلامي يتطلب تكاليف تشغيلية إضافية وهذا يعتبر من التحديات أمامه.	20	53.3	16	10.7	-	9.41	0.00	3.83	%76.6
.2	هناك صعوبة في إجراءات تطبيق التمويل الأصغر الإسلامي تحول دون إمكانية تطبيقه بشكل موسع في مؤسسات التمويل الأصغر في فلسطين.	8	61.3	20	10.7	--	12.21	0.001	3.67	%73.4
.3	غياب التثقيف والتدريب في مجال التمويل الإسلامي بين العاملين يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.	16	69.3	13.3	1.3	-	7.21	0.003	4	%80
.4	غياب التثقيف بين العملاء في مجال التمويل الإسلامي يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.	18.7	57.3	20	4	-	9.21	0.12	3.9	%78
.5	انحسار التطبيق في صيغة المرابحة (عدم تنوع المنتجات) يعتبر من التحديات أمام انتشار التمويل الأصغر الإسلامي.	27	51.4	16.2	5.4	-	11.23	0.01	4	%80
.6	يعتبر اختلاف آراء العلماء في الفقه الإسلامي تحدياً أمام تطوير التمويل الأصغر الإسلامي.	16	40	36	6.7	1.3	17.65	0.00	3.63	%72.6

توضح الفقرة الأولي في الجدول السابق أن 73.3% من أفراد هذه الدراسة يرون أن التمويل الأصغر الإسلامي يتطلب تكاليف تشغيلية إضافية وهذا يعتبر من التحديات أمامه، وأن 10.7% من أفراد هذه الدراسة لا يتفقون مع الرأي السابق، وأن 16% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.83 والوزن النسبي يساوي 76.6%

توضح الفقرة الثانية في الجدول السابق أن 69.3% من أفراد هذه الدراسة يرون أن هناك صعوبة في إجراءات تطبيق التمويل الأصغر الإسلامي تحول دون إمكانية تطبيق بشكل موسع في مؤسسات التمويل الأصغر في فلسطين ، وأن 10.7 % من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق ، كما نجد أن 20 % من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي محدد في هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.67 والوزن النسبي يساوي 73.4%

توضح الفقرة الثالثة في الجدول السابق أن 85.3% من أفراد هذه الدراسة يرون أن غياب التثقيف والتدريب في مجال التمويل الإسلامي بين العاملين يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي، وأن 1.3% من أفراد هذه الدراسة لا يوافقون علي الرأي السابق ، وأن 13.3% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 4 والوزن النسبي يساوي 80% .

توضح الفقرة الرابعة في الجدول السابق أن 76% من أفراد هذه الدراسة يرون أن غياب التثقيف بين العملاء في مجال التمويل الإسلامي يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي، بينما 4% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق ، وأن 20% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.9 والوزن النسبي 78% .

توضح الفقرة الخامسة في الجدول السابق أن 78.4% من أفراد هذه الدراسة يرون أن انحسار التطبيق في صيغة المرابحة (عدم تنوع المنتجات) يعتبر من التحديات أمام انتشار التمويل الإسلامي ، بينما 5.4% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق ، وأن 16.2% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي محدد في هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 4 والوزن النسبي 80% .

توضح الفقرة السادسة في الجدول السابق أن 56% من أفراد هذه الدراسة يعتبرون أن اختلاف آراء العلماء في الفقه الإسلامي تحديا أمام تطور التمويل الإسلامي ، بينما 8% من أفراد هذه الدراسة لا يتفقون مع الرأي السابق ، وأن 36% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي واضح ومحدد حول هذا الموضوع ، كما نجد أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.63 والوزن النسبي 72.6%.

- **المجال الخامس: آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين:**

جدول رقم(28)

رأي أفراد الدراسة حول آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين

#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	قيمة الاختبار	sig	الوسط الحسابي	الوزن النسبي
.1	هناك صعوبة في التغلب على التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي	5.4	44.6	25.7	21.6	2.7	14.21	0.00	2.72	%54.4
.2	هناك صعوبة في إمكانية أن يصل التمويل الأصغر الإسلامي لعدد كبير من الفقراء في فلسطين.	5.4	40.5	23	28.4	2.7	33.21	0.00	2.82	%56.4
.3	التمويل الإسلامي لا يلائم المشاريع المتناهية في الصغر.	6.8	26	16.4	41.1	9.6	27.24	0.00	3.20	%64
.4	يمكن التغلب على التحديات التي تواجه انتشار التمويل الأصغر الإسلامي من خلال تطوير قدرات العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر.	14.7	56	21.3	6.7	1.3	9.21	0.02	3.76	%75.2
.5	يمكن التغلب على التحديات المتعلقة بالتكاليف الإضافية للتمويل الأصغر الإسلامي وذلك بالوصول لعدد كبير من الزبائن.	16	54.7	22.7	6.7	-	4.23	0.00	3.8	%76
.6	إن تطبيق التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل التقليدي يساهم في زيادة انتشار التمويل الأصغر.	16	48	17.3	18.7	-	8.65	0.01	3.61	%72.2

توضح الفقرة الأولي في الجدول السابق أن 50 % من أفراد هذه الدراسة يرون أن هناك صعوبة في التغلب علي التحديات التي تواجه التمويل الإسلامي الأصغر، وأن 24.3 % من أفراد هذه الدراسة لا يجدون هذه الصعوبة، كما نجد أن 25.7 % من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 2.72 والوزن النسبي 54.4% .

توضح الفقرة الثانية في الجدول السابق أن 45.9% من أفراد هذه الدراسة يرون أن هناك صعوبة في إمكانية أن يصل التمويل الأصغر الإسلامي لعدد كبير من الفقراء في فلسطين ، وأن 31.1% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق ، كما نجد أن 23% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 2.82 والوزن النسبي 56.4 %.

توضح الفقرة الثالثة في الجدول السابق أن 32.8% من أفراد هذه الدراسة يرون أن التمويل الإسلامي لا يلائم المشاريع المتناهية في الصغر، وأن 50.7 % من أفراد هذه الدراسة لا يتفقون مع الرأي السابق ، كما نجد أن 16.4 % من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.2 والوزن النسبي 64%.

توضح الفقرة الرابعة في الجدول السابق أن 70.7 %من أفراد هذه الدراسة يرون أنه يمكن التغلب علي التحديات التي تواجه انتشار التمويل الأصغر الإسلامي من خلال تطوير قدرات العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر، وأن 8% من أفراد هذه الدراسة لا يؤيدون الرأي السابق ، كما نجد أن 21.3% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي حول هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.76 والوزن النسبي 75.2% .

توضح الفقرة الخامسة في الجدول السابق أن 70.7% من أفراد هذه الدراسة يرون أنه يمكن التغلب علي التحديات المتعلقة بالتكاليف الإضافية للتمويل الإسلامي الأصغر وذلك بالوصول لعدد كبير من الزبائن ، وأن 6.7% من أفراد هذه الدراسة لا يرون ذلك ، كما نجد أن 22.7 % من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي في هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.8 والوزن النسبي 76% .

توضح الفقرة السادسة في الجدول السابق أن 64% من أفراد هذه الدراسة يرون أن تطبيق التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل التقليدي يساهم في زيادة انتشار التمويل الأصغر، وأن 18.7 % من أفراد هذه الدراسة لا يرون ذلك ، كما نجد أن 17.3% من أفراد هذه الدراسة ليس لهم رأي واضح حول هذا الموضوع ، كما نلاحظ أن الوسط الحسابي لهذه الفقرة يساوي 3.61 والوزن النسبي 72.2% .

5.12 ملخص عن محاور الدراسة الرئيسية :

جدول رقم(29)

الوسط الحسابي والوزن النسبي وقيمة المعنوية واختبار T لمحاور الدراسة .

المجال	الاختبار T	المعنوية SIG	الوسط الحسابي	الوزن النسبي
الإلمام والمعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدى العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر.	5.33	0.00	3.56	%71.2
مستوى معرفة وإلمام زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي.	0.931	0.31	3.05	%61
عدم قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الأصغر الإسلامي.	3.97	0.00	3.23	%64.6
التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.	14.547	0.00	3.84	%76.8
آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين.	4.7	0.00	3.33	%66.6
المجموع	10.38	0.00	3.41	%68.2

يوضح الجدول السابق أن الوسط الحسابي للمحور الأول والذي يمثل المعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدي العاملين يساوي 3.56 والوزن النسبي 71.2%كما نلاحظ أن قيمة SIG=0.00 و اختبار t= 5.33 وهذا يدل علي أن هناك إلمام ومعرفة من قبل العاملين بصيغ التمويل الإسلامي بشكل عام. في حين نلاحظ أن الوسط الحسابي للمحور الثاني (الذي يمثل مدى معرفة وإلمام الزبائن بمؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي يساوي 3.05 والوزن النسبي يساوي 61%، كما نلاحظ أن قيمة SIG=0.00 و اختبار t=.931 وهذا غير معنوي بمعنى أن هناك ضعف من قبل الزبائن في معرفة التمويل الأصغر الإسلامي وهذا من وجهة نظر العاملين في مؤسسات الإقراض.

كما يوضح الجدول السابق أن الوسط الحسابي للمحور الثالث (عدم قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الأصغر الإسلامي) يساوي 3.23 والوزن النسبي يساوي 64.6%، كما نلاحظ أن قيمة SIG=0.00 و اختبار t= 3.97 وهذا دال إحصائيا بمعنى أن معظم العاملين في مؤسسات الإقراض يعتقدون عدم قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الإسلامي، كما يوضح الجدول السابق أن الوسط الحسابي للمحور الرابع (كثرة التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي) يساوي 3.84 والوزن النسبي يساوي 76.8% كما نلاحظ أن قيمة SIG=0.00 و اختبار t= 14.47 . وهذا مؤشر علي أن معظم العاملين في

مؤسسات التمويل الأصغر في قطاع غزة يعتقدون أن هناك تحديات تواجه التمويل الأصغر تحول دون انتشاره،أما في المحور الخامس (آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين) الوسط الحسابي يساوي 3.33 والوزن النسبي يساوي 66.6% وقيمة SIG=0.00 و اختبار t= 4.7 ، وهذا يعني أن غالبية العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر يعتقدون صعوبة انتشار وتقدم التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين.

5.13 اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **وتوفر الخبرة والمعرفة بآليات تطبيقه لدى العاملين في مؤسسات الإقراض.**

معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و الخبرة والمعرفة لدى العاملين في مؤسسات الإقراض به.

جدول رقم(30)

معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و الخبرة والمعرفة لدى العاملين في مؤسسات الإقراض به.

المجال	الاختبار	قيمة الاختبار
العلاقة بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و الخبرة والمعرفة لدى العاملين في مؤسسات الإقراض به.	معامل الارتباط R	%82.4
	المعنوية SIG	0.00
	N	75

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار بيرسون للارتباط عند مستوى معنوية0.05 حيث تبين من خلال استخدام اختبار بيرسون أن قيمة معامل الارتباط R= 82. 4 قيمة Sig = 0.00 وهذا دال إحصائيا .عند مستوى معنوية 5% بمعنى أنه يوجد علاقة طردية قوية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي وخبرة ومعرفة العاملين بمؤسسات الإقراض العاملة في المنطقة بآليات تطبيقه، أي أن زيادة معرفة و إلمام العاملين بمؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي يؤدي إلى زيادة انتشار التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة، وبالتالي سوف نقبل هذه الفرضية.

الفرضية الثانية:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **و مستوى وعي زبـــائن مؤسسات التمويل الأصغر به.**

جدول رقم(31)

معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و مستوى وعي زبائن مؤسسات التمويل الأصغر به

المجال	الاختبار	قيمة الاختبار
العلاقة بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و مستوى معرفة زبائن مؤسسات الإقراض به.	معامل الارتباط R	%28.2
	المعنوية SIG	0.013
	N	75

للإجابة على هذه الفرضية تم استخدام اختبار بيرسون للارتباط عند مستوى معنوية 0.05حيث تبين من خلال استخدام اختبار بيرسون أن قيمة معامل الارتباط R= 0.282 قيمة Sig = 0.013 وهذا دال إحصائيا .عند مستوى معنوية 5% بمعنى يوجد علاقة طردية قوية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و مستوى وعي أفراد المجتمع به. أي أن زيادة معرفة و إلمام الأفراد بصيغ التمويل الإسلامي يؤدي إلى زيادة انتشار التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة .

الفرضية الثالثة:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **وسياســـات الممـــولين والمانحين.**

جدول رقم(32)

معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي وسياسات الممولين والمانحين.

المجال	الاختبار	قيمة الاختبار
العلاقة بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي وسياسات الممولين والمانحين.	معامل الارتباط R	%40.5
	المعنوية SIG	0.00
	N	75

لاختبار تلك الفرضية تم استخدام اختبار معامل بيرسون لإيجاد العلاقة بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي وسياسات الممولين والمانحين.

حيث تبين من خلال استخدام اختبار بيرسون أن قيمة معامل الارتباط R= 0.405 قيمة Sig = 0.00 وهذا دال إحصائيا .عند مستوى معنوية 5% بمعنى يوجد علاقة طردية قوية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي وبين سياسة الممولين و المانحين ومدى قناعتهم بالتمويل الإسلامي. أي أن زيادة قناعة الممولين والمانحين بالتمويل الإسلامي يؤدي إلى زيادة انتشار التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة.وبالتالي سوف نقبل هذه الفرضية .

الفرضية الرابعة:

يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي **ووجود تحديات ومعوقات أمامه** .

جدول رقم(33)

معامل ارتباط بيرسون بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي ووجود التحديات والمعوقات أمامه

المجال	الاختبار	قيمة الاختبار
العلاقة بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي ووجود تحديات ومعوقات أمامه.	معامل الارتباط R	%54.1
	المعنوية SIG	0.00
	N	75

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار معامل ارتباط بيرسون لإيجاد العلاقة بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي و التحديات والمعوقات التي يواجهها.

حيث تبين من خلال استخدام اختبار بيرسون أن قيمة معامل الارتباط R=- 0.541 قيمة Sig = 0.00 وهذا دال إحصائيا .عند مستوى معنوية 5% بمعنى يوجد علاقة طردية قوية بين انتشار التمويل الأصغر الإسلامي وبين التحديات والمعوقات التي يواجهها. أي أن وجود تحديات ومعوقات كبيرة أمام التمويل الأصغر الإسلامي تؤدي إلى بطئ انتشاره في قطاع غزة، وبالتالي سوف نقبل هذه الفرضية.

الفرضية الخامسة:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 بين آراء أفراد الدراسة حول مدى انتشار التمويل الأصغر الإسلامي تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

جدول رقم (34)

اختبار تحليل التباين الأحاديANOVA للفروق بين آراء أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة

	المجال	الوســـــط الحسابي			الاختبار	المعنوية
		اقل من 5 سنوات	من 5-10 سنوات	أكثر من 10 سنوات	F	SIG
1	الإلمام والمعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدى العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر	3.8	3.4	3.5	1.29	0.28
2	مستوى معرفة وإلمام زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي	2.9	3.2	3	1.25	0.29
3	عدم قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الأصغر الإسلامي	3.1	3.4	3.5	1.66	0.192
4	التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي	4	3.7	3.8	2.71	0.071
5	آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين	3.3	3.2	3.4	0.325	0.682
6	المجموع الكلي	3.4	3.4	3.3	0.258	0.771

للإجابة على هذه الفرضية تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرق بين المتوسطات حيث أن هذا الاختبار يستخدم لإيجاد الفروق بين ثلاث متوسطات فأكثر، و النتائج في الجدول السابق توضح قيمة F المحسوبة وكذلك قيمة المعنوية SIG حيث نلاحظ من الجدول السابق أن قيمة هذه المعنوية أكبر من 0.05 الأمر الذي يعني أن F المحسوبة اقل من F الجد ولية وهذا غير دال إحصائيا، و بالتالي سوف نرفض الفرضية السابقة أي لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد الدراسة حول انتشار التمويل الإسلامي تعزى لمتغير الخبرة.

الفرضية السادسة:

توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 بين آراء أفراد الدراسة حول مدى انتشار التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة تعزى لمتغير مجال عمل المؤسسة(إسلامي - تقليدي - مختلط).

- العلاقة بين مجال عمل المؤسسة وبين انتشار التمويل الإسلامي في قطاع غزة

جدول رقم (35)

اختبار تحليل التباين الأحاديANOVA للفروق بين آراء أفراد الدراسة حسب سنوات الخبرة

	المجال	الوسط الحسابي			الاختبار	المعنوية
		تقليدي	إسلامي	الاثنين معا	F	SIG
1	الإلمام والمعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدى العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر.	3.9	3.1	3.8	3.76	0.028
2	مستوى معرفة وإلمام زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي.	2.9	3	3.1	0.81	0.449
3	عدم قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الأصغر الإسلامي.	3.01	3.3	2.8	0.91	0.409
4	التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.	4.1	3.7	3.9	1.98	0.145
5	آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين.	3.6	3.1	3.4	3.11	0.051
6	المجموع الكلي	3.1	3.2	3.5	3.27	0.044

للإجابة على هذه الفرضية تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي ANOVA للفرق بين المتوسطات حيث أن هذا الاختبار يستخدم لإيجاد الفروق بين ثلاث متوسطات فأكثر ، و النتائج في الجدول السابق توضح قيمة F المحسوبة وكذلك قيمة المعنوية SIG حيث نلاحظ أن قيمة SIG اكبر من 0.05 لجميع المجالات ما عدا المجال الأول و الذي يمثل مدى معرفة وإلمام العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر بمجال التمويل الإسلامي حيث كانت قيمة F=3.8 , SIG=0.028 وهذا دال إحصائيا عند مستوى معنوية 0.05 ، بمعنى يوجد فروق

ذات دلالة إحصائية بين آراء العاملين في هذه المؤسسات (مجال عمل المؤسسة إسلامي و تقليدي و مختلط) حول انتشار التمويل الإسلامي في قطاع غزة.

كذلك نلاحظ أن قيمة F=3.5 , SIG=0.044 للمجال الكلي و الذي يمثل آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين وهذا دال إحصائيا عند مستوى ومعنوية 0.05 بمعنى ان هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد هذه الدراسة حول آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة تعزى لمتغير مجال عمل المؤسسة .

جدول رقم (36)

اختبار Bonferroni للمقارنات المتعددة للفروق بين متوسطات مجال عمل المؤسسة (إسلامي -تقليدي –مختلط)

المجال	إسلامي +تقليدي	تقليدي	الفرق
الإلمام والمعرفة بمجال التمويل الإسلامي لدي العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر	إسلامي + تقليدي	*0.55775	
	إسلامي	0.71726	-0.15915
آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين	إسلامي + تقليدي	*0.19862	
	إسلامي	0.22391	0.02529

*يوجد فرق معنوي عن مستوى معنوية 0.05

الفصل السادس

النتائج والتوصيات

6.1 النتائج:

بعد تحليل البيانات وتفسيرها واختبار الفرضيات تم التوصل إلى النتائج التالية:

- تشكل محفظة التمويل الإسلامي لمؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين 15.88% من مجموع المحفظة النشطة لهذه المؤسسات بتاريخ 31 ديسمبر 2009م.
- يمكن تطبيق عدد من صيغ التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل الأصغر خاصة المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك لأنهما أقل الصيغ مخاطرة.
- يمكن تطبيق صيغة السلم في المؤسسات المتخصصة مثل برامج ومؤسسات الإقراض الزراعي.
- يوجد لدى العاملين في مؤسسات الإقراض في قطاع غزة معرفة وإلمام جيد بصيغتي المرابحة والقرض الحسن يليهما المعرفة بصيغ التمويل الإسلامي الأخرى حسب الترتيب(البيع الآجل،المشاركة،الإجارة،المضاربة،الاستصناع، السلم).
- معظم عملاء مؤسسات التمويل الأصغر يفضلون التمويل الإسلامي عن التمويل التقليدي .
- الكثير من عملاء مؤسسات التمويل الأصغر لا يرون فرق حقيقي بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي.
- لا تتوفر معرفة وإلمام جيدة لدى زبائن مؤسسات التمويل الأصغر العاملة في قطاع غزة.
- معظم الممولين يعتقدون عدم وجود طلب عالٍ علي التمويل الأصغر الإسلامي.
- الجهات المانحة تفضل دعم مؤسسات التمويل التقليدي والمنتجات التقليدية عن دعم مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي .
- التمويل الأصغر الإسلامي يتطلب تكاليف تشغيلية أكثر من تلك التي يتطلبها التمويل التقليدي وهذا يعتبر من التحديات أمامه.
- هناك صعوبة في إجراءات تطبيق التمويل الأصغر الإسلامي تحول دون إمكانية تطبيقه بشكل موسع في مؤسسات التمويل الأصغر في قطاع غزة.
- إن غياب التثقيف والتدريب في مجال التمويل الإسلامي بين العاملين يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.

- إن غياب التثقيف بين العملاء في مجال التمويل الإسلامي يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.
- انحسار التطبيق في صيغة المرابحة (عدم تنوع المنتجات) يعتبر من التحديات أمام انتشار التمويل الأصغر الإسلامي.
- اختلاف آراء العلماء في الفقه الإسلامي هو تحدياً أمام تطور التمويل الأصغر الإسلامي.
- يمكن التغلب علي التحديات التي تواجه انتشار التمويل الأصغر الإسلامي من خلال تطوير قدرات العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر.
- يمكن التغلب علي التحديات المتعلقة بالتكاليف الإضافية للتمويل الإسلامي الأصغر وذلك بالوصول لعدد كبير من الزبائن.

6.2 التوصيات:

في ضوء نتائج البحث يوصي الباحث بما يلي:

- ضرورة أن تسعى مؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين لتطبيق التمويل الأصغر الإسلامي، وذلك بفتح نوافذ تمويل إسلامي أو تحّول هذه المؤسسات بالكامل من مؤسسات تطبق التمويل التقليدي إلى مؤسسات للتمويل الأصغر الإسلامي وذلك استجابة للطلب المتزايد على التمويل بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.
- أن تُقدم المصارف الإسلامية على فتح فروع متخصصة بتمويل المشاريع المتناهية في الصغر وأن تطبق أفضل الممارسات في التمويل الأصغر مستفيدة من التجارب الناجحة في هذا المجال.
- أن تسعى مؤسسات التمويل الأصغر إلى تطبيق صيغ أخرى من صيغ التمويل الإسلامي إلى جانب صيغة المرابحة للآمر بالشراء مثل: (الإجارة المنتهية بالتمليك والمشاركة والسلم والاستصناع).
- نوصى الجهات المانحة- التي تقدم تمويلاً للمؤسسات العاملة في فلسطين- بتوجيه تمويلها لمؤسسات الإقراض المتخصصة في التمويل الأصغر الإسلامي؛ وهذا بدوره سيعمل على تحقيق تنمية اقتصادية حقيقية من خلال تمويل المشاريع المتناهية في الصغر، والتي هي عصب الاقتصاد الفلسطيني، وتشكل أكثر من 90% من المشاريع القائمة في فلسطين.
- أن تعمل مؤسسات الإقراض التابعة لجمعيات خيرية على الانفصال (من حيث الاسم والمكان) عن هذه الجمعيات التي تقدم مساعدات إغاثية للمحتاجين، وأن تطبق أفضل الممارسات فيما يتعلق بالتمويل الأصغر وتعمل على زيادة انتشارها بالوصول لعدد كبير من الفقراء كي تتمكن من تغطية تكاليفها التشغيلية وتحقيق الاستدامة.
- أن تعمل الجهات المانحة ومؤسسات التمويل الإسلامي على تطوير قدرات العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر من خلال توعيتهم بصيغ التمويل الإسلامي.
- أن تعمل الجهات المانحة ومؤسسات التمويل الإسلامي على توعية زبائن التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي ليختاروا ما يناسبهم منها.

- نوصي مؤسسات التمويل الأصغر بالعمل على تحفيز العاملين لديها للتقدم بمقترحاتهم وأفكارهم للاستفادة منها في ابتكار وتطوير منتجات وخدمات جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وتكافئ كل من يأتي بفكرة جديدة يتم الاستفادة منها.
- فتح المجال أمام متعاملي مؤسسات التمويل الأصغر لتقديم مقترحاتهم وأفكارهم لتطوير الخدمات القائمة أو ابتكار خدمات جديدة تتلاءم مع خصوصية التمويل الأصغر الإسلامي ويمكن أن يتم ذلك من خلال صندوق يتم وضعه في المؤسسة أو من خلال البريد الإلكتروني وموقع المؤسسة على الانترنت .
- مطلوب من الباحثين في الاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية القيام بأبحاث متخصصة التمويل الأصغر الإسلامي وتقديم مقترحات قابلة للتطبيق لتقديم التمويل الأصغر بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.
- ينبغي على مؤسسات التمويل الأصغر والمصارف الإسلامية تخصيص جزء من موازناتها للبحث العلمي الهادف لتطوير منتجاتها وخدماتها لتمويل المشاريع المتناهية في الصغر.
- أن تفرض سلطة النقد الفلسطينية على المصارف العاملة في فلسطين تخصيص جزء من نشاطها لتمويل المشاريع المتناهية في الصغر بصيغ التمويل الإسلامي.

6.3 دراسات مقترحة:

من خلال تجربة الباحث وبحثه في مجال التمويل الإسلامي الأصغر فإنه يقدم العناوين التالية لدراسات مقترحة ، ويوصي الدارسين بالاهتمام بها إثراءً للبحث العلمي والحياة العملية :

- إطار مقترح لسياسات وإجراءات تطبيق صيغ التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل الأصغر.
- مدى ملاءمة صيغ التمويل الإسلامي للتمويل متناهي الصغر.
- دور المصارف الإسلامية في تقديم التمويل متناهي الصغر.

المراجع

أولا : القرآن الكريم

ثانيا: المراجع العربية

1. ارشيد، محمود عبد الكريم(2001)، ***الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية***، الطبعة الأولى، دار النفائس، الأردن.

2. ألين وأوفري (2009)، **تقرير *التمويل الأصغر الإسلامي* لصالح المنظمة الدولية لقانون التنمية**. نسخة الكترونية ، تاريخ الاطلاع: 25 يناير 2010 م.
http://arabic.microfinancegateway.org/content/article/detail/26212

3. البحيصي ،عصام(2006)، ***نحو أساليب حديثة في تمويل المشروعات الصغيرة دراسة استطلاعية لأصحاب المشروعات الصغيرة في قطاع غزة***، بحث مقدم إلى مؤتمر تنمية وتطوير قطاع غزة بعد الانسحاب الإسرائيلي ، المنعقد بكلية التجارة في الجامعة الإسلامية بغزة في الفترة من 13-15 فبراير 2006م.

4. بلانيت فاينانس (2008)، ***أثر التمويل متناهي الصغر في مصر: دراسة مسحية***، جمهورية مصر العربية نسخة الكترونية ، تاريخ الإطلاع: 1 ابريل 2010 م .
http://www.undp.org.eg/Portals/0/National_Microfinance_Impact_Survey_Arabic.pdf

5. البلتاجي، محمد (2005)، **صيغ مقترحة لتمويل المنشآت الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتملك**، نسخة الكترونية، تاريخ الإطلاع: 10 أكتوبر 2008م.
http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2009/08/vvv.doc

6. البوابة العربية للتمويل الأصغر(2005)، ***التمويل الأصغر في العالم العربي: التحدي أمام التوسع ودور صانعي السياسات والهيئات المانحة***، مقابلة مع محمد خالد (خبير التمويل الأصغر في العالم العربي)، صفحة الكترونية، تاريخ الاطلاع: 11 يناير 2008م.
http://arabic.microfinancegateway.org/content/article/detail/21840

7. جبريل، أحمد(2006) ، ***دور بنك فيصل الإسلامي السوداني في تمويل المؤسسات الصغيرة (تجربة تمويل قطاع الصناعات الصغيرة والمهنيين والأسر المنتجة)***، بحث مقدم للملتقى

الدولي بعنوان متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربيـــة 17 و18 ابريل 2006م.، نسخة الكترونية: تاريخ الإطلاع: 25 يونيو 2010م.
http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Economics/88058.pdf

8. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني(2008)، ***التعداد العام للســكان والمنشــآت 2007- المنشآت الاقتصادية : النتائج النهائية***. رام الله ، فلسطين.

9. حامد، مهند؛ أبو هنطش ،إبراهيم؛ خليفة، محمد؛ صلاح،عبيدة (2009) ،تجارب الدول ***في تطوير أعمال المنشآت الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة: دروس لفلسطين*** ، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) ، فلسطين، نسخة الكترونية، تاريخ الإطلاع: 10 فبراير 2010م.

http://www.pal-econ.org/index.php?option=com_docman&task=cat_view&gid=44&Itemid=29

10. خطاطبة، جميل(1992)، ***التمويل اللاربوي للمؤسسات الصــغيرة فــي الأردن***، رســالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، نسخة الكترونية، تاريخ الاطلاع: 15 مايو 2010م
http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/05-التمويــل-اللاربــوي-للمؤسســات/الصغيرة-والمتوسطة-في-الأردن-جميل-محمد-سلمان-خطاطبه.pdf

11. خليفة،محمد ؛أبو هنطش،إبراهيم (2009) ، ***تقييم البيئة القانونية للمنشآت الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة في فلسطين*** ، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني(ماس)، فلسطين، نسخة الكترونية، تاريخ الإطلاع: 10 فبراير 2010.

http://www.pal-econ.org/index.php?option=com_docman&task=cat_view&gid=44&Itemid=29

12. الزحيلي، وهبة (2001)، الفقه الإسلامي وأدلته، الطبعة الرابعة، دار الفكر، دمشق.

13. سعيد،مجدي (2001)، مقال بعنوان: **تجربة مصرف الفقــراء فــي بــنجلادش**، صــفحة الكترونية، تاريخ الاطلاع: 11 إبريل 2009م.
http://www.islamonline.net/Arabic/contemporary/Economy/2001/article8.shtml

14. سلطة النقد الفلسطينية (2008) ، دائرة الأبحاث والسياسات النقدية "***التقرير السنوي الثالث عشر لعام 2007***" ، فلسطين.

15. سلطة النقد الفلسطينية (2009) ، دائرة الأبحاث والسياسات النقدية "***التقرير السنوي الرابع عشر لعام 2008***" ، فلسطين.

16. الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير والمتناهي الصغر- شراكة (2003) ، "***سلسلة من ثمان أوراق تقدم ملخصاً للتمويل المتناهي الصغر في فلسطين***" فلسطين.

17. الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير والمتناهي الصغر- شراكة (2009 أ)، "***تحليل أثر التمويل الصغير ومتناهي الصغر على حياة المقترضين والمقترضات***". الضفة الغربية - فلسطين.

18. الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير والمتناهي الصغر- شراكة ((2009 ب)، " أثر *الأزمات الاقتصادية والسياسية وحرب عام 2008-2009 على قطاع الإقراض الصغير ومتناهي الصغر في قطاع غزة*" غزة ، فلسطين.

19. شويدح، احمد ذياب(2007)، **المعاملات المالية المعاصرة في الشريعة الإسلامية**، الطبعة الثالثة،المركز الدولي للنشر، غزة.

20. الصفدي، سماح ديب(2004)، ***منهجية الإقراض بضمان المجموعة: دراسة حالة برامج الإقراض بضمان المجموعة و الادخار في قطاع غزة*** ،رسالة ماجستير،غزة، فلسطين.

21. صندوق التنمية الفلسطيني(بدون تاريخ) ، نشرة تعريفية، فلسطين.

22.صوان، محمود حسن(2001)، ***أساسيات العمل المصرفي، دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية***، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، عمان.

23. العاجز، سناء فاروق(2008)، ***مدى تطبيق ركائز إدارة الجودة الشاملة و تأثيرها على الأداء المالي في مؤسسات الإقراض النسائية في قطاع غزة من وجهة نظر العاملين***، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ،فلسطين.

24. عبد الرحمن،عامر (2007) ، مقال بعنوان: ***نحو التمويل الأصغر وفقا للشريعة الإسلامية: مقدمة تمهيدية*** ، صفحة الكترونية، تاريخ الاطلاع: 11 يناير 2008م.

http://arabic.microfinancegateway.org/content/article/detail/24004

25. عبد الله، سمير ؛عوض ،علا؛ الوزير،جهاد (2009) ، ***المراقب الاقتصادي والاجتماعي***: **العدد الثامن عشر**، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) ، فلسطين.

26. عبد الله، سمير ؛عوض ،علا؛ الوزير،جهاد (2010) ، ***المراقب الاقتصادي والاجتماعي***: **العدد التاسع عشر**، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني(ماس) ، فلسطين.

27. عطياني،نصر؛الحاج علي ،سارة (2009) ، ***مشاكل المنشآت الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة في فلسطين*** ، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) ، فلسطين ، نسخة الكترونية، تاريخ الإطلاع: 10 فبراير2010م.

http://www.pal-econ.org/index.php?option=com_docman&task=cat_view&gid=44&Itemid=29

28. عفانة، حسام الدين موسى (2000)، ***بيع المرابحة للآمر بالشراء : دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي***، الخليل،مكتبة دنديس، فلسطين.

29. غانم،محمد (2008)، مقال بعنوان: ***التمويل الإسلامي الأصغر (واقع وتحديات)***، صناعة التمويل الأصغر في فلسطين العدد الخامس، نشرة تصدر عن الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر "شراكة" ، تموز.

30. مبرة المؤسسة العالمية للتنمية(بدون تاريخ)، ***كتاب المبرة الجامعي: المشاريع المتناهية في الصغر***، نسخة الكترونية، تاريخ الاطلاع: 5 أكتوبر 2009م.
http://www.idf-kwt.org/html/main.htm

31. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(2004). ***المبادئ الأساسية للتمويل الأصغر***، **نسخة الكترونية**، تاريخ الإطلاع: 10 نوفمبر 2008م.
http://www.cgap.org/gm/document-1.9.2748/KeyPrincMicrofinance_ara.pdf

32. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية (2008)."***تنمية التمويل الأصغر الإسلامي: التحديات والمبادرات***" جدة- السعودية. نسخة الكترونية، تاريخ الاطلاع: 5 مارس 2009م.
http://arabic.microfinancegateway.org/content/article/detail/2587

33. نصر الله،أحمد؛ الصوراني، غازي أحمد (2005)، ***دراسة حول المشروعات الصغيرة في فلسطين: واقع ورؤية نقدية*** ، غزة ، فلسطين، نسخة الكترونية، تاريخ الاطلاع: 11 يناير 2008م.

www.ahewar.org/debat/files/40243.doc

ثالثا: المراجع الأجنبية

1. Ahmaed.Habib(2002),***Financing Microenterprises: an analytical study of Islamic microfinance institutions,*** *Electronic reference* Retrieved March 12, 2008. From: http://www.microfinancegateway.org/gm/document-1.9.25170/41189_file_H_Ahmed_Financing_M.pdf

2. Aliyev , Fuad (2007) ,***Problems and Prospects of Introducing Islamic Microfinance in Azerbaijan Republic*** .Paper for the 17th conference on monetary and foreign exchange policies (May,15 - 16, 2007),Tehran, Iran.
3. Dhumale, Rahul and Amela Sapcanin(1998), ***"An Application of Islamic Banking Principles to Microfinance.*** Technical Note." United Nations Development Programme and World Bank. *Electronic reference* Retrieved June 12, 2008. From: http://www.gdrc.org/icm/country/wana/wb-

4. El-Madhoun Rafeeq, Sourani Ibrahim , Farr Vanessa , Nakhleh Hanna and Darwish Dania (2009). ***DEEP: a new approach to poverty reduction*** ,Humanitarian Exchange Magazine issue 44, Article Retrieved August 25, 2010. From: http://www.odihpn.org/report.asp?type=Humanitarian+Exchange+Magazine&id=3028&number=44

5. Farsca,Alexandra (2008), " ***A Further Niche Market: Islamic Microfinance in the Middle East and North Africa*"** Center for Middle Eastern Studies & McCombs School of Business, University of Texas at Austin, November. *Electronic reference* Retrieved September 15, 2009. From:

http://www.microfinancegateway.org/gm/document-1.9.33302/A%20Further%20Niche%20Market.pdf

6. Grameen Bank(2010) *Grameen Bank* ***Historical Data Series 1976-2009***, *Electronic reference* Retrieved June 11, 2010. From:

http://www.grameen-info.org/index.php?option=com_content&task=view&id=177&Itemid=503

7. Israel/Palestine Center for Research and Information IPCRI (2005): ***Microfinance in Palestine 2005 overview of impact and potential recommendations to the main actors of the sector***. Electronic reference Retrieved March 21, 2008. From:

http://www.ipcri.org/files/microfinance.pdf

8. Khan ,Ajaz Ahmed (2008),***Islamic Microcredit: Theory, Policy and Practice.***

9. Massar Associates(2002), ***Assessment Of Demand And Supply Of Small And Microcredit In the West Bank And Gaza Under Current Political Situation (Intifada)*-An Update Weidemann Report**, ISAMI Project & Massar Associates, Ramallah, Palestine. *Electronic reference* Retrieved August 2, 2009. From:

http://www.saa.unito.it/meda/pdf/Supply-Demand%20Update.pdf

10. Mohammed Khalek, kate laner and Xaavier Reille(2006**)."Meeting *The Demand Of Microfinance In The West Bank And Gaza Strip***. Consultative Group to Assist the Poor(CGAP).*Electronic reference* Retrieved May 23, 2008. From:

http://www.cgap.org/gm/document-1.9.2955/MF_in_WestBankGaza.pdf

11. Nimrah Karim, Michael Tarazi and Xavier Reille(2008). ***"Islamic Microfinance: An Emerging Niche Market."***Focus Note 49. Washington, D.C.: CGAP, August. *Electronic reference* Retrieved June 25, 2009. From :
http://www.cgap.org/p/site/c/template.rc/1.9.5029

12. Phen;DiVanna,Joseph(2008,Nov.3).**Top *500 Financial Islamic Institutions*.** Retrieved February 20, 2009, from:
http://www.thebanker.com/news/fullstory.php/aid/6123/Top_500_Islamic_Financial_Institutions.html

13. PlaNet Finance(2007), "***Microfinance Market Survey in the West Bank and Gaza Strip"***. Washington، D.C.:PlaNet Finance، May. *Electronic reference* Retrieved September 15, 2009. From:
http://www.lacs.ps/documentsShow.aspx?ATT_ID=759

14. Seibel, Hans Dieter (2005),***Islamic Microfinance in Indonesia***, Federal ministry for economic cooperation and Development, Electronic reference Retrieved August 21, 2010. From:

www.gtz.de/de/dokumente/en-islamic-mf-indonesia.pdf.pdf

15. The Banker (2009,28 October). ***"Banker survey shows the growth in Islamic finance "***.Retrieved February 20, 2009, from:
http://www.thebanker.com/news/fullstory.php/aid/6918/Banker_survey_shows_the_growth_in_Islamic_finance.html

16. The Banker(2007,5 November). ***Top 500 Financial Islamic Institutions***. Retrieved February 20, 2009, from:
http://www.thebanker.com/news/fullstory.php/aid/5331/TOP_500_Islamic_Institutions.html

17. The Palestinian Network for Small and Microfinance Sharakeh,(without date a). ***Financial Performance Indicators****: Microfinance Industry In Palestine As of September 30, 2009*. Ramallah, Palestine.

18. The Palestinian Network for Small and Microfinance Sharakeh,(without date b). ***Financial Performance Indicators****: Microfinance Industry In Palestine As of December 31, 2008*. Ramallah, Palestine.
19. Un-Habitat's(2005),**Islam land and property rights series** ***(Paper 8 : Islamic credit and microfinance).*** *Electronic reference* Retrieved August 21, 2010. From:
www.unhabitat.org/downloads/docs/3546_13443_ILP%208.doc

20. United Nations Forum to Build Inclusive Financial Sectors, (2005). ***Statement of the Advisors Group to the United Nations International Year of Microcredit 2005***. United Nations Headquarters, New York, November. *Electronic reference* Retrieved August 21, 2010. From:

http://www.yearofmicrocredit.org/docs/Advisors_Group_UN_IYOM_8Nov2005.pdf

رابعاً: المواقع الالكترونية

1. مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية

http://www.kantakji.com/index.htm

2. الموقع العالمي للاقتصاد الإسلامي

http://isegs.com/forum/index.php

3. المصارف الإسلامية للدكتور محمد البلتاجي

http://www.bltagi.com/portal/

4. إسلام أون لاين

www.islamonline.net

5. سوق تبادل المعلومات حول التمويل الأصغر

www.mixmarket.org

6. سيجاب

http://www.cgap.org

7. البوابة العربية للتمويل الأصغر

www.arabic.microfinancegateway.org

8. مؤسسة التمويل الدولية

www.ifc.org

9. بنك جرامين

http://www.grameen.com/

10.سلطة النقد الفلسطينية

www.pma.ps

11.الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير و متناهي الصغر.

www.palmfi.ps

12.برنامج غزة للإقراض النسائي جمعية مؤسسة الثقافة والفكر الحر – أنيرا.

www.cfta-ps.org

13.دائرة التنمية والتخطيط بوكالة الغوث الدولية

www.un.org

14.الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال (أصالة)

www.asalah.ps

15.المركز العربي للتطوير الزراعي(أكاد)

www.acad.org

16.الفلسطينية للإقراض والتنمية(فاتن)

www.Faten.org

17.صندوق التنمية الفلسطيني

www.palbanking.com

18.ريادة

www.ryada.ps

19.كاريتاس

www.caritas.org

20.شركة ريف للتمويل

www.reef.ps

21.بنك الرفاه

www.alrafahbank.ps

الملاحق

ملحق رقم [1]

قائمة بأسماء المحكمين

#	الاسم	المسمى الوظيفي
1.	أ.د.يوسف عاشور	عميد الدراسات العليا – كلية التجارة.الجامعة الإسلامية.
2.	د. علي عبد الله شاهين	أستاذ مشارك ، مساعد نائب الرئيس للشئون الإدارية. الجامعة الإسلامية.
3.	أ.د.ماجد الفرا	عميد كلية التجارة – الجامعة الإسلامية.
4.	د. عصام محمد البحيصي	أستاذ مشارك –كلية التجارة. الجامعة الإسلامية.
5.	د. يوسف عبد عطية بحر	أستاذ مساعد ، رئيس قسم إدارة الأعمال والعلوم المالية والمصرفية. الجامعة الإسلامية.
6.	د. سمير صافي	أستاذ مشارك – كلية التجارة الجامعة الإسلامية.

ملحق رقم [2]

قائمة بالمقابلات التي أجراها الباحث

#	الاسم	المؤسسة	المسمى الوظيفي	تاريخ المقابلة
.1	ناصر جبر	الاونروا/ دائرة التمويل الصغير	مدير الدائرة	15يونيو 2010
.2	سمير أبو عيشة	الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر	منسقة الشبكة في غزة	16 مارس 2010
.3	عاطف عودة	ريادة	مدير المؤسسة	15يونيو 2010
.4	كريم عكاشة	الإغاثة الإسلامية	منسق برنامج المرابحة	16يونيو 2010
.5	علام غباين	وزارة الاقتصاد الوطني	مدير النافذة الاستثمارية	18مايو 2010
.6	أحمد درويش	شركة المبادرات الفردية	مدير الشركة	12يوليو 2010
.7	أدهم الحداد	شركة الأصدقاء للتنمية المجتمعية والاقتصادية	محاسب	12يوليو 2010
.8	بسام مناصرة	المجمع الإسلامي	منسق برنامج تنمية قدرات الأسرة الفلسطينية	19مايو 2010
.9	رفيق المدهون	مشروع تخفيف الفقر عن الأسر المحرومة اقتصاديا	منسق البرنامج في غزة	24أغسطس 2010

ملحق رقم [3]

الاستبانة

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية – غزة
عمادة الدراسات العليا
قسم المحاسبة والتمويل

السيد/ة المحترم/ـة .....حفظه/ـــا الله ،،،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،، وبعد

الاستبانة التي بين يديك هي إحدى أدوات البحث العلمي لدراسة بعنوان "واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين" وذلك كبحث أكاديمي تكميلي لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، وهذه الاستبانة يتم توزيعها على مدراء العموم،مدراء المالية، مديرو الفروع، ومديرو العمليات في كل مؤسسة إقراض عضو في الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر (شراكة).

إن تعاونكم معنا هو دعم للبحث العلمي في فلسطين، مع العلم بأن كافة المعلومات التي سيتم الحصول عليها سوف يتم التعامل معها بسرية تامة ولن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي آملاً أن تحظى هذه الاستبانة بعنايتكم واهتمامكم.

شاكراً لكم حسن تعاونكم

الباحث: محمد مصطفى غانم

بإشراف /أ.د. سالم عبد الله حلس

إذا كنت ترغب في الحصول على نسخة كاملة من الدراسة أرجو كتابة بريدك الإلكتروني الذي ترغب باستلام النسخة من خلاله.
البريد الإلكتروني:

الرجاء وضع إشارة (X) مقابل العبارة التي تعكس الواقع الفعلي في مؤسستك:

أولا/ المعلومات العامة

1. **العمر:**

( ) أقل من 30 سنة ، ( )من 30 – أقل من 50 سنة ، ( )50 سنة فأكثر.

2. **المسمى الوظيفي:**

( )مدير عام ،( )مدير فرع ،( )مدير مالي ، ( )مدير عمليات،

( ) مدير/منسق برنامج ، ( )غير ذلك حدد: ----------

3. **سنوات الخبرة:**

( )أقل من 5 سنوات ،( )من 5- أقل من 10 سنوات،( )10 سنوات فأكثر.

4. **المؤهل العلمي:**

( ) دراسات عليا ،( ) بكالوريوس ،( ) دبلوم ،( ) أقل من دبلوم.

5. **اسم المؤسسه التي تعمل بها**

---

6. **المؤسسة التي تعمل بها:**

( )مؤسسة تمويل إسلامي فقط ،( )مؤسسة تمويل تقليدي فقط،( )مؤسسة لديها تمويل إسلامي وتمويل تقليدي في نفس الوقت.

7. **إذا كان لدى مؤسستكم برنامج أو منتجات للتمويل الإسلامي الأصغر الرجاء الإجابة على السؤالين التاليين:**

• **عدد القروض الإسلامية الممنوحة**		**(من البداية حتى 2009/12/31).**
• **قيمة القروض الإسلامية الممنوحة**		**US$(من البداية حتى 2009/12/31).**

8. **إذا لم يكن لدى مؤسستكم منتجات تمويل إسلامي في الوقت الحالي فهل تتوقع أن تقوم المؤسسة بإدراج منتجات تمويل إسلامي أصغر في المستقبل.**

( )نعم ، ( )لا ،( )لا أدري.

ثانياً/ الإلمام والمعرفة في مجال التمويل الإسلامي لدى العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر						
#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
10	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المرابحة للآمر بالشراء					
11	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المشاركة.					
12	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المضاربة.					
13	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة السَّلَمْ.					
14	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة القرض الحسن.					
15	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك					
16	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة الاستصناع.					
17	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة البيع الآجل.					
18	يحتاج التمويل الأصغر الإسلامي إلى معرفة خاصة لا تتوفر لدى معظم العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر التقليدي.					
ثالثاً/مستوى معرفة وإلمام زبائن مؤسسات التمويل الأصغر بصيغ التمويل الإسلامي						
#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
.7	معظم العملاء والزبائن يفضلون التمويل الإسلامي.					
.8	معظم العملاء والزبائن لا يرون فرق حقيقي بين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي					
.9	معظم العملاء والزبائن يرون ضرورة وأهمية للتمويل الأصغر الإسلامي.					
10	لدى معظم العملاء والزبائن معرفة وإلمام جيد بصيغ التمويل الإسلامي					
11	لدى معظم العملاء والزبائن معرفة جيدة بصيغة المرابحة فقط.					
12	معظم العملاء والزبائن أصحاب المشاريع المتناهية في الصغر لا يناسبهم التمويل بصيغ التمويل الإسلامي.					
رابعاً/مدى قبول الجهات المانحة والممولين للتمويل الأصغر الإسلامي						
#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
10	معظم الممولين لا يفضلون دعم منتجات تمويل إسلامي لدى مؤسسات الإقراض					
11	يربط الممول بين دعم مؤسسات تقدّم تمويل إسلامي والتوجهات السياسية والدينية لتلك المؤسسة.					
12	معظم الممولين يعتقدون أنه لا يوجد طلب عالي على التمويل الأصغر الإسلامي.					
13	يرى الممول الأجنبي أن تقديم منتجات تمويل إسلامي تساهم في انتشار التمويل الأصغر.					

14	الجهات المانحة تفضل دعم مؤسسات التمويل التقليدي والمنتجات التقليدية عن دعم مؤسسات التمويل الإسلامي.					
15	تحوّل مؤسسة تمويل أصغر من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي بشكل كامل يفقدها دعم وتأييد معظم الممولين الأجانب.					
خامساً/ التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.						
#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
.7	التمويل الأصغر الإسلامي يتطلب تكاليف تشغيلية إضافية وهذا يعتبر من التحديات أمامه.					
.8	هناك صعوبة في إجراءات تطبيق التمويل الأصغر الإسلامي تحول دون إمكانية تطبيقه بشكل موسع في مؤسسات التمويل الأصغر في فلسطين.					
.9	غياب التثقيف والتدريب في مجال التمويل الإسلامي بين العاملين يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.					
10	غياب التثقيف بين العملاء في مجال التمويل الإسلامي يعتبر من التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي.					
11	انحسار التطبيق في صيغة المرابحة (عدم تنوع المنتجات) يعتبر من التحديات أمام انتشار التمويل الأصغر الإسلامي.					
12	يعتبر اختلاف آراء العلماء في الفقه الإسلامي تحدياً أمام تطوير التمويل الأصغر الإسلامي.					
سادساً/آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين.						
#	البيان	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
.7	هناك صعوبة في التغلب على التحديات التي تواجه التمويل الأصغر الإسلامي					
.8	هناك صعوبة في إمكانية أن يصل التمويل الأصغر الإسلامي لعدد كبير من الفقراء في فلسطين.					
.9	التمويل الإسلامي لا يلائم المشاريع المتناهية في الصغر.					
10	يمكن التغلب على التحديات التي تواجه انتشار التمويل الأصغر الإسلامي من خلال تطوير قدرات العاملين في مؤسسات التمويل الأصغر.					
11	يمكن التغلب على التحديات المتعلقة بالتكاليف الإضافية للتمويل الأصغر الإسلامي وذلك بالوصول لعدد كبير من الزبائن.					
12	إن تطبيق التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل التقليدي يساهم في زيادة انتشار التمويل الأصغر.					